

محاضرات مقرر التفسير 3

دراسات اسلاميه

2016 - 2017

المحاضرة الأولى

مقدمة عن سورة الأحزاب

مع تفسير الآيات من 40 إلى 4

مقدمة عن سورة الأحزاب

• (1) معلومات أساسية عن السورة:

- اسم السورة ووجه التسمية:

سُميت بسورة الأحزاب، وَلَا يُعْرَفُ لَهَا اسْمٌ غَيْرُهُ.

وسميت بذلك لاشتغال الكلام فيها على وقعة الخندق أو الأحزاب الذين تجمعوا حول المدينة، من مشركي قريش وغطفان، بالتواطؤ مع المنافقين ويهود بني قريظة، لحرب المسلمين ومحاولة استئصالهم، وأبانت شدة إيذائهم لرسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم في أزواجه وتآلبهم عليه في تلك الموقعة.

- وهي مدنية بالإجماع.

- عدد آياتها: ثلاث وسبعون آية.

• (2) مرحلة النزول:

تتناول هذه السورة قطاعاً حقيقياً من حياة الجماعة المسلمة، في فترة تمتد من بعد غزوة بدر الكبرى، إلى ما قبل صلح الحديبية، وتصور هذه الفترة من حياة المسلمين في المدينة تصويراً واقعياً مباشراً.

وقد نزلت بعد سورة الأنفال.

• (3) محاور السورة الرئيسية:

المحور الأول: يدور حول ربط الأحداث والتنظيمات بالأصل الكبير؛ أصل العقيدة في الله والاستسلام لقدره.

وذلك كافتتاح السورة: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً» (1) وَأَتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا (3) مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ... » ..

والتعقيب على بعض التنظيمات الاجتماعية في أول السورة: «كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا (6) وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَنُوحَ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (7) لَيْسَ لِلصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ، وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (8)» ..

والتعقيب على موقف المرجفين «يَوْمَ الْأَحْزَابِ» التي سميت السورة باسمها. «قُلْ: لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ، وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا (16) قُلْ: مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً؟ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (17)» ..

ومثل قوله في صدد أحد التنظيمات الاجتماعية الجديدة، المخالفة لمألوف النفوس في الجاهلية: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» ..

وأخيراً ذلك الإيقاع الهائل العميق: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا، وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ، إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا (72)» ..

المحور الثاني: هو النبي وتشريفه وتنزيهه مع آل بيته والمؤمنين معه، وافتتاح السورة بخطاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنِدَائِهِ بِوَصْفِهِ مُؤَذِّنٌ بِأَنَّ الْأَهَمَّ مِنْ سَوَقِ هَذِهِ السُّورَةِ يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ نُودِيَ فِيهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ فِي افْتِتَاحِ أَغْرَاضٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ التَّشْرِيعِ، بَعْضُهَا خَاصٌّ بِهِ، وَبَعْضُهَا يَتَعَلَّقُ بِغَيْرِهِ، وَلَهُ اتِّصَالٌ بِهِ.

المحور الثالث: الحديث عن غزوة الأحزاب التي سميت السورة بها، والحديث عن نعمة الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام بالنصر المؤزر على قوى الباطل في هذه الغزوة.

(4) موضوعها:

موضوع هذه السورة كسائر موضوعات السور المدنية، التي تهتم بالجانب التشريعي للأمة.

وفيها توجيهات وتشريعات متعلقة بـ:

تنظيم الأسرة النبوية،

وإبطال بعض عادات الجاهلية؛ كالتبني والظهار واعتقاد وجود قلبين للإنسان،

وعدم إيجاب العدة على المطلقة قبل الدخول،

وفرض الحجاب على نساء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونساء المؤمنين،

وبيان خطورة أمانة التكليف.

(5) مشتملاتها:

اشتملت هذه السورة على بعض الآداب الاجتماعية، والأحكام التشريعية، وأخبار في السيرة عن غزوتي الأحزاب وبني قريظة وعن المنافقين، كما ورد فيها بعض القضايا العقدية التي لم ترد في غيرها من السور.

- أما الآداب الاجتماعية: فأهمها:

آداب الدعوة إلى اللوائم،

والحجاب وعدم التبرج،

وتعظيم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بيته ومع الناس،

والقول السديد.

- وأما الأحكام الشرعية فكثيرة؛ أهمها:

- الأمر بتقوى الله وعدم طاعة الكافرين والمنافقين،

- ووجوب اتباع الوحي،

- وحكم الظهار،

- وإبطال عادة التبني وعادة التوريث بالحلف أو الهجرة،

- وجعل الرحم والقرابة أساس الميراث،

- وتعداد المحارم،

- والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم،

- وحرمة بيوت النبي ﷺ، وحرمة نسائه حتى لو فارقهن بطلاق أو بفسخ،

- وفرض الحجاب الشرعي وتطهير المجتمع من مظاهر التبرج الجاهلية،

- وعدم إلزام المطلقة قبل الدخول بالعدة،

- وتخيير نساء النبي صلى الله عليه وسلم بين الفراق والبقاء معه،

- وتخصيص زوجاته بمضاعفة الأجر والثواب عند الطاعة، ومضاعفة العذاب عند المعصية،

- وتحريم إيذاء الله والرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين.

- وأما أخبار السيرة: ففي السورة بيان وتعقيب:

- عن (غزوة الأحزاب) أو (غزوة الخندق) وتذكير المؤمنين بنعم الله العظمى التي أنعم بها عليهم في وقعة الخندق بعد اشتداد الخطب عليهم، ورد كيد أعدائهم بالملائكة والريح، حتى صار ذلك معجزة خارقة للعادة،

- وعن غزوة بني قريظة، ونقضهم العهد مع النبي صلى الله عليه وسلم، وكشف فضائح المنافقين والتحذير من مكائدهم، وتهديدهم مع المرجفين في المدينة على جرائمهم بالطردهم والتعذيب،

- وعن قصة زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم، وزينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم.

- وأما القضايا العقدية:

- فقد نصت السورة على عقيدة ختم النبوة،

- وأشارت إلى أولى العزم من الرسل.

تفسير الآيات من 40 إلى 44 من السورة

قال تعالى:

(مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42) هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)).

(أولاً) القراءات المتواترة

- القراءات المتواترة:

(وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ): «وخاتم» قرأ عاصم بفتح التاء، وقرأ باقي العشرة بكسر ها.

- فالفتح: اسمٌ للآلة التي يُخْتَمُ بها؛ كالطابع: لما يُطْبَعُ به، والقالب: لما يُقْلَبُ فيه. هذا هو المشهور.

فيكون المعنى: تشبيهه بالخاتم الذي يُخْتَمُ بِهِ الْمَكْتُوبُ، ووجه الشبه أن ظُهُورَهُ صلى الله عليه وسلم كَانَ غَلَقًا لِلنَّبُوَّةِ.

- والكسر: عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ فَاعِلٍ؛ مِنْ: خَتَمَ؛ أَي: ختم النبيين (أي: بنفسه)، فهو خاتم.

والمعنيان يؤولان إلى معنى واحد في النهاية، وهو أنه صلى الله عليه وسلم آخر الأنبياء، لا نبي بعده

(ثانيًا) سبب النزول

- سبب النزول:

أخرج الترمذي بسنده عن عائشة، قالت: ... وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجَهَا (يعني: زينب بنت جحش) قَالُوا: تَزَوَّجَ حَلِيلَةَ ابْنِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْنَاهُ، وَهُوَ صَغِيرٌ فَلَبِثَ حَتَّى صَارَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: (ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ): فَلَانَ مَوْلَى فَلَانٍ، وَفُلَانٌ أَخُو فَلَانٍ (هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ) يَعْنِي أَعْدَلُ.

(ثالثًا) معاني المفردات

- معاني المفردات:

(وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ): آخرهم؛ فلا نبي بعده.

(ادْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا): الذِّكْرُ: المقصود: ذِكْرُ اللِّسَانِ، وَهُوَ الْمُنَاسِبُ لِمَوْقِعِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا.

(وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا): التَّسْبِيحُ: التَّنْزِيهُ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ مِنَ النَّقَائِصِ. وَالْبُكْرَةُ: أَوَّلُ النَّهَارِ. وَالْأَصِيلُ: الْعَشِيُّ الْوَقْتُ الَّذِي بَعْدَ الْعَصْرِ.

(هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ): الصَّلَاةُ: الدُّعَاءُ وَالذِّكْرُ بِخَيْرٍ، وَهِيَ مِنَ اللَّهِ: رحمته لهم وبركته عليهم، أو هي: إشاعة الذكر الجميل لهم في عبادته والتَّناء. وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ: دُعَاؤُهُمْ لِلْمُؤْمِنِينَ.

(تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ): التَّحِيَّةُ: الْكَلَامُ الَّذِي يُخَاطَبُ بِهِ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الْمُلَاقَاةِ إِعْرَابًا عَنِ السُّرُورِ بِاللِّقَاءِ مِنْ دُعَاءٍ وَنَحْوِهِ.

وَتَحِيَّةُ الْإِسْلَامِ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَوْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

وَإِضَافَةُ التَّحِيَّةِ إِلَى ضَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِضَافَةِ اسْمِ الْمَصْدَرِ إِلَى مَفْعُولِهِ، أَي تَحِيَّةٌ يَحْيُونَ بِهَا.

(وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا): الْأَجْرُ: الثَّوَابُ. وَالْكَرِيمُ: النَّفِيسُ فِي نَوْعِهِ.

(رابعًا) التفسير والبيان

(مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40)) :

ما كان محمد أبا زيد بن حارثة، ولا أبا أحد من رجالكم، الذين لم يولد له محمد، فيحرم عليه نكاح زوجته بعد فراقه إياها، ولكنه رسول الله وخاتم النبيين، الذي ختم النبوة فطبع عليها، فلا تفتح لأحد بعده إلى قيام الساعة، وكان الله بكل شيء من أعمالكم ومقالكم وغير ذلك ذا علم لا يخفى عليه شيء. مطلعاً على كل شيء، يعلم من بدئت به النبوة ومن ختمت به، ولا يفعل إلا ما هو الأصح، ولا يختار إلا من هو الأنفع.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42)) :

يا أيها الذين أيقنوا وصدقوا بالله ورسوله اذكروا الله بألسنتكم وقلوبكم ذكراً كثيراً، يملأ عليكم مشاعركم، في جميع الأحوال، ويحقق في نفوسكم خشية ربكم، ونزهوه عن كل ما لا يليق به أول النهار وآخره، أي في غالب الأوقات.

(هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43)) :

أي إن الله ربكم الذي تذكرونه وتسبحونه هو الذي يرحمكم، وملائكته تستغفر لكم، وهو بهذه الرحمة يريد هدايتكم وإخراجكم من ظلمات الكفر والجهل والضلال إلى نور الحق والهدى والإيمان، وكان ربكم وما يزال رحيمًا تام الرحمة بعباده المؤمنين في الدنيا والآخرة. أما في الدنيا: فإنه هداهم إلى الحق الذي جهله غيرهم، وبصّرهم الطريق الذي حاد عنه سواهم من الدعاة إلى الكفر أو البدعة وأتباعهم، وأما في الآخرة: فأمنهم من الفرع الأكبر، وأمر ملائكته أن يتلقوهم بالبشارة بالفوز بالجنة والنجاة من النار، وما ذاك إلا لمحبتهم لهم ورأفته بهم.

ومن مظاهر رحمته تعالى:

ما ورد في صحيح الإمام البخاري عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة من السبي قد أخذت صبيا لها، فألصقته إلى صدرها وأرضعته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أترون هذه تلقي ولدها في النار، وهي تقدر على ذلك؟» قالوا: لا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها» .

(تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)) :

وهذا دليل رحمته الشاملة في الآخرة وعنايته فيها بعد بيان عنايته في الدنيا، فقال: تحيتهم من الله تعالى بواسطة ملائكته يوم لقائه في الآخرة هو السلام، كما قال تعالى: (سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ) ، وقال عز وجل: (وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ، فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ).

وهيأ لهم ثوابا حسنا في الآخرة وهو الجنة وما فيها من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والملاذ والمناظر، مما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

(خامسًا) من فوائد الآيات ولطائف التفسير

- من فوائد الآيات ولطائف التفسير:

(1) قوله تعالى: (وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) : نصّ في أنّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وأنه لا نبي بعده.

وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ بدءًا من جيل الصَّحَابَةِ عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمَ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ، وَعُرِفَ ذَلِكَ وَتَوَاتَرَ بَيْنَهُمْ، وَفِي الْأَجْيَالِ مِنْ بَعْدِهِمْ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَتَرَدَّدُوا فِي تَكْفِيرِ مُسَيِّلَمَةَ وَالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ؛ فَصَارَ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَهُ فَهُوَ كَافِرٌ خَارِجٌ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَوْ كَانَ مُعْتَرِفًا بِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ.

وَلِذَلِكَ لَا يَتَرَدَّدُ مُسْلِمٌ فِي تَكْفِيرِ مَنْ يُثْبِتُ نُبُوَّةَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِخْرَاجِهِ مِنْ حَظِيرَةِ الْإِسْلَامِ.

وَلَا تُعْرِفُ طَائِفَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْمُسْلِمِينَ أَقْدَمَتْ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا الْبَابِيَّةَ وَالْبَهَائِيَّةَ وَهُمَا نَحْلَتَانِ ثَانِيَتُهُمَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْأُولَى.

فَمَنْ كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُتَّبِعًا لِلْبَهَائِيَّةِ أَوْ الْبَابِيَّةِ فَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الْإِسْلَامِ مُزَيَّدٌ عَنْ دِينِهِ تَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الْمُرْتَدِّ. وَلَا يَرِثُ مُسْلِمًا وَيَرِثُهُ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَنْفَعُهُمْ قَوْلُهُمْ: إِنَّا مُسْلِمُونَ وَلَا نُطْفِقُهُمْ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ لِأَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ الرِّسَالََةَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا بِمَجِيءِ رَسُولٍ مِنْ بَعْدِهِ.

وفي ختم النبوة بمحمد صلى الله عليه وسلم وردت الأحاديث المتواترة عنه صلى الله عليه وسلم من حديث جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، منها:

- ما أخرجه مسلم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مثلي ومثل الأنبياء كمثلي رجل بنى دارا فأتمها وأكملها إلا موضع لبنة، فجعل الناس يدخلونها، ويتعجبون منها، ويقولون: لولا موضع اللبنة، فأنا موضع اللبنة حيث جئت، فختمت الأنبياء» ونحوه عن أبي هريرة، غير أنه قال: «فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» .

- وما أخرجه الصحيحان عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن لي أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله تعالى بى الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي»

وَلَمْ يَقْصِدْ بِهِذِهِ الْآيَةِ (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ، فَقَدْ وَلِدَ لَهُ ذُكُورٌ: إِبْرَاهِيمُ، وَالْفَاسِمُ، وَالطَّيِّبُ، وَالْمُطَهَّرُ، وَلَكِنْ لَمْ يَعِشْ لَهُ ابْنٌ حَتَّى يَصِيرَ رَجُلًا.

(2) في قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا) حث للمؤمنين على الذكر ودوام المحافظة عليه.

وعن ابن عباس في قوله : (اذكروا الله ذكرا كثيرا) قال: لا يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها أجلا معلوما، ثم عذر أهلها في حال العذر، غير الذكر؛ فإن الله لم يجعل له حدا ينتهي إليه، ولم يعذر أحد في تركه إلا مغلوبا على عقله.

- أقوال أهل العلم في معنى قوله تعالى:(ذِكْرًا كَثِيرًا):

مجاهد : هو أن لا ينساه أبدا.

وقال الكلبي : بالصلوات الخمس.

مقاتل : هو التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير على كل حال.

- وما تضمنته هذه الآية الكريمة من الأمر بالإكثار من الذكر، جاء معناه في آيات أخر، كقوله تعالى: (فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ)، وقوله تعالى: (الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ)، وقوله تعالى: (وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ)، إلى غير ذلك من الآيات.

بل المتأمل في نصوص الكتاب والسنة، ليرى عجباً في بيان أهمية الإكثار من ذكر الله تعالى:

ففي الجهاد في سبيل الله وحال ملاقاته الأعداء، يأمر الله تعالى بالثبات وبالإكثار من ذكره: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ).

وبعد أداء الصلاة التي هي من أعظم العبادات، يأتي الأمر بذكره: (فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ).

وبعد أداء صلاة الجمعة يأتي الأمر بذكره: (فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ).

وفي مناسك الحج يأتي الأمر بذكر الله في ثنايا أعمال الحجج: (فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا).

كما وردت أحاديث كثيرة في فضل الذكر. من ذلك:

- ما أخرجه البخاري في (صحيحه) بسنده عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت».

- وما أخرجه مسلم في (صحيحه) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سبق المفردون». قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «الذاكرون الله كثيرا».

- وما أخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أنبئكم بخير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا أعداءكم فتنضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟» قالوا: وما هو يا رسول الله؟ قال: «ذكر الله عز وجل».

(3) قوله تعالى: (وَسَبِّحْهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا):

تخصيص وقت البكرة ووقت الأصيل وهما أول النهار وآخره بالذكر؛ لمزيد ثواب التسبيح فيهما؛ لكونهما تحضرهما ملائكة الليل والنهار.

وخص التسبيح بالذكر بعد دخوله تحت عموم قوله: (اذكروا الله) تنبيهها على مزيد شرفه.

كما ورد في فضل التسبيح أحاديث كثيرة منها:

- حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال في يوم مائة مرة سبحان الله وبحمده حطت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر».

- وما أخرجه أحمد ومسلم والترمذي وغيرهم عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «أيعجز أحدكم أن يكتسب في اليوم ألف حسنة؟» فقال رجل: كيف يكتسب أحدنا ألف حسنة؟ قال: «يسبح الله مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة، ويحط عنه ألف خطيئة»

(5) قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا):

الصلاة من الملائكة الدعاء لهم والاستغفار. ودليل ذلك:

قوله تعالى: (الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ).

وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحْدِثْ» رواه البخاري ومسلم.

(6) قوله تعالى: (تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا):

في هذه الآية بين سبحانه أن هذه الرحمة منه لا تخص السامعين وقت الخطاب بل هي عامة لهم ولمن بعدهم وفي الدار الآخرة فقال: { تحيتهم يوم يلقونه سلام } أي تحية المؤمنين من الله سبحانه يوم لقائهم له عند الموت، أو عند البعث، أو عند دخول الجنة، هي التسليم عليهم منه عز وجل، كما قال تعالى: (سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ).

فميز الله المؤمنين يومئذٍ بالتحية كرامة لهم .

وقيل: المراد تحية بعضهم لبعض يوم يلقون، والمعنى: سلامة لنا من عذاب النار.

المحاضرة الثانية

سورة الأحزاب

تفسير الآيات من 45 إلى 48

الآيات من 45 إلى 48

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47) وَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)).

(أولاً) معاني المفردات

معاني المفردات:

(شَاهِدًا): الشَّاهِدُ: الْمُخْبِرُ عَنْ حُجَّةِ الْمُدَّعِي الْمُحَقِّ وَدَفْعِ دَعْوَى الْمُبْطِلِ.

(وَمُبَشِّرًا): الْمُبَشِّرُ: الْمُخْبِرُ بِالْبُشْرَى وَالْبَشَارَةِ. وَهِيَ الْحَادِثُ الْمُسِرُّ لِمَنْ يُخْبَرُ بِهِ وَالْوَعْدُ بِالْعَطِيَّةِ.

(وَنَذِيرًا): النَّذِيرُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِنْدَارِ وَهُوَ الْإِخْبَارُ بِخُلُولِ حَادِثٍ مُسِيءٍ أَوْ قَرَبِ خُلُولِهِ.

(فَضْلًا كَبِيرًا): الْفَضْلُ: الْعَطَاءُ الَّذِي يَزِيدُهُ الْمُعْطَى زِيَادَةً عَلَى الْعَطِيَّةِ. فَالْفَضْلُ كِنَايَةٌ عَنِ الْعَطِيَّةِ أَيْضًا لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ فَضْلًا إِلَّا إِذَا كَانَ زَائِدًا عَلَى الْعَطِيَّةِ.

(وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ): التَّوَكَّلُ: الْإِعْتِمَادُ وَتَقْوِيضُ النَّذِيرِ إِلَى اللَّهِ.

(وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا): الْوَكِيلُ هُوَ: الْحَافِظُ الْقَائِمُ عَلَى الْأَمْرِ.

(ثانيًا) المعنى العام

المعنى العام:

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا) على من أرسلت إليهم بتصديقهم وتكذيبهم،

(وَمُبَشِّرًا) من صدقك وأطاعك بالجنة،

(وَنَذِيرًا) من كذبك وعصاك بالنار،

(وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ) إلى الإقرار به وبتوحيده وما يجب الإيمان به من صفاته وإلى طاعته،

(بِإِذْنِهِ) بتيسيره وأمره،

(وَسِرَاجًا مُنِيرًا) أي كالسراج الوضاء يستضاء به، ويكون مثله في الاهتداء به.

(وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا) على سائر الأمم في الدنيا، وأجرا واسعا على أعمالهم في جنات النعيم.

(وَلَا تُطِيعُوا الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) فيما يخالف شريعتك، والمراد به: التهيج والإثارة له على ما هو عليه من مخالفتهم؛ تحقيقا لاستقلال الذات وصون الشريعة من الاختلاط.

ويحتمل كون المراد به: الدوام والثبات على ما كان عليه،

(وَدَعَا أَذَاهُمْ) أي اترك إلحاق الأذى والضرر بهم،، فكلمة (أذاهم) هنا من إضافة المصدر إلى مفعوله.

أو المعنى: واترك المجازاة لهم على إيدائهم إياك، ومواخذتهم به؛ أي: دع أن تؤذيتهم مجازاة لهم على ما يفعلونه من الأذى لك، فكلمة (أذاهم) هنا من إضافة المصدر إلى فاعله.

ويكمل هذا المعنى أن نقول: إن الأمر بترك الأذى كان إلى حين أن يؤمر بضده، وقد جاء الأمر بعد ذلك بالقتال.

(وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) وفوض أمرك إليه، فهو كافيك،

(وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا) أي: موكلًا إليه الأمور في كل الأحوال، ومفوضًا إليه الأمر في الأحوال كلها.

(ثالثًا) التفسير والبيان

التفسير والبيان:

هَذَا هُوَ النِّدَاءُ الثَّالِثُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

فَإِنَّ اللَّهَ لَمَّا أْبْلَغَهُ بِالنِّدَاءِ الْأَوَّلِ مَا هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِذَاتِهِ، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعُوا الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) (1) وَاتَّبَعَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (2) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (3)

وَبِالنِّدَاءِ الثَّانِي مَا هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَزْوَاجِهِ، حَيْثُ قَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (28)) وَمَا تَخَلَّلَ ذَلِكَ مِنَ التَّكْلِيفِ وَالتَّذْكِيرِ،

نَادَاهُ فِي النِّدَاءِ الثَّالِثِ بِأَوْصَافٍ أَوْدَعَهَا سُبْحَانَهُ فِيهِ، لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِهِ، وَزِيَادَةِ رَفْعَةِ مَقْدَارِهِ وَبَيِّنَ لَهُ أَرْكَانَ رِسَالَتِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ لَهُ هُنَا خَمْسَةُ أَوْصَافٍ هِيَ: شَاهِدٌ. وَمُبَشِّرٌ. وَنَذِيرٌ. وَدَاعٌ إِلَى اللَّهِ. وَسِرَاجٌ مُنِيرٌ. فَهَذِهِ الْأَوْصَافُ تَنْطَوِي عَلَى مَجَامِعِ الرِّسَالَةِ النَّبَوِيَّةِ؛ فَلِذَلِكَ افْتَنَصَرَ عَلَيْهَا مِنْ بَيِّنِ أَوْصَافِهِ الْكَثِيرَةِ.

وَالشَّاهِدُ: هُوَ الْمُخْبِرُ عَنْ حُجَّةِ الْمُدَّعِي الْمَحَقِّ وَدَفْعِ دَعْوَى الْمُبْطِلِ، فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدٌ بِصِحَّةِ مَا هُوَ صَاحِبٌ مِنَ الشَّرَائِعِ وَبَقَاءِ مَا هُوَ صَالِحٌ لِلنَّبَاءِ مِنْهَا وَيَشْهَدُ بِبُطْلَانِ مَا أُلْصِقَ بِهَا وَبِنَسْخِ مَا لَا يَنْبَغِي بَقَاؤُهُ مِنْ أَحْكَامِهَا بِمَا أَخْبَرَ عَنْهُمْ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، قَالَ تَعَالَى: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ)، وَفِي حَدِيثِ الْحَشْرِ: «يَسْأَلُ كُلَّ رَسُولٍ هَلْ بَلَغَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ اللَّهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ»

وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدٌ أَيْضًا عَلَى أُمَّتِهِ بِمُرَاقَبَةِ جَرِيهِمْ عَلَى الشَّرِيعَةِ فِي حَيَاتِهِ وَشَاهِدٌ عَلَيْهِمْ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ، قَالَ تَعَالَى: (وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا).

فَهُوَ شَاهِدٌ عَلَى الْمُسْتَجِيبِينَ لِدَعْوَتِهِ وَعَلَى الْمَعْرِضِينَ عَنْهَا، وَعَلَى مَنْ اسْتَجَابَ لِلدَّعْوَةِ ثُمَّ بَدَّلَ.

فَلَا جَرَمَ كَانَ وَصَفُ الشَّاهِدِ أَشْمَلَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَصْفِ كَوْنِهِ رَسُولًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَبِوَصْفِ كَوْنِهِ خَاتَمًا لِلشَّرَائِعِ وَمُتَمِّمًا لِمُرَادِ اللَّهِ مِنْ بَعَثَةِ الرُّسُلِ.

وَالْمُبَشِّرُ: هُوَ الْمُخْبِرُ بِالْبُشْرَى وَالْبَشَارَةِ. وَهِيَ الْحَادِثُ الْمُسِرُّ لِمَنْ يُخْبَرُ بِهِ وَالْوَعْدُ بِالْعَطِيَّةِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَشِّرٌ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ وَالْمُطِيعِينَ بِمَرَاتِبِ فَوْزِهِمْ.

وَقَدْ تَضَمَّنَ هَذَا الْوَصْفُ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الشَّرِيعَةُ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ مِنَ الْأَوَامِرِ، وَهُوَ قِسْمُ الْإِمْتِنَالِ مِنْ قِسْمِي التَّقْوَى، فَإِنَّ التَّقْوَى إِمْتِنَالُ الْمَأْمُورَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُنْهَيَّاتِ، وَالْمَأْمُورَاتُ مُتَضَمِّنَةٌ الْمَصَالِحِ؛ فَهِيَ تَقْتَضِي بَشَارَةً فَأَعْلِيهَا بِحُسْنِ الْحَالِ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ.

وَقُدِّمَتِ الْبَشَارَةُ عَلَى النَّذَارَةِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَ عَلَيْهِ التَّبَشِيرُ؛ لِأَنَّهُ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ، وَلِكثَرَةِ عَدَدِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أُمَّتِهِ.

وَالنَّذِيرُ: مُسْتَقٌّ مِنَ الْإِنذَارِ وَهُوَ الْإِخْبَارُ بِحُلُولِ حَادِثٍ مُسِيٍّ أَوْ قَرَبِ حُلُولِهِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذِرٌ لِلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ دِينِهِ مِنْ كَافِرِينَ بِهِ، وَمِنْ أَهْلِ الْعَصِيَانِ، عَلَى تَقَاوُتِ مُوَاحَدَتِهِمْ عَلَى عَمَلِهِمْ.

وَجِيءَ فِي جَانِبِ النَّذَارَةِ بِصِيغَةِ فَعِيلٍ دُونَ اسْمِ الْفَاعِلِ (كَمَا جَاءَ فِي جَانِبِ الْبَشَارَةِ)؛ لِإِرَادَةِ الْإِسْمِ؛ فَإِنَّ النَّذِيرَ فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ لِلْمُخْبِرِ بِحُلُولِ الْعُدُوِّ بِدِيَارِ الْقَوْمِ.

فَالْوَصْفُ بِنَذِيرٍ تَمَثِيلٌ بِحَالِ نَذِيرِ الْقَوْمِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: (إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ) لِلْإِيمَاءِ إِلَى تَحْقِيقِ مَا أَنْذَرَهُمْ بِهِ، حَتَّى كَانَتْهُ قَدْ حَلَّ بِهِمْ، وَكَانَ الْمُخْبِرُ عَنْهُ مُخْبِرٌ عَنْ أَمْرٍ قَدْ وَقَعَ، وَهَذَا لَا يُؤَدِّيهِ إِلَّا اسْمُ النَّذِيرِ، وَلِذَلِكَ كَثُرَ فِي الْقُرْآنِ الْوَصْفُ بِالنَّذِيرِ، وَقَدْ الْوَصَفُ بِمُنْذِرٍ.

وَالدَّاعِي إِلَى اللَّهِ: هُوَ الَّذِي يَدْعُو النَّاسَ إِلَى تَرْكِ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى اتِّبَاعِ مَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ اللَّهُ.

وَمَعْنَى الدُّعَاءِ إِلَيْهِ: الدُّعَاءُ إِلَى تَرْكِ الْإِغْتِرَافِ بِغَيْرِهِ إِلَهًا، فَشَمَلَ هَذَا الْوَصْفُ أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ دَعْوَةَ اللَّهِ دَعْوَةً إِلَى مَعْرِفَتِهِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ الدُّعَاةِ إِلَيْهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالْكَتُوبِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَيْهِمْ.

وَزِيَادَةُ (بِإِذْنِهِ) لِإِفَادَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ دَاعِيًا إِلَيْهِ وَيَسَّرَ لَهُ الدُّعَاءَ إِلَيْهِ مَعَ ثِقَلِ أَمْرِ هَذَا الدُّعَاءِ وَعَظَمِ خَطَرِهِ،

فَأُطْلِقَ اسْمُ الْإِذْنِ عَلَى التَّيْسِيرِ عَلَى وَجْهِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ.

وَنَظِيرُهُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى خِطَابًا لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي).

(وَسِرَاجًا مُنِيرًا) تَشْبِيهِهُ بِلَيْعِ بَطْرِيقِ الْحَالِيَّةِ، أَيْ أَرْسَلْنَاكَ كَالسِّرَاجِ الْمُنِيرِ فِي الْهَدَايَةِ الْوَاضِحَةِ الَّتِي لَا لَبْسَ فِيهَا، وَالَّتِي لَا تَنْزُكَ لِلْبَاطِلِ شُبْهَةً إِلَّا فَضَحَتْهَا، وَأَوْفَقَتْ النَّاسَ عَلَى دَخَالِلِهَا، كَمَا يُضِيءُ السِّرَاجُ الْوَقَادُ ظُلْمَةَ الْمَكَانِ.

وَهَذَا الْوَصْفُ يَشْمَلُ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَيَانِ، وَإِبْضَاحِ الْإِسْتِدْلَالِ، وَانْقِشَاعِ مَا كَانَ قَبْلَهُ فِي الْأَدْيَانِ مِنْ مَسَالِكٍ لِلتَّبْدِيلِ وَالتَّخْرِيفِ.

كَمَا يَشْمَلُ أَيْضًا مَا جَاءَ بِهِ مِنَ التَّشْرِيعَاتِ السَّامِيَةِ، وَالْمَنَاهِجِ الرَّاقِيَةِ.

وَهَذَا وَصْفٌ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْأَوْصَافِ الَّتِي وُصِفَ بِهَا أَنْفًا.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ نَتَبِينَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ سَبْعَ مَهَامَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ:

1- 3: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا، وَمُبَشِّرًا، وَنَذِيرًا) : أَيِ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ الْمَنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، إِنَّا بَعَثْنَاكَ شَاهِدًا عَلَى مَنْ أَرْسَلْتَ إِلَيْهِمْ بِتَصْدِيقِكَ وَتَكْذِيبِكَ، وَاتِّبَاعِ هَذَاكَ وَمُخَالَفَتِكَ، أَيْ مُحْتَمَلًا لِلشَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا، وَمُؤَدِيًا لِمَا تَحَمَّلْتَهُ فِي

الآخرة أمام ربك، وأرسلناك لتبشير من أطاعك بالجنة، ولإنذار من عصاك بالنار، فهذه ثلاث مهام من مهمات الدعوة المكلف بتبليغها إلى البشر كافة.

ونظير الآية في الشهادة قوله تعالى: (لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً).

4- 5: (وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ، وَسِرَاجًا مُنِيرًا) أي وداعيا الخلق إلى عبادة ربهم، وطاعته ومراقبته سرا وعلانية، بأمره إياه، والإقرار به، والإيمان بما يجب له من صفات الكمال،

وجعلناك ذا سراج أو كالسراج الوضاء الذي يستضاء به في الظلمات، ليهتدي بك الناس، ويستتيروا بشرعك في تحقيق سعادتي الدنيا والآخرة.

فقوله: (بِإِذْنِهِ) معناه: بأمره إياك، وتقديره ذلك في وقته وأوانه،

و(سِرَاجًا) معناه: ذا سراج، أو يكون كقول القائل: «رأيتُه أسدا» أي: كالأسد؛ أي: شجاعا، فيكون قوله: سِرَاجًا أي هاديا مبينا كالسراج، يري الطريق ويبين الأمر، ويهدي الناس إلى الحق وإلى صراط مستقيم.

ومقتضى تشبيه النبي صلى الله عليه وسلم بالسراج أن دينه أو أمره يكون ظاهرا واضحا الحجة والبرهان، لا تعقيد فيه ولا التواء، ولا خفايا فيه ولا أسرار.

وإنما شبه بالسراج لا بالشمس التي هي أشد إضاءة من السراج؛ لأن ضوء الشمس يبهر العين، وأما ضوء السراج فترتاح له الأعين.

ووصف السراج بالإنارة؛ لأن بعض السرج لا يضيء لضعفه ودقة فتيلته.

6- (وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَن لَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا): أي أعلن البشارة لكل من آمن برسالتك وأطاع شرعك بأن لهم فضلا كبيرا على سائر الأمم، وأجرا عظيما لا يوصف في الدار الآخرة.

وَوَصَفَ الْفَضْلَ بِالْكَبِيرِ فِي قَوْلِهِ: (فَضْلًا كَبِيرًا) مُسْتَعَارًا لِلْفَائِقِ فِي نَوْعِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْفَضْلَ الْكَبِيرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ).

7- (وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَدَعْ أَذَاهُمْ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا): أي لا تطع هؤلاء الذي كفروا برسالتك، أو نافقوا فأظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر، ولا تسمع منهم اعتراضا أو نقدا في أمر الدعوة، ولا تأبه بهم، وبلغ رسالة ربك إلى الناس قاطبة،

ودع عنك أذاهم، واصفح عنهم، وتجاوز عن سيئاتهم، وامض لما أمرك به ربك،

وفوض أمرك إلى الله تعالى في كل ما تعمل وتذر، وثق به، فإن فيه كفاية لك، وهو حافظك وراعيك، وكفى بالله كافيا عبده. والوكيل: هو الحافظ القائم على الأمر.

وفي هذا الكلام القوي وعد بالنصر.

(رابعًا) من لطائف التفسير

من لطائف التفسير:

1- نادى الله تعالى نبيّه بلفظ النبوة (يا أيها النبي)، كما ناداه جلّ ثناؤه بوصف الرسالة (يا أيها الرسول).

ونداء الله تعالى لنبيّه الكريم بلفظ النبوة أو وصف الرسالة فيه ما يلي:

أ- تعظيم لمقام الرسول صلى الله عليه وسلم.

ب- إشارة إلى أفضليته صلى الله عليه وسلم على الأنبياء، إذ جاء نداء الأنبياء في القرآن الكريم بأسمائهم كقوله : يا آدم، يا نوح، يا إبراهيم، يا موسى، يا داود، يا عيسى.

ج- تعليم لنا الأدب معه فلا نذكره إلا بالإجلال والإكرام، ولا نصفه إلا بما يدل على التوقير والتعظيم؛ كما قال تعالى: (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرُّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا).

2- بمناسبة قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا):

فقد أخرج البخاري بسنده عن عطاء بن يسار قال: لقيتُ عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قلت: أخبرني عن صفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في التوراة،

قال: أجل، والله إنه لموصوفٌ في التوراة ببعض صفته في القرآن: يا أيها النبي، إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وجرزاً للأميين، أنت عدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة؛ ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أعيناً عمياً، واذناً صماً، وقلوباً غلفاً.

والجرز: الموضع الحصين.

والأميون: هم العرب.

والفظ: الجافي الكريه الخلق.

والغليظ: القاسي القلب، الخشن المعاملة.

والسخاب: -بالسين، وربما روي بالصاد-: الصياح، الكثير اللغط والجلبة.

والقلب الأغلف: هو الذي لا يعي، كأنه حُجب عن الفهم كما يحجب السكين ونحوه بالغلاف.

3- حددت الآيات مهمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي الشهادة والتبشير والإنذار، والدعوة إلى الله والإضاءة،

فينبغي للدعاة إلى الله أن يكون لهم حظ من ذلك كله.

4- وُصِفَ السِّرَاجُ بِالمُنِيرِ مَعَ أَنَّ الإِنَارَةَ مِنْ لَوَازِمِ السِّرَاجِ هُوَ كَوُصِفَ الشَّيْءُ بِالْوَصْفِ الْمُشْتَقِّ مِنْ لَفْظِهِ؛ لِإِفَادَةِ قُوَّةِ مَعْنَى الإِسْمِ فِي الْمُوصُوفِ بِهِ الْخَاصِّ؛ فَإِنْ هَدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَوْضَحُ الْهُدَى، وَإِرْشَادُهُ أَبْلَغُ إِرْشَادٍ.

5- قوله تعالى: (وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) فيه تنبيه بالأعلى على الأدنى، فإنه تعالى إذا كان ينهى عبده ورسوله عن هذا، فلأن ينتهي من دونه عن ذلك أولى وأحرى؛ لأنه صلى الله عليه وسلم معصوم عن طاعتهم في شيء مما يريدونه ويشيرون به عليه.

وفيه تنبيه بالأعلى على الأدنى من جانب آخر، فكما لا تجوز طاعة الكافرين والمنافقين، كذلك لا تجوز طاعة العصاة في شيء مما تمليه عليهم معصيتهم، لأن الجميع فيه مخالفة لدين الله.

6- للنبي صلى الله عليه وسلم أسماء وأوصاف كثيرة، منها ما ورد في هذه الآية (وهي أوصاف)، ومنها ما ورد في غيرها، ومنها ما ورد في السنة النبوية.

فقد ثبت في الكتاب والسنة بعض الأسماء الصريحة للنبي صلى الله عليه وسلم، فقد سمي في القرآن الكريم بـ : محمد، و أحمد.

وجاء في أحاديث صحيحة أن له أسماء عدة:

من هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ» - أخرجه البخاري ومسلم.

ومنها ما رواه أبو موسى الأشعري قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ : «أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَقِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ» - أخرجه مسلم.

وقد صنف العلماء في جمع أسماء النبي صلى الله عليه وسلم مصنفات كثيرة، تزيد على الأربعة عشر مصنفًا ، وخصص المصنفون في السير والشمائيل أبوابا لبيان أسمائه صلى الله عليه وسلم ، كما فعل القاضي عياض في كتابه: (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى)، حين بوب بقوله: (فصل في أسمائه صلى الله عليه وسلم وما تضمنته من فضيلته).

وقد اختلف العلماء في أسماء كثيرة ، هل تصح نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو لا ، فأدى ذلك إلى اختلافهم في تعداد هذه الأسماء، وأدى ببعضهم إلى مبالغات كثيرة في عد الأسماء ونسبتها للنبي صلى الله عليه وسلم.

فجعلها بعضهم كعدد أسماء الله الحسنى: تسعة وتسعين اسماً، وجعل منها نحو سبعين اسماً من أسماء الله تعالى.

وعد منها الجزولي في كتابه: (دلائل الخيرات) مائتي اسم .

وأوصلها ابن دحية في كتابه: (المستوفى في أسماء المصطفى) نحو ثلاثمائة اسم.

وقد كان من أهم أسباب الخلاف أن بعض العلماء رأى كل وصف وُصف به النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن الكريم من أسمائه ، فعد من أسمائه مثلاً : الشاهد، المبشر، النذير، الداعي، السراج المنير، وذلك للآية التي معنا، وهي قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا . وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا) ، في حين قال آخرون من أهل العلم : إن هذه أوصاف وليست أسماء أعلام.

والحق أن الذي له أصل من ذلك في النصوص إما اسم وهو القليل، أو وصف وهو الأكثر.

ففي تلك الأعداد كثير من المبالغات، والصحيح أن أسمائه صلى الله عليه وسلم أقل من ذلك بكثير، ولا يجوز اعتبار كل وصف ثبت له في الكتاب والسنة من أسمائه الأعلام، فضلاً عن أن الأسماء توقيفية، لا يجوز الزيادة عليها بما لم يرد في الكتاب والسنة الصحيحة.

المحاضرة الثالثة

سورة الأحزاب تفسير الآية 49

الآية 49

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِنْ غَوْهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا).

(أولاً) معاني المفردات

(إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ):

المراد بالنكاح هنا: العقد؛ بدليل قوله: (مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ).

(مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ):

أي: تجامعوهن، ويعبر عن الجماع في القرآن أدباً بـ: المس، والملامسة، والقربان، والتغشي، والإتيان.

(فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا):

العِدَّةُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ: الشيء المعداد، وهي في الأصل: اسمُ هَيْئَةٍ مِنَ الْعَدِّ يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَهُوَ الْحِسَابُ، فَأُطْلِقَتِ الْعِدَّةُ عَلَى الشَّيْءِ الْمَعْدُودِ، يُقَالُ: جَاءَ عِدَّةُ رَجَالٍ، وَقَالَ تَعَالَى: (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ).

وَعَلَبَ إِطْلَاقُ هَذَا اللَّفْظِ -أي: العِدَّة- فِي الشَّرْعِ عَلَى الْمُدَّةِ الَّتِي تَتَرَبَّصُ فِيهَا الْمَرْأَةُ عَقَبَ وَقُوعِ الْفَرْقَةِ فَتَمْتَنِعُ عَنِ التَّزْوِيجِ فِيهِ.

(تَعْتَدُونَهَا):

أي: تَعْتَدُونَهَا عَلَيْهِنَّ، أَيِ تَعْدُونَ أَيَّامَهَا عَلَيْهِنَّ، كَمَا يُقَالُ: اعْتَدَّتِ الْمَرْأَةُ، إِذَا قَضَتْ أَيَّامَ عِدَّتِهَا.

أي: ليس عليهن انتظار أيام أو أقراء تستوفون عددها، يمتنعن فيها عن الزواج بآخرين.

(فَمَتَّعُوهُنَّ):

أي: أعطوهن ما يستمتعن به،

وَالْمُتْعَةُ: عَطِيَّةٌ يُعْطِيهَا الرَّوْجُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا طَلَّقَهَا.

(وَسِرَّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً):

أي: خلّوا سبيلهن من غير إضرار ولا إيذاء.

وَالسَّرَاحُ الْجَمِيلُ: هُوَ الْخَالِي مِنَ الْأَذَى وَالْإِضْرَارِ وَمَنْعِ الْحُقُوقِ.

(ثانياً) المعنى العام

بعد بيان مهمات النبي صلى الله عليه وسلم (في الآيات: 45-48)، عاد الكلام إلى قضايا الأزواج.

فلما قد ذكر تعالى قصة زيد وزينب وتطليقه إياها (في الآية: 37)، وكانت مدخولا بها، واعتدت، وخطبها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد انقضاء عدتها، بيّن حال من طلقت قبل الدخول (المسييس) وأنها لا عدة عليها، فقال:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا، فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً).

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ): أي: يا أيها الذين صدقوا بالله ورسوله، إذا عقدتم عقد النكاح على النساء المؤمنات،

(ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ): ثم أوقعتم الطلاق عليهن من قبل الدخول بهن،

(فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا): فلا عدة لكم عليهن بأيام تستوفون عددها،

(فَمَتَّعُوهُنَّ): فأعطوهن من أموالكم متعة يتمتعن بها، بحسب الوسع، وبحسب الزمان والمكان؛ جبراً لخواطرهن،

(وَسِرَّحُوهُنَّ): وطلقوهن (سَرَاحاً جَمِيلاً): طلاقاً لا ضرر فيه ولا إيذاء ولا منع حق.

(ثالثاً) التفسير والبيان

(1) تعريفات:

أ- تعريف النكاح:

النكاح في اللغة: الضم والتداخل.

ويستعمل ويراد به: عقد الزواج، فيقال: نكح فلان امرأة؛ إذا عقد عليها عقد الزواج.

ويراد به أيضاً: الوطء، فيقال: نكح فلان امرأته؛ إذا جامعها.

وفي الفرق الدقيق بين المعنيين عند الاستعمال يقول أبو علي الفارسي: «فرقت العرب بينهما فرقاً لطيفاً: فإذا قالوا: نكح فلانة أو بنت فلان أو أخت فلان، أرادوا: عقد عليها، وإذا قالوا: نكح امرأته أو زوجته، لم يريدوا إلا الوطء».

والنكاح في الشرع: له عدة تعريفات؛ منها أنه: «عقد يتضمّن إباحة وطء؛ بلفظ إنكاح، أو تزويج، أو ترجمته».

ب- تعريف الطلاق:

الطَّلَاق في اللغة هو: حُلُّ الْوَثَاقِ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ: الْإِرْسَالُ وَالتَّرِكُ، يُقَالُ: طَلَّقَ الْيَدَ، أي: كثير البذل والعطاء.

أما الطَّلَاق في اصطلاح الفقهاء:

فهناك عدة تعريفات للطلاق، وإن كان المؤدى واحداً.

فمن ذلك :

1- ما عرفه الفقيه الحنبلي ابن قدامة حيث قال: «حُلُّ قَيْدِ النِّكَاحِ».

2- وقال القرطبي المالكي: «هو حُلُّ العِصْمَةِ المنعقدة بين الزوجين بألفاظ مخصوصة» .

3- وقال الحافظ ابن حجر الشافعي: «حُلُّ عقد التزويج».

ج- تعريف العدة:

العدة في اللغة:

وهي بكسر العين، مأخوذة من العدد، لأن المعتدة تعدد الشهر، قال الجوهري: عدة المرأة: أيام أقرائها، وقد اعتدت ، وانقضت عدتها ، والمرأة: معتدة.

أما العدة في الاصطلاح:

فهي: مدة تتربص فيها المرأة عقب وقوع سبب الفرقة - وفاة، أو طلاق، أو فسخ - ، فتمتنع عن التزويج فيه.

أو هي: المدة التي تنتظر فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها من الحمل، أو للتعبد، أو للتفجع على زوج مات.

(2) المراد بالنكاح في الآية: العقد وحده، وليس في القرآن آية أصرح في ذلك منها؛ لقوله تعالى فيها: (ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ).

وقد اتفق العلماء على أن المراد بالنكاح هنا هو العقد،

ولم يرد لفظ النكاح في كتاب الله إلا في معنى العقد؛ على رأي الجمهور.

(3) من أدب القرآن: الكناية عن الوطء أو الجماع بلفظ: المس، والمامسة، والمماسّة، واللمس، والتغشي، والرفث، والدخول، والإتيان.

(4) قوله تعالى: (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) خرج مخرج الغالب من حال المؤمنين أنهم لا يتزوجون إلا بمؤمنات، ولكن لا فرق في الحكم بين المؤمنة والكتابية في إباحة الزواج بالاتفاق.

(5) دلت الآية على إباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها، ولقوله تعالى: (لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَقْرَضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً).

(6) المرأة المطلقة قبل الدخول لا عدة عليها بنص هذه الآية وإجماع الأمة على ذلك، قال ابن العربي: (أجمع أهل العلم على أن المطلقة غير المدخول بها لا عدة لها).

فإن دخل بها فعليها العدة إجماعاً.

والمشهور عند الفقهاء أن العدة ليست خالص حق العبد، وإنما يتعلق بها حق الله وحق العبد معاً؛ لأن منع الفساد باختلاط الأنساب من حق الشارع أيضاً،

ولا تسقط العدة إذا أسقطها المطلق؛ لأن الشرع أثبتها.

(7) قوله تعالى في هذه الآية: (ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا) فيه تخصيص لعموم آيتين:

الأولى: قوله تعالى: (وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ):

فالمطلقة غير المدخول بها لا عدة عليها وإن كانت من ذوات الحيض.

والثانية: لقوله تعالى: (وَاللَّائِي يَيْئَسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ، فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ، وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنَّ):

فالمطلقة غير المدخول بها لا عدة عليها وإن كانت يائسا من الحيض، أو صغيرة لم تحض.

فالمطلقة غير المدخول بها لا عدة عليها مطلقا.

(8) استدل جمهور العلماء -ومنهم الشافعي وأحمد- بقوله تعالى: (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ) بمهلة (ثُمَّ) على أن الطلاق لا يكون إلا بعد نكاح، ولا طلاق قبل النكاح.

فمن طلق المرأة قبل نكاحها وإن عيّنها، فلا يلزمه، فمن قال -مثلا-: (كل امرأة أتزوجها فهي طالق) أو: (إن تزوجت فلانة فهي طالق): لا يعد طلاقا، فإذا تزوج لم تطلق زوجته حينئذ، سواء خص في كلامه أو عم، وسواء أنجز أو علق.

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا طلاق قبل النكاح». أخرجه ابن ماجه.

ولقوله صلى الله عليه وسلم: «لا طلاق لابن آدم فيما لا يملك». أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

وقد سئل ابن عباس عن تلك الحالة، فقال: ليس بشيء، ف قيل له: إن ابن مسعود كان يقول: إن طلق ما لم ينكح فهو جائز، فقال: رحم الله أبا عبد الرحمن، لو كان كما قال، لقال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا طَلَقْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ نَكَحْتُمُوهُنَّ) ولكن إنما قال: (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ).

(9) هل الخلوة قبل الدخول بمثابة الجماع؟

أ- يرى الشافعي وأحمد أن الخلوة ليست كالجماع:

ودليلهم: أن ظاهر التقيد بعدم المس في قوله تعالى: (مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ) دليل على الفرق بين الخلوة والجماع، لأن المس كناية عن الجماع، كما بينا.

فالخلوة لا توجب ما يوجب الجماع من العدة بعد الطلاق.

ب- ويرى الحنفية والمالكية أن الخلوة الصحيحة كالجماع توجب العدة:

ودليلهم: قوله صلى الله عليه وسلم: «من كشف خمار امرأة، ونظر إليها، وجب الصداق، دخل بها أو لم يدخل» - رواه الدارقطني.

وما روي عن زرارة بن أبي أوفى أنه قال: قضى الخلفاء الراشدون المهديون أنه إذا أرخى الستور، وأغلق الباب، فلها الصداق كاملا، وعليها العدة، دخل بها أو لم يدخل.

والعدة عند الحنفية واجبة بعد الخلوة قضاء وديانة، فلا يحل للمرأة أن تتزوج بزواج آخر قبل أن تعتد، ما دامت الخلوة بالأول كانت صحيحة، ولو من غير وقاع.

ومنهم من يقول: إنه يحل لها ذلك متى كان الزوج لم يواقعها، أما في القضاء فلا اعتبار إلا بالظاهر.

(10) حكم المتعة المطلقة قبل الدخول:

- أقوال العلماء في حكم المتعة المطلقة قبل الدخول:

القول الأول: أن المتعة واجبة للمطلقة قبل الدخول:

وذهب إلى هذا القول: الظاهرية.

وأضافوا أن المتعة واجبة لكل المطلقات، سواء المفروض لها مهر أم التي لم يفرض لها، وسواء دخل بها أم لم يدخل بها.

ويستدل لهم بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّغُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا)، وبقوله تعالى: (وَالْمُطَلَّاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ، حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ).

ورجح هذا القول ابن حجر في (فتح الباري)، وابن تيمية.

القول الثاني: أن المتعة واجبة للمطلقة غير المدخول بها التي لم يفرض لها المهر.

أ- وذهب إلى هذا القول: الشافعية.

وأضافوا أن: المتعة واجبة لكل المطلقات إلا المطلقة قبل الدخول التي فرض لها المهر، فإن لها نصف المهر ولا متعة لها.

وأدلتهم في وجوب المتعة لكل المطلقات هي نفس ما استدلت به أصحاب القول الأول.

أما دليلهم في استثناء المطلقة قبل الدخول التي فرض لها المهر، حيث يكون لها نصف المهر ولا متعة لها، فهو قوله تعالى: (وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ)، فلم يذكر متعة.

ب- وقال بهذا الرأي أيضاً كل من الحنفية، والحنابلة.

لكنهم أضافوا أن: المطلقة التي لم يفرض لها مهر هي التي تجب لها المتعة، سواء كان مدخولاً بها أم لا،

فإن كان قد فرض لها المهر، سواء دخل بها أم لا: فلا تجب لها متعة، وإنما تكون مستحبة في هذه الحالة.

وذلك لأن الله وتعالى أعطى المطلقة بعد الدخول مهرها كاملاً،

وأعطى المطلقة قبل الدخول نصف المهر،

وذلك كله لما يلحق المرأة من آثار ناتجة عن حل عقد الزواج،

فإن كانت المطلقة قبل الدخول لا مهر مسمى لها فإنها تستحق المتعة للمعنى ذاته.

القول الثالث: أن المتعة مندوبة للمطلقة غير المدخول بها:

وقد ذهب إلى هذا القول: المالكية.

وأضافوا أن: المتعة مندوبة لكل أنواع المطلقات؛ سواء المدخول بها وغير المدخول بها، وسواء التي فرض لها مهر والتي لم يفرض لها مهر، ولا يجبر الرجل على دفعها لمطلقتها.

وذلك لأنهم حملوا الأوامر الواردة في شأن المتعة كلها على الندب والاستحباب؛ لظاهر قوله تعالى: (مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ، حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ)، وقوله تعالى: (وَالْمُطَلَّاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ، حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ).

(11) معنى المتعة ومقدارها:

المتعة: ما يدفعه الزوج من مال أو كسوة أو متاع لزوجته المطلقة، عوناً لها وإكراماً، ودفعاً لوحشة الطلاق الذي وقع عليها.

وقيل: المال الذي يدفعه الرجل لمطلقته تعويضاً عما لحقها من ضرر في فرقة لم تكن هي المتسببة فيها.

ولابد من القيد الأخير؛ لأن المتعة تسقط إذا حدثت فرقة بين الزوجين بسبب من الزوجة؛ كالمخالعة، والردة، والفسخ بالإعسار والعيب.

والمتعة تختلف باختلاف يسار الزوج وإعساره؛ لقوله تعالى: (عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ). فتقديرها متروك للاجتهاد، ويترك أمر تحديدها للحاكم المسلم.

أ- ومن الفقهاء من لم يقدرها:

مثل الإمام مالك، حيث قال: ليس للمتعة عندنا حد معروف في قليلها ولا كثيرها.

ب- ومن الفقهاء من قدرها:

قال أبو حنيفة: أقلها درع وخمار وملحفة، ولا تزداد على نصف المهر.

وقال الشافعي: المستحب على الموسر خادم، وعلى المتوسط ثلاثون درهماً، وعلى المقتِر مقنعة.

وقال أحمد: هي درع وخمار بقدر ما تجزئ فيه الصلاة.

ونقل عنه أنه قال: هي بقدر يسار الزوج وإعساره (عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ).

المحاضرة الرابعة

سورة الأحزاب

تفسير الآيات 50 - 52

الآيات 50 - 52

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (50) تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَخْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا (51) لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)).

(أولاً) القراءات المتواترة

- القراءات المتواترة:

(تُرْجِي): قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وشعبة عن عاصم، ويعقوب: (تُرْجِي) - بالهمز - .

وقرأ باقي العشرة: (تُرْجِي) - بالياء - .

(لَا يَحِلُّ): قرأ أبو عمرو، ويعقوب: (لَا تَحِلُّ) - بالتاء - .

وقرأ باقي العشرة: (لَا يَحِلُّ) - بالياء - .

(ثانياً) أسباب النزول

سبب نزول الآية (50) :

أخرج الترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن ابن عباس عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاعتذرت إليه، فعذرني، فأنزل الله: (إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ) إلى قوله: (اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ)؛ فلم أكن أحل له لأنني لم أهاجر.

سبب نزول الآية (51) :

أخرج الشيخان عن عائشة: أنها كانت تقول: أما تستحي المرأة أن تهب نفسها! فأنزل الله: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ) الآية، فقالت عائشة: أرى ربك يسارع لك في هواك.

سبب نزول الآية (52) :

وأخرج ابن سعد عن أبي رزين العقيلي قال: هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق من نسائه، فلما رأى ذلك، جعله في حل من أنفسهن، يؤثر من يشاء على من يشاء، فأنزل الله: (إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ) إلى قوله: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ) الآية.

(ثالثاً) معاني المفردات

(اللَّاتِي آتَيْتُ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ):

(أَجُورَهُنَّ): مهورهن.

(وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ): أي ما كان من الإماء بسبب السبي والغنيمة في الحرب.

(مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ): مما أنعم به عليك وأعطاك. والمعنى: مما رده الله عليك من فيء الكفار من السراري، والغنيمة قد تسمى فيئاً. وقد ملك صلى الله عليه وسلم من هذه الطريق: صفية وجويرية، فأعتقهما وتزوجهما.

(اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ):

(هَاجَرْنَ مَعَكَ): من مكة إلى المدينة، بخلاف من لم يهاجرن.

(إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ):

(يَسْتَنْكِحَهَا): أي يريد أن ينكحها، فإن هبَّتها نفسها له جار مجرى القبول،

والاستنكاح: طلب النكاح والرغبة فيه.

(خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ): أي خصوصية لك لشرف نبوتك واستحقاقك التكريم، وهو النكاح بلفظ الهبة من غير صداق، وبه احتج الشافعية على أن النكاح لا ينعقد بلفظ الهبة لأن اللفظ تابع للمعنى، وقد خصَّ عليه الصلاة والسلام بالمعنى، فيخص باللفظ.

(قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ):

(عَلَيْهِمْ): أي على المؤمنين.

(فِي أَزْوَاجِهِمْ): في أزواجهم من الأحكام، من شرائط العقد، ووجوب المهر بالوطء إذا لم يسمَّ في العقد، ووجوب القسم بين الزوجات، وألا يزيدوا على أربع نسوة، ولا يتزوجوا إلا بولي وشهود ومهر.

(وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ): من الإماء بشراء أو غيره من أصل رقيق لا من الأحرار، وبأن تكون الأمة ممن تحل لمالكها كالكتابية، بخلاف المجوسية والوثنية، وأن تستبرأ بحيضة قبل الوطء.

(لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ):

(لِكَيْلَا): متعلق بـ: (أَحْلَلْنَا). (حَرَجٌ): ضيق ومشقة.

(تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ):

(تُرْجِي): تؤخر من الإرجاء: وهو التأخير، قرئ -كما سبق- مهموزا وغير مهموز، وهما لغتان، يقال: أرجيت الأمر وأرجأته: إذا أخرته.

(مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ): أي من أزواجك عن نوبتها.

(وَتُؤْوِي): تضم وتضاجع.

(وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ):

(وَمَنْ ابْتَغَيْتَ): ومن طلبت.

(مِمَّنْ عَزَلْتَ): تجنبيت، من العزلة: الإزالة والتنجية من القسمة.

(فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ): لا إثم عليك، في طلبها وضمها إليك.

وهذا تيسير على النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن كان القسم واجبا عليه.

(ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَأَ آيَاتُهُنَّ):

(ذَلِكَ): أي: ذلك التخيير (أَدْنَى): أقرب. (أَنْ تَقْرَأَ آيَاتُهُنَّ): أي: تسرّ.

(لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ):

(مِنْ بَعْدُ): من بعد التسع التي اخترتك لما خُيِّرَ، حتى لو ماتت واحدة، لم يحل له نكاح أخرى.

وقرئ -كما سبق-: (يحل) و(تحل) بالياء والتاء، وعلى قراءة الياء لأن تأنيث الجمع غير حقيقي.

(وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ):

(وَلَا أَنْ تَبْدَلَ): أي تتبدل، بأن تطلقهن كلهن أو بعضهن، ثم تتزوج بدل المطلقة.

(وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ): حسن الأزواج المستبدلة.

(إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ): أي: من الإماء، فتحل لك، وهو استثناء من النساء اللاتي يشملن الأزواج والإماء، وقيل: استثناء منقطع، وقد ملك صلى الله عليه وسلم بعدهن مارية القبطية، وولدت له إبراهيم ومات في حياته.

(وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا):

(رَقِيبًا): مراقبا ومحافظا، فلا تتخطوا ما حدّ لكم.

(رابعًا) المعنى العام

50- (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ):

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أبحنا لك أزواجك اللاتي أعطيتهن مهورهن، الكائنات عندك، لأنهن قد اخترنك على الدنيا وزينتها،

(وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ):

وأحللنا لك ما ملكت من الإماء مما أفاء الله به عليك من السبايا،

(وَبَنَاتِ عِمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ):

وأحللنا لك نكاح بنات عمك، ونكاح بنات عماتك، ونكاح بنات خالك، ونكاح بنات خالاتك اللاتي هاجرن معك من مكة إلى المدينة،

والمعينة في قوله: (اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ) معية المقارنة في وصف الهجرة؛ فلا يلزم أن يكن قد خرجن مصاحبات له في طريقه إلى الهجرة.

(وَأَمْرًا مُؤْمَنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ):

وأحللنا لك أن تتكح امرأة مؤمنة وهبت نفسها لك من غير مهر إن أردت أن تتكحها، ونكاح الهبة خاص بك لا يجوز لغيرك من أمتك.

(قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ):

هذه الجملة اعتراضية بين ما سلف وما سيأتي..

والمعنى: قد علمنا ما أوجبناه على المؤمنين في شأن زوجاتهم من حصرهم في أربع نسوة حرائر، وما شأوا من الإماء المؤمنات والكتابيات غير الوثنيات والمجوسيات، مما فيه صلاحهم، وجعلهم غير النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الأحكام.

(لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ):

(لِكَيْلَا) متعلق بـ: (أحللنا)؛ أي: وأبحنا لك ما أبحنا مما ذكر مما لم نبحه لغيرك؛ لئلا يكون عليك ضيق ومشقة،

(وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا):

وكان الله غفوراً لمن تاب من عباده، رحيماً بهم.

51- (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ):

تؤخر -أيها الرسول- من تشاء تأخير قسمة من نسائك فلا تبيت معها،

(وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مِنَ تَشَاءُ مِنْهُنَّ):

وتضم إليك من تشاء منهن فتبيت معها،

(وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ):

ومن طلبت أن تضمها ممن أخرجتهن فلا إثم عليك في ذلك،

(ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقْرَءَ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحَرْنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ):

ذلك التخيير والتوسيع لك أقرب أن تقر به أعين نسائك، وأن يرضين بما أعطيتهن جميعهن؛ لعلمهن أنك لم تترك واجباً، ولم تبخل بحق،

(وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ):

والله يعلم ما في قلوبكم - أيها الرجال - من الميل إلى بعض النساء دون بعض،

(وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا):

وكان الله عليماً بأعمال عباده، لا يخفى عليه منها شيء، حلماً لا يعاجلهم بالعقوبة لعلهم يتوبون إليه.

52- (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ):

لا يجوز لك -أيها الرسول- أن تتزوج بنساء غير زوجاتك اللاتي هن في عصمتك،

(وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ):

ولا يحل لك أن تطلقهن، وتطلق بعضهن لتأخذ غيرهن من النساء،

(وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ):

ولو أعجبك حسن من تريد أن تتزوج بها من النساء غيرهن،

(إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ):

لكن يجوز لك أن تتسرى بما ملكت يمينك من الإماء دون حصر،

(وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا):

وكان الله على كل شيء مراقباً ومحافظاً، لا يخفى عليه شيء.

وهذا الحكم يدل على فضل أمهات المؤمنين، فقد مُنِع طلاقهن والزواج عليهن.

(خامساً) التفسير والأحكام

يبين الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في هذه الآيات ما يحل له من النساء، وما في ذلك من خصوصية لشخصه ولأهل بيته، بعد ما نزلت آية سورة النساء التي تجعل الحد الأقصى للأزواج أربعاً: (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ).

وكان في عصمة النبي في هذا الوقت تسع نساء، تزوج بكل منهن لمعنى خاص:

1 و 2- عائشة وحفصة ابنتا صاحبيه أبي بكر وعمر.

3 : 6- وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وأم سلمة، وسودة بنت زمعة، وزينب بنت خزيمة من المهاجرات اللواتي فقدن أزواجهن وأراد النبي صلى الله عليه وسلم تكريمهن، ولم يكن ذوات شباب، إنما كان معنى التكريم لهن خالصاً في هذا الزواج.

7- وزينب بنت جحش وقد علمنا قصة زواجها، وقد كان هناك تعويض لها كذلك عن طلاقها من زيد الذي زوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فلم تفلح الزيجة لأمر قضاة الله تعالى، وعرفناه في قصتها.

8 و 9- ثم جويرية بنت الحارث من بني المصطلق، وصفية بنت حيي بن أخطب. وكانتا من السبي فأعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوج بهما الواحدة تلو الأخرى، توثيقاً لعلاقته بالقبائل، وتكريماً لهما.

وكن قد أصبحن «أمهات المؤمنين» وثلن شرف القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترن الله ورسوله والدار الآخرة بعد نزول آيتي التخيير.

فكان صعبا على نفوسهن أن يفارقهن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم بعد تحديد عدد النساء.

وقد نظر الله إليهن، فاستثنى رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم من ذلك القيد، وأحل له استبقاء نسائه جميعا في عصمته، وجعلهن كلهن حلا له، وحرّم عليه أن يزيد عليهن زوجة أخرى، أو يستبدل بواحدة منهن أخرى.

فإنما هذه الميزة لهؤلاء اللواتي ارتبطن به وخدمتهن، بعد ما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة.

وحول هذه المبادئ تدور هذه الآيات، وما ورد فيها من احكام.

(1) ذكر الله تعالى في الآية (50) أربع مجموعات أو فئات من النساء اللاتي أباح الله لنبية الزواج بهن:

الفئة الأولى: (إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ هِيَ النِّسَاءُ الْمَمْهُورَاتُ)؛ أي: الأزواج اللاتي أعطاهن مهرهن.

الفئة الثانية من النساء: (وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ)؛ أي: الإماء المملوكات.

الفئة الثالثة: (وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ خَالَكِ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ)؛ أي: بنات العم، وبنات العمات، وبنات الخال، وبنات الخالة المهاجرات معك، دون غير المهاجرات.

والمراد من بنات العم والعمة: القرشيات والمراد من بنات الخال والخالة: بنات بني زهرة،

وقد كان عند النبي صَلَّى الله عليه وسلّم ستّ من القرشيات، ولم يكن عنده زهرية.

الفئة الرابعة: (وَأَمْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ)؛ أي: المرأة المؤمنة التي تهب نفسها لك بغير مهر إن شئت ذلك.

(2) قوله تعالى: (وَأَمْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ):

فيه تخصيص الله تعالى رسوله صَلَّى الله عليه وسلّم بجواز النكاح بلفظ الهبة بدون مهر.

فقوله تعالى: (إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ) مع قوله تعالى: (خَالِصَةً لَكَ) وقوله تعالى: (مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) دليل على أنّ إحلال المرأة عن طريق الهبة وبدون مهر إنما كان خاصاً بالنبي صَلَّى الله عليه وسلّم، وما كان من خصوصياته عليه السلام، فلا يجوز أن يشاركه فيها أحد.

فانعقاد النكاح بلفظ الهبة من خصوصيات النبي صَلَّى الله عليه وسلّم، ولا يحلّ للمرأة أن تهب نفسها لأحد.

وهذا قول جمهور العلماء.

وقال الحنفية والمالكية: ينعقد النكاح لغير النبي صَلَّى الله عليه وسلّم بلفظ الهبة، ويكون للمرأة ما سمي من المهر في العقد، ومهر المثل إن لم يسم شيء.

وقد ذهب هؤلاء إلى أن الخصوصية الواردة في الآية هي في نكاح الواهبة بغير مهر، أما عقد النكاح بلفظ الهبة فكان جائزا للنبي صَلَّى الله عليه وسلّم وأمتة على السواء،

أي إن الخصوصية –عند هؤلاء– هي في المعنى دون اللفظ، لأن الله تعالى أضاف لفظ الهبة إلى المرأة بقوله: (وَهَبَتْ) وأضاف إلى النبي صَلَّى الله عليه وسلّم إرادة الاستنكاح، فدلّت المخالفة على أن المراد مدلول اللفظ الذي من جانب المرأة، وهو ما يدل عليه لفظ الهبة من ترك العوض.

(3) هل كان عند النبي امرأة موهوبة؟

ذهب أكثر العلماء إلى أن الهبة وقعت من كثير من النساء، وقد وردت روايات كثيرة؛ منها القوي ومنها الضعيف في أسماء الواهبات أنفسهن، منهن (أم شريك) و (خولة بنت حكيم) و (ليلى بنت الخطيم).

ولكن لم يكن عند رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهن أحد.

قال أبو بكر ابن العربي: «وروي عن ابن عباس ومجاهد أنهما قالوا: لم يكن عند النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأة موهوبة».

فقوله تعالى: (إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا) دليل على أن هذه الهبة لا تتم إلا بقبول النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن قبل حلت له، وإن لم يقبلها لم يلزمه ذلك.

(4) هل كان القسم واجباً على رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

ذهب أكثر العلماء إلى أن القسم بين نسائه لم يكن واجباً عليه، وأن هذه الآية الكريمة نزلت مبيحة لرسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاشرته من شاء من نسائه، دون أن يكون القسم عليه واجباً.

ومع ذلك فقد كان يعدل بينهما ويسوي في القسمة، ويقسم بينهما بالعدل، ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك»؛ يعني: القلب.

وعن معاذ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستأذنا في يوم المرأة منا، بعد أن نزلت هذه الآية: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ)، فقلت لها: ما كنت تقولين؟ قالت كنت أقول: إن كان ذلك إليّ فإني لا أريد يا رسول الله أن أوتر عليك أحداً». أخرجه البخاري.

وذهب آخرون إلى أن القسم بين نسائه كان واجباً عليه،

واستدلوا على ذلك بأنه صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستأذن بعض نسائه فيقول: «أتأذن لي أن أبيت عند فلانة»، وقد ورد في ذلك أحاديث صحيحة.

والصحيح أن القسم لم يكن واجباً عليه، وهو اختيار الجمهور.

(5) حظر على النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتزوج على نسائه، لأنهن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة، ويكون ذلك قصراً للنبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أزواجه مجازاة لهن، وشكراً على هذا الاختيار، كما قصرهن الله عليه إكراماً له في قوله: (وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ).

وقيل: إن هذه الآية منسوخة بالسنة، وهو حديث عائشة، قالت:

ما مات رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أحلّ له النساء.

وبه قال الشافعي.

وقيل: إنها منسوخة بآية أخرى، روى الطحاوي عن أم سلمة قالت: لم يمت رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى أحلّ الله له أن يتزوج من النساء من شاء، إلا ذات محرم، وذلك قوله عز وجل: (تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ).

والراجح أن الآية محكمة غير منسوخة، لأن:

- حديث عائشة كما قال ابن العربي حديث ضعيف واه، أي شديد الضعف.

- والآيتان لا يتبين منهما ما نزل أولاً.

- والنسخ يتطلب الشرطين:

1- ثبوت تأخر الناسخ عن المنسوخ،

2- وأن يكون بينهما تعارض من كل وجه.

وهذان الشرطان لم يتوافرا هنا.

وعلى أية حال فإنه صلى الله عليه وسلم لم يتزوج غيرهن بعد نزول هذه الآيات، فكن هن أمهات المؤمنين.

(6) قوله سبحانه: (وَلَوْ أَغَبَّكَ حُسْنُهَا) دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها.

وعن الْمُغِيرَةِ بن شعبة رضي الله عنه:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ -وَقَدْ خَطَبَ امْرَأَةً-: «أَنْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحَرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا». أخرجه التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً: «أَنْظُرْتَ إِلَيْهَا؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا، فَلَعَلَّكَ يَرَى مِنْهَا مَا يَرِغْبُهُ فِي نِكَاحِهَا». أخرجه مُسْلِمٌ.

والأمر بالنظر إلى المخطوبة إنما هو على جهة الإرشاد إلى المصلحة، فإنه إذا نظر إليها، فلعله يرى منها ما يرغبه في نكاحها.

وأشهر أقوال العلماء في ذلك قولان:

أ- فذهب جماهير العلماء، إلى استحباب النظر:

قال النووي: «ذهب مالك، وأبو حنيفة، وسائر الكوفيين، والشافعي.. وجماهير العلماء، إلى استحباب النظر إلى من يريد تزوجها».

وبذلك قال بعض الحنابلة.

ب- والمذهب عند الحنابلة أنه مباح.

- أما القدر المشروع للنظر إليه: فقد اتَّفَقَ الْحَنْفِيُّ وَالْمَالِكِيُّ وَالشَّافِعِيُّ عَلَى أَنَّ مَا يُبَاحُ لِلْخَاطِبِ نَظَرُهُ مِنْ مَخْطُوبَتِهِ هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا.

قال النووي الشافعي:

«ثُمَّ إِنَّهُ إِنَّمَا يُبَاحُ لَهُ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِهَا وَكَفِّهَا فَقَطْ؛ لِأَنَّهُمَا لَيْسَا بِعَوْرَةٍ، وَلَأنَّهُ يُسْتَدَلُّ بِالْوَجْهِ عَلَى الْجَمَالِ، أَوْ ضَدُّهُ، وَبِالْكَفَّيْنِ عَلَى خُصُوبَةِ الْبَدَنِ، أَوْ عَدَمِهَا». قال: «هذا مذهبنا، ومذهب الأكثرين».

- وسواء في ذلك عندهم علمها وإذنها وعدمهما، سوى الإمام مالك، فقال: أكره نظره في غفلتها.

وَقَالَتِ الْعُلَمَاءُ: لَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا نَظَرُ تَلَذُّذٍ وَشَهْوَةٍ وَلَا لَرِيَّةٍ.

(سادساً) من لطائف التفسير

(1) في وصفه تعالى النساء بقوله: (اللاتي آتَيْنَ أَجُورَهُنَّ) تنبيه على أن الله عز وجل اختار لنبيه صلى الله عليه وسلم الأفضل والأكمل، فإن إتياء المهر أولى وأفضل من تأخيرها، والتعجيل كان سنة السلف لا يعرف منهم غيره.

فذكرُ الأجور ليس للقيود أو الشرط وإنما هو لبيان الأفضل.

(2) ذَكَرَ العم والخال مفرداً، وَجُمَعَ العَمَات والخَالَات في قوله تعالى: (وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ) قال ابن العربي: «والحكمة في ذلك أن العم، والخال في الإطلاق اسم جنس كالشاعر، والراجز، وليس كذلك في العمة والخالة».

(3) العدول عن الخطاب إلى الغيبة في قوله تعالى: (إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ)، ثُمَّ الرجوع إلى الخطاب في قوله (خالصة لك)، وذكره صلى الله عليه وسلم في الموضعين بوصف (النبوة)؛ للدلالة على أَنَّ الاختصاص كان من الله تعالى تَكْرِمَةً له لأجل النبوة، والتكريرُ للتفخيم من شأنه صلى الله عليه وسلم.

قال الزجاج: وإنما قال: (إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ) ولم يقل: (لك)، لأنه لو قال: (لك) جاز أن يتوهم أن ذلك يجوز لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاز في بنات العم وبنات العَمَات.

(4) (ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ، وَلَا يَحْزَنَ، وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ):

سبق أن المعنى: ذلك التخيير والتوسيع لك أقرب أن تقر به أعين نساءك، وأن يرضين بما أعطيتهن جميعهن؛ لعلمهن أنك لم تترك واجباً، ولم تبخل بحق.

ويمكن إضافة معنى آخر، وهو: إذا علمن أن الله قد وضع عنك الحرج في القسم، وأنه غير واجب عليك، فإن شئت قسمت، وإن شئت لم تقسم، وأنت مع ذلك تقسم لهن باختيارك لا جبراً عنك: فرحن بذلك، واستبشرن به، وقدرن جميلك، واعترفن بمنتك عليهن في قسمك لهن، وتسويتك بينهن، وإنصافك لهن، وعدلك فيهن، ورضين كلهن بما تفعل، دون إقلاق ولا بلبله.

المحاضرة الخامسة

سورة الأحزاب

تفسير الآيتين 53 - 54

الآيتان 53 - 54

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَسِرُوا وَلَا مَسْتَأْذِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَرْوَاحَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53) إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54)).

(أولاً) أسباب النزول

سبب نزول الآية (53):

أخرج الشيخان في «صحيحهما» عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

(لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش، دعا القوم، فطعموا، ثم جلسوا يتحدثون، فإذا كأنه يتهيأ للقيام، فلم يقوموا،

فلما رأى ذلك قام وقام من القوم من قام، وقعد ثلاثة، ثم انطلقوا،

فَجِئْتُ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، وَذَهَبَتْ أَدْخَلَ، فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ) إِلَى قَوْلِهِ: (إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا)).

وأخرج الترمذي وحسنه عن أنس رضي الله عنه قال:

كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى باب امرأة عرس بها، فإذا عندها قوم، فانطلق، ثم رجع، وقد خرجوا، فدخل، فأرعى بيني وبينه سترًا،

فذكرته لأبي طلحة، فقال: لئن كان كما تقول لينزلن في هذا شيء، فنزلت آية الحجاب.

- سبب نزول قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا):

وردت روايات كلها ضعيفة في سبب نزول هذه الآية.

خلاصة هذه الروايات أن البعض حدثته نفسه أن ينكح فلانة أو فلانة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، فنزلت.

(ثانيًا) معاني المفردات

(لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ):

(بُيُوتَ النَّبِيِّ): الإضافة للتشريف.

(إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ):

(إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ): أي إلا وقت أن يؤذن لكم في الدخول بالكلام أو الإشارة.

(إِلَى طَعَامٍ): متعلق بـ: (يُؤْذَنَ)؛ لأنه متضمن معنى (يدعى)؛ للإشعار بأنه لا يحسن الدخول على الطعام من غير دعوة، وإن أذن بالدخول.

(غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ):

(غَيْرَ نَاطِرِينَ): غير منتظرين.

(إِيَّاهُ): نُضِجَهُ. يقال: أُنِيَ الطَّعَامُ يَأْنِي، أُنْيًا وَأَنَاءً وَإِنًى: نُضِجَ.

وأنى الأمر: حان وقته، ودنا وقرب؛ قال تعالى: (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ).

والمعنى: لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يأذن لكم في الدخول، أو يطعمكم طعامًا حاضرًا، لا تنتظرون نضجه، ولا ترتقبون حضوره، فيطول لذلك مقامكم، وتقعون فيما يكره منكم.

(وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا):

ولكن إذا أذن لكم في الدخول، ودعيتم إلى الطعام، فادخلوا بيوته على وجوب الأدب.

(فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا):

(فَانْتَشِرُوا): أي: تفرقوا ولا تمكثوا بعد الأكل والشرب.

(وَلَا مُسْتَأْسِينَ لِحَدِيثٍ):

(وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ): مجرور عطفاً على ناظرين، أي: غير ناظرين ولا مستأنسين. أي: ولا مستمعين لحديث أهل البيت أو لبعضكم بعضاً.

(والاستئناس) مأخوذ من الأنس، والأنس: ضد الوحشة والنفور.

فقوله: (وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا) جملتان اعتراضيتان بين المعطوف (وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ): والمعطوف عليه (ناظرين).

(إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ):

(إِنَّ ذَلِكَ): المكث أو اللبث.

(كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ): لتضييق المنزل عليه وعلى أهله واشتغاله فيما لا يعنيه.

(فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ): من إخراجكم.

(وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ):

أي: لا يترك بيان الحق، وهو الأمر بخروجكم.

(وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ):

(وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ): أي: أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

(مَتَاعاً): شيئاً محتاجاً إليه، ينتفع به.

(فَسْأَلُوهُنَّ): المتاع (مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ).

(ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ):

أي: من الخواطر الشيطانية المريبة.

(وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ):

(وَمَا كَانَ لَكُمْ): أي: وما صح لكم ولا استقام.

(أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ): أي: أن تفعلوا ما يكرهه، أو أن تؤذوه بشيء من الأشياء كائنًا ما كان.

ومن جملة ذلك دخول بيوته بغير إذن منه، واللبث فيها على غير الوجه الذي يريده، وتكليم نسائه من دون حجاب.

(وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا):

(وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ): أي: ولا كان لكم أن تتزوجوا أزواجه صلى الله عليه وسلم.

(مِنْ بَعْدِهِ): أي: من بعد مفارقتة إياهن بموت أو طلاق.

(أَبْدًا): أي: مدة حياتها؛ زيادة في شرفه، وإظهاراً لقدره ومكانته.

(إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا):

(إِنَّ ذَلِكَ) المذكور من إيدائه صلى الله عليه وسلم، ونكاح أزواجه من بعده.

(كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا): أي: ذنبًا عَظِيمًا، وخطبًا جليلاً.

(إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا):

(إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ): أي: إن تظهروا أمرًا من الأمور أو تستروه في أنفسكم.

(فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا): أي: بليغ العلم بظاهر كل شيء وباطنه، فيجازيكم بما صدر منكم من المعاصي البادية والخافية لا محالة؛

أي: يعلم كل شيء من الأشياء، ومن جملة ذلك ما تظهرونه في شأن أزواج رسوله، وما تكتُمونه في صدوركم،

وفي هذا وعيد شديد؛ لأن إحاطته بالمعلومات تستلزم المجازاة على خيرها وشرها.

والكلام، وإن كان عامًا بظاهره، فالمقصود ما يتعلق بزواجه صلى الله عليه وسلم.

(ثالثًا) المعنى العام

مناسبة الآيتين لما قبلهما:

بعد بيان حال النبي صلى الله عليه وسلم مع أمته بأنه المبشر المنذر الداعي إلى الله تعالى، وذلك في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46)) أبان الله تعالى حال المؤمنين مع النبي صلى الله عليه وسلم،

فكما أن دخولهم الدين كان بدعوته، كذلك لا يكون دخول بيته إلا بدعوته؛ إرشادًا إلى الأدب معه، واحترامه، وتوفير راحته في بيته، ثم تعظيمه بين الناس بالأمر بعد هذه الآيات بالصلاة والسلام عليه.

ولا يقتصر الأدب معه على الدخول إلى بيته، بل يشمل الخروج منه بعد انتهاء الحاجة من استفتاء أو تناول طعام، فذلك حق وأدب،

ثم ذكر الله أدبا آخر، وهو طلب شيء من الحوائج من نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع وجود حجاب أو ستر أو حائل.

ومناسبة هذا لما قبله أنه لما منع الله الناس من دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان في ذلك تعذر الوصول إلى استعارة بعض الحوائج، بين أن ذلك غير ممنوع منه، وإنما يجب أن يكون السؤال والطلب من وراء حجاب.

ثم توعده من يضمّر المخالفة الباطنية لأي من الأوامر السابقة، بإعلامه أن الله تعالى عليم بما يبديه العبد وما يخفيه.

وقد تضمنت الآية (53) أدبا عامة في الدخول إلى البيوت والخروج منها، والحجاب وعدم الاختلاط وتحريم إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم وزواج نسائه من بعده.

وهي مما وافق الوحي فيها قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ كما ثبت في «الصحيحين» عنه أنه قال:

وافقت ربي عز وجل في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فأنزل الله: (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى).

وقلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو حجبتن، فأنزل الله آية الحجاب.

وقلت لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم لما تملأن عليه: (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ)، فنزلت كذلك.

وآية الحجاب هذه- كما ذكر قتادة والواقدي- نزلت في صبيحة عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش التي تولى الله تعالى تزويجها بنفسه،

وكان ذلك في ذي القعدة من السنة الخامسة.

1- وقد صدرت الآية بأدب اجتماعي يدفع الحرج عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ)

أي: يا أيها الذين صدقوا بالله رباً وبمحمد رسولا، إياكم أن تدخلوا بيوتا من بيوت النبي صلى الله عليه وسلم في كل الأحوال، إلا في حال كونكم مصحوبين بالإذن، بأن دعيتم إلى وليمة طعام، غير منتظرين وقت نضجه واستوائه، فإذا تم النضج وتوافر الإعداد فادخلوا حينئذ.

2- (وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا، فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا، وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ): إذا دعاكم الرسول صلى الله عليه وسلم فادخلوا البيت الذي أذن لكم بدخوله، فإذا تناولتم الطعام الذي دعيتم إليه فتفرقوا ولا تمكثوا فيه من أجل تبادل أطراف الحديث والتحدث في شؤون الدنيا. وهذا دليل على:

1- حظر المؤمنين من دخول منازل النبي صلى الله عليه وسلم بغير إذن،

2- وعدم ارتقاب نضج الطعام،

3- وحرمة التطفل،

4- وعدم البقاء في البيوت بعد الأكل، للاشتغال بلهو الحديث مع بعضكم أو مع أهل البيت، فذلك أمر غير مرغوب فيه، ونوع من الثقل غير محمود؛ لأن أهل البيت بحاجة إلى التفرغ لتنظيف الأواني، والراحة من عناء إعداد الطعام.

قال ابن عطية: وكانت سيرة القوم إذا كان لهم طعام وليمة أو نحوه أن يبيكّر من شاء إلى الدعوة ينتظرون طبخ الطعام ونضجه، وكذلك إذا فرغوا منه .. جلسوا كذلك، فنهى الله المؤمنين عن ذلك في بيت النبي - صلى الله عليه وسلم -،

ودخل في النهي سائر المؤمنين، والتزم الناس أدب الله لهم في ذلك، فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل، لا قبله لانتظار نضج الطعام.

3- (إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ، وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ): أي: إن بقاءكم واشتغالكم بالحديث، والدخول قبل نضج الطعام كان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم، ويشق عليه؛ لمنعه من قضاء بعض حاجته، ولما فيه من المضايقة لأهل البيت،

ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن ينهاهم عن ذلك؛ من شدة حيائه صلى الله عليه وسلم، حتى أنزل الله عليه النهي عن ذلك،

والله لا يترك بيان الحق، وهو الأمر بالخروج ومنعهم من البقاء والمكث.

وهذا أدب عام لا يقتصر على النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما يشمل سائر المؤمنين. ويحرم اللبث إذا كان فيه إيذاء لصاحب البيت.

4- (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ): أي: وكما نهيتكم عن الدخول إلى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم من غير إذن ودون انتظار إدراك الطعام، كذلك نهيتكم عن النظر إلى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا طلبتم منهن شيئا ينتفع به، من ماعون وغيره، فاطلبوه من وراء حجاب ساتر، وحائل مانع من النظر.

5- ثم ذكر سبب النهي عن ذلك، والأمر بالحجاب، في قوله تعالى: (ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ):

أي: إن هذا الذي أمرتكم به وشرعته لكم من الدخول بالإذن، والخروج عقب الطعام دون الاستئناس بالحديث، والحجاب: أظهر وأطيب للنفس، وأبعد عن الريبة والتهمة والفتنة، وأكثر طمأنينة للقلوب من الهواجس والوسوس الشيطانية.

6- ولما علم الله المؤمنين أدب الدخول إلى البيوت وصون الأذن والعين من النظر المحرم، أكد به بما يحملهم على المحافظة عليه، فقال: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ):

أي: ما صح وما ينبغي لكم أن تكونوا سببا في إيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو تفعلوا فعلا يضايقه ويكرهه، كالمكث في منزله والاشتغال بالحديث، فكل ما منعتم عنه مؤذ، فامتنعوا عنه، فإنه صلى الله عليه وسلم حريص على ما فيه إسعادكم وخيركم في الدنيا والآخرة.

ومن أشد أنواع الأذى ومما هو حرام عليكم: أن تتزوجوا أبدا بنسائه بعد مفارقتهم بموت أو طلاق، تعظيما له، ولأنهن أمهات المؤمنين، ولأنه ذنب عظيم.

7- (إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا) أي إن إيذاء الرسول صلى الله عليه وسلم ونكاح أزواجه من بعده ذنب عظيم وإثم كبير. وفي هذا تعظيم الأمر، وتشديد فيه وتوعد عليه.

ثم أكد ذلك بالبعد عن الإيذاء في الباطن والظاهر فقال:

8- (إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا): أي: إن تظهروا شيئا من الأذى أو تكتموه، فإن الله عليم علما تاما دقيقا به، يعلم ما تكنه ضمائركم، وتنطوي عليه سرائركم، ولا تخفى عليه خافية، فهو سبحانه (يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ)، وهو مجاز كل إنسان بحسب ذلك العلم.

قال أبو السعود: وفي هذا التعميم مزيد تهويل وتشديد، ومبالغة في التوبيخ والوعيد.

(رابعًا) التفسير والأحكام

1- الأدب في أمر الطعام والجلوس: فلا يجوز دخول بيت النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالإذن، والدخول حرام إلا لأجل الأكل ونحوه.

وظاهر الآية حرمة مكث المدعو بعد تناول الطعام إذا كان ذلك مؤذيا لصاحب البيت.

ودخل في النهي سائر بيوت المؤمنين، فلا يجوز دخولها إلا بإذن عند الأكل، لا قبله لانتظار الطعام.

2- يجب التفرق والخروج من البيت والانتشار في الأرض بعد تناول الطعام، وانتهاء المقصود من الأكل ونحوه؛ لقوله تعالى: (فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا).

والمراد من الأمر هنا: إلزام الخروج من البيت عند انقضاء المقصود من الأكل، بدليل أن الدخول من غير إذن حرام، وجاز لأجل الأكل، فإذا انقضى الأكل زال السبب المبيح، وعاد التحريم إلى أصله.

3- قوله تعالى: (بَيُّوتَ النَّبِيِّ) دليل على أن البيت للرجل، ويحكم له به، فإن الله تعالى أضافه إليه إضافة ملك.

وأما الإضافة في قوله تعالى: (وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ) فهي إضافة محل، بدليل أنه جعل فيها الإذن للنبي صلى الله عليه وسلم، والإذن إنما يكون للمالك.

وأما سكنى نساء النبي صلى الله عليه وسلم في بيوته في حياته وبعد موته من غير تملك، فهو حق لهن على الصحيح فإن ذلك من مؤننهن التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استثناهن لهن، كما استثنى لهن نفقاتهن حين قال -فيما أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه- عن عمر وعثمان وغيرهما: «لا تقسم ورثتي دينارًا ولا درهما، ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤونة عاملي: فهو صدقة».

ويدل لذلك أن مساكنهن لم يرثها عنهن ورثتهن، ولو كان ذلك ملكا لهن كان لا شك قد ورثه عنهن ورثتهن،

فعدم الإرث دليل على أنها لم تكن ملكا لهن، وإنما كان لهن سكناه مدة حياتهن،

فلما توفين جعل ذلك زيادة في المسجد الذي يعم المسلمين نفعه،

كما جعل ذلك الذي كان لهن من النفقات في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فزيد إلى أصل المال، فصرف في منافع المسلمين مما يعم جميعهم نفعه.

4- قوله تعالى: (وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا): خص وقت الدخول بأن يكون عند الإذن على جهة الأدب.

قال ابن العربي: وتقدير الكلام: ولكن إذا دعيتم وأذن لكم في الدخول فادخلوا، وإلا فنفس الدعوة لا تكون إذنا كافيا في الدخول.

5- قوله تعالى: (وَلَا مُسْتَأْسِينَ لِحَدِيثٍ) دليل على أن المكث في المنزل بعد الطعام للاستئناس بالحديث أمر غير مرغوب فيه.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: حسبك في الثقلاء أن الله تعالى لم يحتملهم، وقال: (فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا).

6- قوله تعالى: (وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ) -أي لا يمتنع من بيانه وإظهاره-: دليل على ألا حياء في معرفة أحكام الدين وبيان الشرع.

وجاء في الصحيح عن أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا رأت الماء».

7- قوله تعالى: (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا): الصواب في المتاع العموم؛ كما قال القرطبي: إنه عام في جميع ما يمكن أن يطلب من المواعين، وسائر المرافق للدين والدنيا.

8- قوله تعالى: (فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ): في هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مسألتهم من وراء حجاب في حاجة تعرض، أو مسألة يستفتين فيها.

قال القاضي عياض: فرض الحجاب بما اختصن به، فهو فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين، فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا إظهار شخوصهن، وإن كن مستترات إلا ما دعت إليه ضرورة.

ويدخل في ذلك جميع النساء بالمعنى، فلا يجوز كشف شيء من جسدها إلا لحاجة؛ كالشهادة عليها، أو داء يكون ببطنها، أو سؤالها عما يعرض وتعين كون الجواب عندها.

9- استدل بعض العلماء من الأخذ عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب على جواز شهادة الأعمى،

وهو رأي المالكية والحنابلة في قبول شهادته،

ولا تقبل شهادته في رأي الحنفية والشافعية.

10- إن الحجاب وسيلة ناجعة في طهارة القلب من هواجس السوء وخواطر المعصية، سواء بالنسبة للرجال أو النساء، فذلك أنفى للريبة، وأبعد للتهمة، وأقوى في الحماية والتحصن.

وهذا يدل على أنه لا ينبغي لأحد أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحل له؛ فإن مجانبة ذلك أحسن لحاله، وأحصن لنفسه، وأتم لعصمته.

فلا يأمن أحد على نفسه من الرجال والنساء؛ ولهذا شدد الأمر في الشريعة بأن لا يخلو رجل بامرأة ليس بينهما محرمة، كما قال صلى الله عليه وسلم: «لا يخلون رجل بامرأة، فإن ثالثهما الشيطان»، وفي هذا أدب لكل مؤمن، وتحذير له من أن يثق بنفسه في الخلوة مع من لا تحل له، والمكالمة من دون حجاب لمن تحرم عليه.

فالبشر بشر، وإن كانوا من الصحابة، وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فما بالنا نحن!

11- قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ): دليل على تعليل الأحكام.

وبيان العلة وتأكيدها بإيرادها يقوي دلالة الأحكام الشرعية على المطلوب.

12- يحرم التزوج بنساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد مفارقتهم بطلاق أو موت، تعظيماً للنبي، ولكونهن أمهات المؤمنين، والمسلم لا يتزوج أمه.

واختلف العلماء في وجوب العدة عليهن بالموت، فقيل: عليهن العدة؛ لأن العدة عبادة، وقيل: لا عدة عليهن لأنها مدة تربص لا ينتظر بها إباحة الزواج، قال القرطبي: وهو الصحيح.

وإنما جعل الموت في حقه صلى الله عليه وسلم لهن بمنزلة المغيب في حق غيره؛ لكونهن أزواجه له في الآخرة قطعاً، بخلاف سائر الناس؛ لأن الرجل لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة، فربما كان أحدهما في الجنة والآخر في النار،

فبهذا انقطع السبب في حق الخلق، وبقي في حق النبي صلى الله عليه وسلم؛

لأن أزواجه صلى الله عليه وسلم في الدنيا هن أزواجه في الآخرة، وفي البخاري عن عمار أنه ذكر عائشة، فقال: (إني لأعلم أنها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة).

13- إن إيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نكاح أزواجه من الذنوب الكبائر، ولا ذنب أعظم منه.

14- الله تعالى عالم بكل ما بدا وما خفي، وما كان وما لم يكن، لا يخفى عليه ماضٍ انقضى، ولا مستقبل آتٍ،

فهو سبحانه يعلم ما يخفيه الإنسان من المعتقدات والخواطر المكروهة ويجازيه عليها.

والتذليل بهذه الآية فيه توبيخ ووعيد لمن يضمّر السوء في مخاطبة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وأزواج المؤمنين أيضاً.

(خامساً) من لطائف التفسير

1- قد دلت الأدلة على جواز دخول بيوته صلى الله عليه وسلم بإذنه لغير الطعام، وذلك معلوم لا شك فيه، فقد كان الصحابة وغيرهم يستأذنون عليه لغير الطعام، فيأذن لهم،

وذلك يوجب قصر هذه الآية على السبب الذي نزلت فيه، وهو القوم الذين كانوا يتحينون طعام النبي صلى الله عليه وسلم، فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه، وأمثالهم،

فلا تدل على المنع من الدخول مع الإذن لغير ذلك، وإلا لما جاز لأحد أن يدخل بيوته بإذنه لغير الطعام، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

2- قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ):

ذكر النبي بوصف الرسالة هنا مشعر بتوبيخ من تحدثهم نفوسهم بإيذائه؛ إذ ذلك يكون كفرانا بنعمة الرسالة الواجب شكرها.

3- قال الزمخشري: (سمى نكاحهن بعده عظيما عنده، وهو من أعلام تعظيم الله لرسوله وإيجاب حرمة حيا وميتا، وإعلامه بذلك مما طيب به نفسه وسر قلبه واستغزر شكره).

المحاضرة السادسة

سورة الأحزاب

تفسير الآيتين 55 - 56

الآيتان 55 - 56

قال تعالى:

(لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ فِي آبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أُنْبَاءَ إِخْوَانِهِمْ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِمْ وَلَا نِسَائِهِمْ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (55) إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)).

(أولاً) معاني المفردات

(لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ):

(لَا جُنَاحَ): لا إثم.

(وَلَا نِسَائِهِمْ):

النِّسَاءُ: اسمُ جَمْعِ امْرَأَةٍ لَا مُفْرَدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ فِي اللُّغَةِ، وَهُنَّ الْإِنَاثُ الْبَالِغَاتُ أَوْ الْمُرَاهِقَاتُ.

(وَاتَّقِينَ اللَّهَ):

التَّقْوَى: الخشية والخوف. وَتَقَوَّى اللَّهُ: خَشِيْتُهُ وَامْتَنَالُ أَوَامِرِهِ، وَاجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ.

والمراد بـ: (وَاتَّقِينَ اللَّهَ) في هذا السياق: أي: اقتصرن على ما أُبِيحَ لَكُنَّ، فلا تتعدينه إلى غيره، واخشينه في الخلوة والعلانية.

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا):

(شَهِيدًا): الشهيد: الشَّاهِدُ؛ مُبَالِغَةً فِي الْفِعْلِ، أَي: الذي لا تخفى عليه خافية. قال ابن عطاء: الشهيد الذي يعلم خطرات القلوب، كما يعلم خطرات الجوارح.

(إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ):

(يُصَلُّونَ): الصلاة في اللغة: الدعاء، قال الله تعالى: (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ)؛ أي: ادع لهم.

والصلاة من الله: الرحمة والرضوان، أو الثناء عليه عند الملائكة وتعظيمه، ومن الملائكة: الدعاء والاستغفار، ومن الأمة: الدعاء والتضرع إلى الله أن يعلي شأنه ويرفع قدره.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: (يُصَلُّونَ)؛ علام يعود:

فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: الضَّمِيرُ فِيهِ لِلَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَفِيهِ تَشْرِيفٌ لِلْمَلَائِكَةِ عَظِيمٌ، حَيْثُ جَعَلَ الضَّمِيرُ لِلَّهِ وَلَهُمْ وَاحِدًا.

قَالُوا: لِأَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْمَعَ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ غَيْرِهِ فِي ضَمِيرٍ، وَلِلَّهِ أَنْ يَفْعَلَ فِي ذَلِكَ مَا يَشَاءُ.

وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، تَقْدِيرُهُ إِنَّ اللَّهَ يُصَلِّي وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ اجْتِمَاعٌ فِي ضَمِيرٍ، وَذَلِكَ جَائِزٌ لِلْبَشْرِ فِعْلُهُ.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا):

أي اعتنوا أنتم أيضا بالصلاة والسلام عليه، فإنكم أولى بذلك.

(صَلُّوا عَلَيْهِ): وردت أحاديث كثيرة بروايات متعددة، في بيان كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. منها:

- اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

رواه البخاري ومسلم من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

- اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

رواه البخاري ومسلم من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

و(وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا): أي: قولوا: السلام عليك أيها النبي ونحوه.

أو المعنى: انقادوا له وأذعنوا لأمره ونهيه.

قال ابن حجر: والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والتتويه به ما ليس في غيرها.

(ثانيًا) المعنى العام

مناسبة الآيتين لما قبلهما:

لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى الْحِجَابَ (الآية: 53)، وَأَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِسْتِئْذَانِ وَعَدِمَ النَّظَرَ إِلَى وُجُوهِ نِسَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتِرَامًا، اسْتَنْتَى الْمُحَارِمَ بِقَوْلِهِ: (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ).

ثم كَمَلَ بَيَانَ حُرْمَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وَذَلِكَ لِأَنَّ حَالَتَهُ مُنْهَصِرَةٌ فِي اثْنَتَيْنِ؛ إِمَّا حَالَةَ خُلُوتِهِ، فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى اخْتِرَامِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ بِقَوْلِهِ: (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ).

وإِمَّا حَالَةَ يَكُونُ فِي مَلَأٍ، وَالْمَلَأُ إِمَّا الْمَلَأُ الْأَعْلَى، وَإِمَّا الْمَلَأُ الْأَدْنَى، أَمَّا فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى فَهُوَ مُحْتَرَمٌ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فِي الْمَلَأِ الْأَدْنَى فَذَلِكَ وَاجِبُ الاحترام بقوله: تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)؛ ليجتمع له الثناء الذي هو حقيق به من أهل العالمين العلوي والسفلي جميعًا.

- (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ):

استثنى الله تعالى من فرضية الحجاب على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم الأقارب المحارم من النسب أو الرضاع، وهم الآباء والأبناء والإخوة وأبناء الإخوة وأبناء الأخوات،

كما استثنى بقوله: (ولا نسائهن) النساء المؤمنات، وهو رأي ابن عباس ومجاهد، وتكون إضافتهن إليهن باعتبار أنهن على دينهن، ويكون ذلك دليل احتجاب نساء النبي صلى الله عليه وسلم من الكافرات.

ويرى بعضهم أن المراد منهن النساء القريبات، وتكون إضافتهن إليهن لمزيد اختصاصهن بهن، لما لهن من صلة القرابة، وكذلك الخادמות.

كما استثنى ما ملكت أيمانهن من الذكور والإناث.

والمعنى: لا إثم عليهن في ترك الحجاب من آبائهن، ولا من أبنائهن، ولا من إخوانهن، ولا من أبناء إخوانهن، ولا من أبناء أخواتهن، ولا نسائهن المؤمنات -على رأي القائلين بذلك-، ولا ما ملكت أيمانهن من الذكور والإناث.

وهذا الحكم عام لنساء المؤمنين.

- (وَآتَقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا):

تَوَجَّهَ اللهُ تَعَالَى آيَةَ الْحِجَابِ وَاسْتِثْنَاءَ الْمَحَارِمِ بِالْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، كَأَنَّهُ قَالَ: اقْتَصِرْنَ عَلَى هَذَا، (وَآتَقِينَ اللَّهَ) فِيهِ أَنْ تَتَعَدَّيْنَهُ إِلَى غَيْرِهِ، ثُمَّ تَوَعَّدَ تَعَالَى بِأَنَّهُ رَقِيبٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِقَوْلِهِ: (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا) أَيُّ أَنَّهُ يَعْلَمُ عِلْمَ شُهُودٍ وَحُضُورٍ وَمَعَايِنَةٍ، فَيَجَازِي عَلَى مَا يَكُونُ.

- (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا):

أَيُّ إِنْ اللهُ يَصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ بِالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ، وَالْمَلَائِكَةُ تَدْعُو لَهُ بِالْمَغْفِرَةِ وَرَفْعَةِ الشَّانِ، لِذَا فَانْتُمْ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) وَصَدَّقُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ (صَلُّوا عَلَيْهِ)؛ أَيُّ: اعْتَنُوا وَاهْتَمُّوا أَنْتُمْ أَيْضًا بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ قَوْلًا، وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ فِعْلًا، فَإِنَّكُمْ أَوْلَى بِذَلِكَ، وَأَحْوَجُ إِلَيْهِ؛ أَيُّ: صَلُّوا عَلَيْهِ صَلَاةً دَائِمَةً.

(وَسَلِّمُوا) عَلَيْهِ (تَسْلِيمًا) كَامِلًا كَمَا عَلِمَكُمْ.

(وَسَلِّمُوا) عَلَيْهِ (تَسْلِيمًا) كَامِلًا كَمَا عَلِمَكُمْ.

وَقِيلَ: مَعْنَى (صَلُّوا عَلَيْهِ)؛ أَيُّ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَمَعْنَى: (سَلِّمُوا عَلَيْهِ)؛ أَيُّ: قُولُوا: السَّلَامَ عَلَيْكَ وَنَحْوَهُ، أَوْ: انْقَادُوا لِأَمْرِهِ وَحُكْمِهِ.

(ثالثًا) التفسير والأحكام

1- هل يدخل العم والخال في المحارم؟

ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ (55) مَنْ يَجُلُ لِلْمَرْأَةِ الْبُرُوزُ لَهُ.

وَقَدْ ذُكِرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بَعْضُ الْمَحَارِمِ، وَذُكِرَ الْجَمِيعُ فِي سُورَةِ «النُّورِ»، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ).

أ- والعم والخال من المحارم، وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْآيَتَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدَيْنِ، وَلِذَلِكَ سُمِيَ الْعَمُ أَبًا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: (قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ)، وَإِسْمَاعِيلُ كَانَ الْعَمَّ.

ب- وَقِيلَ: الْعَمُّ وَالْخَالَ لَيْسَا مِنَ الْمَحَارِمِ: وَلَمْ يَذْكُرَا لِأَنَّهُمَا رُبَّمَا يَصِفَانِ الْمَرْأَةَ لَوْلَدِيَّتَهُمَا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ تَحِلُّ لِابْنِ الْعَمِّ وَابْنِ الْخَالِ؛ فَكُرِّهَ لَهُمَا الرُّؤْيَةُ.

وَقَدْ كَرِهَ الشَّعْبِيُّ وَعَكْرَمَةُ أَنْ تَضَعَ الْمَرْأَةُ خِمَارَهَا عِنْدَ عَمِّهَا أَوْ خَالِهَا.

وَرَوَى عَنْهُمَا أَنَّ الْعَمَّ وَالْخَالَ لَيْسَا مِنَ الْمَحَارِمِ.

وهذا رأي لا وجه له، بل هو ضعيف؛ فإن تجويز وصف المرأة لمن تحل له ممكن من غيرهما أيضًا من المحارم الآخرين الذين يجوز نظرهم إليها، لا سيما أبناء الإخوة، وأبناء الأخوات، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

وكذلك يستلزم أن لا يجوز للنساء المسلمات الأجنبية أن ينظرن إليها؛ لأنهن يصفنها لأزواجهن، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

فالأولى أن يقال في سبب عدم ذكرهما أنهما:

أ- لم يذكرَا لِأَنَّهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدَيْنِ، وَلِذَلِكَ سُمِيَ الْعَمُ أَبًا؛ كَمَا سَبَقَ.

ب- أو أنهما لم يذكرنا لأنه اكتفى عن ذكرهما بذكر أبناء الإخوة، وأبناء الأخوات؛ فإن مناط عدم لزوم الاحتجاب بينهما وبين الفريقين -يعني: العمات والخالات- هو نفسه ما بينهما وبين العم والخال، أي: العمومة والخولة.

2- ما المراد بقوله تعالى: (وَلَا نِسَائِهِنَّ)؟

اختلف الفقهاء في المراد من ذلك:

أ- فقال بعضهم: المراد بهن المسلمات اللاتي هنَّ على دينهن وهذا قول أكثر السلف. وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْإِمَاءُ الْمُؤْمِنَاتُ. وَبِذَلِكَ تَخْرُجُ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ دَلَالَةِ الْآيَةِ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ أَنْ تَكْشِفَ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهَا بَيْنَ يَدَيِ امْرَأَةٍ مُشْرِكَةٍ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَمَةً لَهَا فَقَطْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ).

ب- وقال بعضهم: المراد: جميع النساء، فيدخل في ذلك المسلمة والكافرة.

فذهب الفخر الرازي إلى أنها كالمسلمة، فقال: والمذهب أنها كالمسلمة والمراد بنسائهن جميع النساء، وقول السلف محمول على الاستحباب. ثم قال: وهذا القول أرفق بالناس اليوم؛ فإنه لا يكاد يمكن احتجاب المسلمات عن الذميات.

وقال ابن العربي في (أحكام القرآن): (أو نسائهن) فيه قولان: أحدهما: أنه جميع النساء، والثاني: أنه نساء المؤمنين.

ثم قال: والصحيح عندي أن ذلك جائز لجميع النساء، وإنما جاء بالضمير للإتباع؛ فإنها آية الضمائر، إذ فيها (في آية سورة النور) خمسة وعشرون ضميراً لم يروا في القرآن لها نظيراً، فجاء الضمير فيها للإتباع.

قال ابن عاشور في تفسيره (التحرير والتنوير):

والإضافة في قوله: (أو نسائهن) إلى ضمير المؤمنات:

إن حملت على ظاهر الإضافة كانت دالة على أنهن النساء اللاتي لهن مريد اختصاص، فقليل: المراد نساء أمتهن؛ أي: المؤمنات، مثل الإضافة في قوله تعالى: (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ)؛ أي: من رجال دينكم،

ويجوز أن يكون المراد: (أو النساء)، وإنما أضافهن إلى ضمير النسوة إتباعاً لبقية المعداد، فتكون الإضافة لغير داع معنوي، بل لداع لفظي تقتضيه فصاحة، مثل الضميرين المضاف إليهما في قوله تعالى: (قَالَهُمَا فُجُورًا وَتَقْوَاهَا)؛ أي: أي ألهمهما الفجور والتقوى، فإضافتهما إلى الضمير إتباعاً للضمائر التي من أول سورة: (والشمس وضحاها).

ثم قال: ومن هذين الاحتمالين اختلف الفقهاء في جواز نظر النساء المشركات والكتابات إلى ما يجوز للمرأة المسلمة إظهاره للأجنبية من جسدها.

3- هل يشمل قوله تعالى: (وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ) العبيد والإماء، أو الإماء فقط؟

أ- الظاهر أنه يشمل الصنفين، وبهذا قال بعض العلماء، وهو مذهب الشافعية؛ فقد نصَّ ابن حجر الهيتمي الشافعي في كتابه: (المنهاج) على أن نظر العبد العدل إلى سيده كالنظر إلى محرم، فينظر منها ما عدا ما بين السرة والركبة.

ب- وذهب الإمام أحمد وأبو حنيفة، وهو قول للشافعي أيضاً، إلى أن العبد كالأجنبي فلا يحل نظره إلى سيده؛ لأنه ليس بمحرم.

وعلَّوا ذلك بأنهم فحول ليسوا أزواجاً ولا محارم، والشهوة متحققة فيهم؛ فلا يجوز التكشف وإبداء الزينة أمامهم.

4- أنواع المحارم لأجل قرابة الرضاغة معلومون من السنة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

5- حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم:

ذكر ابن حجر مذاهب العلماء في ذلك، وأهمها:

أ- أنها من المستحبات: وهو قول الطبري، وادعى الإجماع على ذلك.

ب- أنها واجبة: وهو قول جماهير السلف والخلف؛ قال الحافظ ابن حجر: (لم أرَ عن أحد من الصحابة والتابعين التصريح بعدم الوجوب، إلا ما نقل عن إبراهيم النخعي، وهذا مشعر بأن غيره كان قائلاً بالوجوب).

وقد اختلفوا في محل وجوبها:

1- تجب في الجملة بغير حصر: وقد نقل الإجماع على ذلك، لكن أقل ما يحصل به الإجزاء مرة .

2- تجب في العمر مرة: قال القرطبي المفسر: لا خلاف في وجوبها في العمر مرة.

3- تجب في القعود آخر الصلاة بين قول التشهد وسلام التحلل: قاله الشافعي ومن تبعه (قلت: فلا تصح صلاة عنده بدونها، واختاره ابن العربي من المالكية).

4- تجب كلما ذكر اسمه: قاله الطحاوي، وجماعة من الحنفية، والحنلي وجماعة من الشافعية.

وقال ابن العربي من المالكية: إنه الأحوط.

(قلت: وعليه الجمهور؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذَكَرْتُ عَنْدهُ فَلَمْ يَصَلِّ عَلَيَّ»).

6- هل يصلى على غيره صلى الله عليه وسلم؟

أ- إذا كانت الصلاة على غيره على سبيل التبع له: ك: صلى الله على النبي وآله، فلا كلام في جوازها.

ب- أمّا إذا أُفرد غيره بالصلاة عليه: فمكروهة، وبخاصة إذا اتخذت شعاراً لشخص معين، كلما ذكر قيل: صلى الله عليه، فهذا لا يجوز لغير الأنبياء.

وأجازها البعض، مستدلاً بقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ)، وبما صح من قوله صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» ونحوه.

وقد أُجيب عنه: بأنّه صدر عن الله تعالى، وعن رسوله بإذنه، وليس لنا ذلك إلا بإذن الشارع، ولم يثبت إذن في ذلك.

ج- وأمّا الصلاة منا على الأنبياء والرسول: فجائزة بلا كراهة: سواء معه صلى الله عليه وسلم، أم على الانفراد.

فقد ذهب عامة أهل العلم إلى أنه يصلى على النبيين كما يصلى على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

ودليل ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلوا على أنبياء الله ورسله، فإن الله بعثهم كما بعثني».

قال ابن القيم: وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الصلاة على جميع النبيين مشروعة؛ منهم الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله وغيره.

وقد حكى عن مالك رواية أنه لا يصلى على غير نبينا صلى الله عليه وسلم، ولكن قال أصحابه: هي مؤولة بمعنى أنا لم نتعبد بالصلاة على غيره من الأنبياء، كما تعبدنا الله بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم. انتهى.

7- هل يلتزم بالمأثور عند الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم؟

أ- أما داخل الصلاة: فينبغي الاقتصار على المأثور الوارد.

ب- وأما خارج الصلاة: فأى صيغة أدت المراد أجزاء، واتباع المأثور أولى؛ تحقيقاً للاتباع، وتحصيلاً للكمال.

وقد نص الحافظ ابن حجر في (فتح الباري): على أن جماهير العلماء يرون: أن أي لفظ أدى المراد بالصلاة عليه أجزاء، أما داخل الصلاة؛ فينبغي الاقتصار على المأثور الوارد، وعدم النقص عنه احتياطاً للسنة والدين، واتباعاً للوارد عنه صلى الله عليه وسلم.

8- فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم:

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّاهَا هُوَ وَمَلَائِكَتُهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ، وَسَائِرُ الْعِبَادَاتِ لَيْسَ كَذَلِكَ.

والأحاديث في فضلها والأمر بها أكثر من أن تُحصَر، منها:

- «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا».

- «أُولَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً».

- «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ».

- «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

- «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عَنْدهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

- «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَكَثِّرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، فقالوا: يا رسول الله! وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أُرمت؟ - قال: يقول: بليت- قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».

قال النووي: أُرمت بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المخففة.

قال الخطابي: أصله أُرمت، فحذفوا إحدى الميمين، وهي لغة لبعض العرب، كما قالوا: ظَلْتُ أفعل كذا؛ أي: ظَلَلْتُ، في نظائر لذلك.

وقال غيره: إنما هو أُرمت بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء: أي أُرمت العظام، وقيل فيه أقوال آخر، والله أعلم. انتهى كلام النووي.

(رابعاً) من وجوه البلاغة

ولطائف التفسير

1- في قوله تعالى: (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ فِي آبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أُمَّهَاتِهِمْ وَلَا أُمَّهَاتِهِمْ وَلَا أَخَوَاتِهِمْ):

قَدَّمَ الْأَبَاءَ لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَلَى بَنَاتِهِمْ أَكْثَرُ، وَهُمْ قَدْ رَأَوْا جَمِيعَ بَدَنِ الْبَنَاتِ فِي حَالِ صِغَرِهِنَّ، ثُمَّ الْأَبْنَاءَ ثُمَّ الْإِخْوَةَ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ.

ثم قدم بني الإخوة على بنَي الْأَخَوَاتِ؛ لِأَنَّ بَنِي الْإِخْوَةِ آبَاؤُهُمْ مَحَارِمُ أَيْضًا، أَمَا بَنُو الْأَخَوَاتِ فَأَبَاؤُهُمْ لَيْسُوا بِمَحَارِمَ، إِنَّمَا هُمْ أَرْوَاجُ خَالَاتِ أَبْنَائِهِمْ، فَفِيهِمْ مَفْسَدَةٌ مَا؛ وَهِيَ أَنَّ الْإِبْنَ رَبَّمَا يَحْكِي خَالَتهُ عِنْدَ أَبِيهِ، وَهُوَ لَيْسَ بِمَحْرَمٍ.

2- قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا) جاء في غَايَةِ الْحُسْنِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛

وَذَلِكَ لِأَنَّ مَا سَبَقَ مِنْ ذِكْرِ الْمَحَارِمِ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى جَوَازِ الْخُلُوعِ بِهِمْ وَالتَّكْشُّفِ لَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ شَهِيدٌ عِنْدَ اخْتِلَاءِ بَعْضِكُمْ بِبَعْضٍ، فَخَلَّوْكُمْ بِهِنَ مِثْلَ وجودكم معهن في الملاء، الله شهيد عليها؛ فاتقوه.

3- الالتفات من الغيبة في قوله: (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ) إِلَى الخطاب في قوله: (وَاتَّقِينَ اللَّهَ) لتشريف نساء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْجِيهِ الْخُطَابِ الْإِلَهِيِّ إِلَيْهِنَّ،

وفيه أيضاً فضل تشديد في طلب التقوى منهن.

4- مَجِيءُ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) لِتَقْوِيَةِ الْخَبَرِ،

وافتتاحها بِاسْمِ الْجَلَالَةِ لِادْخَالِ الْمَهَابَةِ وَالْعَظِيمِ فِي هَذَا الْحُكْمِ.

ويلاحظ الاهتمام بالحكم من طريق التأكيد بـ: «إِنَّ»، والإتيان بالجملة الاسمية لإفادة الدوام.

5- جِيءَ فِي صَلَاةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) بِالْمُضَارِعِ (يُصَلُّونَ) الدَّالِّ عَلَى التَّجْدِيدِ وَالتَّكْرِيرِ؛ للدلالة على أن الثناء من الله على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتجدد على الدوام؛ لِيَكُونَ أَمْرُ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ عَقِبَ ذَلِكَ مُشِيرًا إِلَى تَكْرِيرِ ذَلِكَ مِنْهُمْ؛ أُسْوَةً بِصَلَاةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ.

6- ذَكَرَ الْمَصْنَدَ في قوله تعالى: (وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) لِلتَّأْكِيدِ لِيُكْمَلَ السَّلَامُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُؤَكِّدِ الصَّلَاةَ بِهَذَا التَّأْكِيدِ لِأَنَّهَا كَانَتْ مُؤَكَّدَةً بِقَوْلِهِ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ).

7- أُعْقِبَتْ أَحْكَامُ مُعَامَلَةِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنِّثَاءِ عَلَيْهِ وَتَشْرِيفِ مَقَامِهِ؛ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّ تِلْكَ الْأَحْكَامَ جَارِيَةٌ عَلَى مُنَاسَبَةِ عَظَمَةِ مَقَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِلَى أَنَّ لِأَزْوَاجِهِ مِنْ ذَلِكَ التَّشْرِيفِ حَظًّا عَظِيمًا.

وَلِذَلِكَ كَانَتْ صِغَةُ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ الَّتِي عَلَّمَهَا لِلْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهَا مُشْتَمِلَةً عَلَى ذِكْرِ أَزْوَاجِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الآيات 57- 59

قال تعالى:

(إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57) وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (58) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59)).

(أولاً) معاني المفردات

(أولاً) معاني المفردات:

(إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا):

(يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ): 1- يرتكبون ما يكرهانه من الكفر والمعاصي، وهم الكفار الذين يصفون الله بما هو منزله عنه من الولد والشرىك، ويكذبون رسوله صلى الله عليه وسلم.

2- ويجوز أن يكون المراد بإيذاء الله ورسوله: إيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة بطريق الحقيقة، وذكر الله قبله لتعظيمه، والإيذان بجلالة مقداره عنده تعالى، وأن إيذائه صلى الله عليه وسلم إيذاء له تعالى؛ كما قال: (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ)؛ أي: فمن آذى الرسول فقد آذى الله.

3- وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: ذَلِكَ عَلَى حَدَفٍ مُضَافٍ، تَقْدِيرُهُ: يُؤْذُونَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ.

(لَعَنَهُمُ اللَّهُ): اللَّعْنُ فِي اللُّغَةِ: الْإِبْعَادُ عَنِ الْخَيْرِ، أَيْ: أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ وَطَرَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ.

(عَذَابًا مُهِينًا): عذابا ذا إهانة مع الإيلاام، وهو مهين لَأَنَّهُ عَذَابٌ مَشُوبٌ بِتَحْقِيرٍ وَخِزْيٍ.

(وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا):

(وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ): يُؤْذُونَ: يفعلون بهم ما يتأذون به من قول أو فعل.

(بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا): بغير جنابة يستحقون بها الإيذاء، أو بغير ما عملوا.

(فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا): احْتَمَلُوا: الاحتمال: مثل الاكتساب وزناً ومعنى. وقال بعضهم: تحملوا. بُهْتَانًا: أي: افتراء وكذباً عليهم. والبهتان: الفعل الشنيع، أو الكذب الفظيع.

(وَإِثْمًا مُبِينًا): أي ذنبا ظاهرا واضحا، لا شك في كونه من الإثم.

(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا):

(وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ): النِّسَاءُ: اسْمُ جَمْعٍ لِلْمَرْأَةِ لَا مُفْرَدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

وَأَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالنِّسَاءِ هُنَا: أَزْوَاجُ الْمُؤْمِنِينَ، بَلِ الْمُرَادُ: الْإِنَاثُ الْمُؤْمِنَاتُ، وَإِصَافَتُهُ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَعْنَى (مِنْ)؛ أي: النِّسَاءِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

(يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ): يُذْنِبْنَ: الإِدْنَاءُ: التقريب، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ اللَّبْسِ وَالْوَضْعِ، أَيِ يَضَعْنَ عَلَيْهِنَّ جَلَابِيهِنَّ،

والمراد الإرخاء والسدل على الوجه والبدن، وستر الزينة، ولذا عَدِي بـ: (على).

(مِنْ جَلَابِيهِنَّ): الْجَلَابِيْب: جمع جلباب، وهو الملاءة التي تشتمل بها المرأة فوق القميص، أو الثوب الذي يستر جميع البدن.

وَهُوَ ثَوْبٌ أَصْعَرُ مِنَ الرِّدَاءِ وَأَكْبَرُ مِنَ الْخِمَارِ وَالْقِنَاعِ، تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ عَلَى رَأْسِهَا فَيَتَدَلَّى جَانِبَاهُ عَلَى عِذَارَيْهَا (جانبَي وجهها) وَيَسْدِلُ سَائِرَهُ عَلَى كَتِفَيْهَا وَظَهْرَهَا، تَلْبَسُهُ عِنْدَ الْخُرُوجِ وَالسَّفَرِ.

وَهَيئَاتُ لِبْسِ الْجَلَابِيْبِ مُخْتَلِفَةٌ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ النِّسَاءِ تُبَيِّنُهَا الْعَادَاتُ.

وَالْمَقْصُودُ هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: (ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ).

(ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ): ذَلِكَ: أشار بقوله: (ذَلِكَ) إِلَى الإِدْنَاءِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: (يُذْنِبْنَ)، أَيِ: إِدْنَاءِ الْجَلَابِيْبِ، أَذْنَى: أَقْرَبُ، أَنْ يُعْرَفْنَ: أَيِ أَقْرَبُ إِلَى أَنْ يُمَيَّزْنَ بِأَنَّهُنَّ حَرَائِرٌ، وَيَبْعَدْنَ عَنِ الْإِسَاءَةِ.

(فَلَا يُؤْذَيْنَ): أَيِ: فَلَا يُؤْذِيهِنَّ أَهْلُ الرِّيْبَةِ بِالْتَعَرُّضِ لَهُنَّ.

(وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا): غَفُورًا: لما سلف منهن لترك الستر، رَحِيمًا: بعباده، حيث يراعي مصالحهم بالأمر بالستر وغيره.

وفيه تَأْنِيْسٌ لِلنِّسَاءِ فِي تَرْكِ الْجَلَابِيْبِ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ الْمَشْرُوعِ.

(ثانيًا) المعنى العام

مناسبة الآيات لما قبلها:

(الآية 57) لَمَّا أَرْشَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى سَمَوَاتِ رُتَبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحُرْمَتِهِ وَتَكْرِيمِهِ، وَحَدَّرَهُمْ مِمَّا قَدْ يَخْفَى عَلَى بَعْضِهِمْ مِنْ خَفِيِّ الْأَذَى فِي جَانِبِهِ بِقَوْلِهِ: (إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ)، وَقَوْلِهِ: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ)، وَعَلَّمَهُمْ كَيْفَ يُعَامِلُونَهُ مُعَامَلَةَ التَّوْقِيرِ وَالتَّكْرِيمِ بِقَوْلِهِ: (وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثِ)، وَقَوْلِهِ: (وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا)، وَقَوْلِهِ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ)، الْآيَةَ،

ذكر هنا الوعيد الشديد للذين يؤذونه، فقال: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ).

(الآية 58) ولما كان من أعظم أذى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذى من تابعه أُلْحِقَتْ حُرْمَةُ اتِّبَاعِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِحُرْمَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنْوِيْهَا بِشَأْنِهِمْ، فَهِيَ عَنْ إِذَائِهِمْ بِقَوْلِهِ: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ).

(الآية 59) ثم أَتْبَعَ النَّهْيَ عَنْ أَدَى الْمُؤْمِنَاتِ بِأَنْ أُمِرْنَ بِاتِّقَاءِ أَسْبَابِ الْأَذَى، وَابْتِدَئَ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَاتِهِ لِأَنَّهُنَّ أَكْمَلُ النِّسَاءِ، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ).

المعنى العام:

- (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا):

أي: إن الذين يصدر منهم الأذى لله ورسوله بارتكاب ما لا يرضيانه من الكفر والعصيان، كقول اليهود: (يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ) و(عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ)، وقول النصارى: (الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ)، وقول المشركين: الملائكة بنات الله، والأصنام شركاء الله، وقولهم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنه شاعر، أو ساحر، أو كاهن، أو مجنون...

إن هؤلاء الذين يؤذون الله سبحانه ويؤذون رسوله صَلَّى الله عليه وسلّم طردهم الله سبحانه في الدنيا والآخرة من رحمته، وأبعدهم من فضله في الدنيا، فجعلهم يتمادون في غيهم، ويستمرئون سبل الغواية والضلالة التي ترديهم في النار، وهياً لهم في الآخرة عذاباً يؤلمهم، ويجعلهم في مقام الزرارية والاحتقار والخزي والهوان.

وهذا دليل على أنه تعالى لم يحصر جزاءهم في الإبعاد من رحمته، بل أوعدهم بعذاب النار الأليم.

والآية عامة في كل من آذى النبي صَلَّى الله عليه وسلّم بشيء، فمن آذاه فقد آذى الله، كما أن من أطاعه فقد أطاع الله.

- (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا، فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً):

أي: والذين يؤذون أهل الإيمان من الرجال والنساء بوجه من وجوه الأذى من قول أو فعل، وسواء أكان الإيذاء للعرض، أو الشرف أو المال، بأن ينسبوا إليهم ما هم براء منه، لم يعملوه ولم يفعلوه، فهو إيذاء بغير حق، فقد أتوا بالكذب المحض والبهتان الكبير -وهو نسبة شيء لهم لا علم لهم به ولم يفعلوه، على سبيل العيب والإنقاص- وارتكبوا ذنباً واضحاً بيناً.

ونظير هذه الآية قوله تعالى: (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً، ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً).

- (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً):

أي: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ الكريم قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ؛ أي: نسائك، وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ: يرخين ويغطين بها وجوههن وأبدانهن وقت خروجهن من بيوتهن لحاجة، ولا يخرجن مكشوفات الوجوه والأبدان.

إن ذَلِكَ المذكور من التغطية والإرخاء أَدْنَى وأقرب إلى أَنْ يُعْرَفْنَ فيتميزن عن الإماء والقينات اللاتي هن مواقع تعرض المفسدين وأصحاب القلوب المريضة وأذاهم، ويظهر للناس أنهم حرائر فَلَا يُؤْذَيْنَ من جهة أهل الفجور بالتعرض لهن.

وليس المراد بقوله: (ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ) أن تعرف الواحدة منهن من هي، بل المراد أن يعرفن أنهم حرائر لا إماء؛ لأنهن قد لبسن لبسة تختص بالحرائر.

والحاصل: أن على المسلمة إذا خرجت من بيتها لحاجة أن تسدل عليها ملابسها، بحيث تغطي الجسم والرأس، ولا تبدي شيئاً من مواضع الفتنة، كالرأس والصدر والذراعين، ونحوها؛ فإن ذلك التستر أقرب إلى معرفتهن بالعفة، فلا يُتَعَرَّضُ لهن، ولا يلقين مكروهاً من أهل الريبة؛ احتراماً منهن لهن، فإن المتبرجة يطمع فيها أهل الريبة، كما هو مشاهد ومعروف، لا سيما في هذا العصر الذي كثر فيه الفسق والفجور.

وَكَانَ اللَّهُ سبحانه وتعالى غَفُوراً لما سلف منهن من التقصير في الستر، وترك إدناء الجلابيب، رَحِيماً بهن أو بعباده؛ حيث يراعي مصالحهم حتى الجزئيات منها، أو غفوراً للمذنبين، رَحِيماً بهم بقبول توبتهم.

(ثالثاً) التفسير والأحكام

(ثالثاً) التفسير والأحكام:

1- إن من يؤذي الله تعالى ورسوله صَلَّى الله عليه وسلّم يستحق اللعنة والطرده من رحمة الله في الدنيا والآخرة، وله عذاب محقر مؤلم في نار جهنم.

2- وإيذاء الله: يكون بالكفر ونسبة الصاحبة والولد والشريك إليه، ووصفه بما لا يليق به، كقول اليهود: (يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ) (عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ)، وقول النصارى: (الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ)، وقول المشركين: الملائكة بنات الله، والأصنام شركاء لله.

وجاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم: «يقول الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يسبّ الدهر، وأنا الدهر. أقلب ليله ونهاره».

3- أما إيذاء الرسول صَلَّى الله عليه وسلّم:

فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ مَا يُؤْذِيهِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، وَيَحْرُمُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْإِتِّفَاقِ.

أ- فالأقوال مثل: قول المشركين عن النبي صَلَّى الله عليه وسلّم: إنه شاعر، أو ساحر، أو كاهن، أو مجنون.

ومثل: ما قيل في عائشة رضي الله عنها في حادثة الإفك.

ومثل: الطعن في تأمير أسامة بن زيد على الجيش، من حيث إنه كان من الموالي، ومن حيث إنه كان صغير السن، ابن ثمان عشرة سنة،

جاء في صحيح البخاري عن ابن عمر قال: بعث رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم بعثاً، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن الناس في إمرته فقام رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم فقال: «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِيْمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

ب- وَأَمَّا الْأَفْعَالُ فَمِثْلُ: إِلْقَاءِ السَّلَى عَلَى ظَهْرِهِ وَهُوَ سَاجِدٌ (فِي مَكَّةَ)،

ومثل: كَسْرُ رَبَاعِيَّتِهِ وَشَجُّ وَجْهِهِ (يَوْمَ أُحُدٍ)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

4- ومن إيذاء الرسول صَلَّى الله عليه وسلّم بالأقوال: سبه صَلَّى الله عليه وسلّم:

أ- حكم من سبه من المسلمين:

اختلفوا في حكم من سبه -والعياذ بالله- من المسلمين:

1- فقال أبو حنيفة والشافعي: هو كفر كالردة، يقتل ما لم يتب.

2- وقال مالك وأحمد: يقتل ولا تقبل توبته؛ لأن قتله من جهة الحد لا من جهة الكفر.

ب- حكم من سبه من الكفار:

وأما الكافر إذا سبه صريحاً بغير ما كفر به؛ من تكذيبه ونحوه:

1- فقال أبو حنيفة: لا يقتل؛ لأن ما هو عليه من الشرك أعظم، ولكن يؤدب ويعزر.

2- وقال الشافعي: ينتقض عهده، فيخير الإمام فيه بين القتل والاسترقاق والمن والفداء.

3- وقال مالك وأحمد: يقتل ما لم يسلم.

4- واختار جماعة من أئمة مذهب أحمد: أن سبّه - صلى الله عليه وسلم - يقتل بكل حال، منهم: الشيخ تقي الدين ابن تيمية، وقال: هو الصحيح المذهب.

تذييل:

حكم من سب سائر أنبياء الله وملائكته حكم من سب نبينا صلى الله عليه وسلم.

وأما من سب الله سبحانه وتعالى -والعياذ بالله- من المسلمين بغير الارتداد عن الإسلام، ومن الكفار بغير ما كفروا به من معتقدهم في عزير والمسيح ونحو ذلك، فحكمه حكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم.

4- إن إيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق بالأقوال أو الأفعال القبيحة بهتان وإثم واضح.

والآية عامة في كل أذى بغير حق في حق كل مؤمن ومؤمنة.

وهي من أشد الآيات وقعاً على القلوب الحية والنفوس اليقظة، حيث الوعيد فيها عظيم لكل من أوقع أي أذى على مؤمن أو مؤمنة.

ومن أنواع الأذى: سبه وشتمه، وقذفه، وغيبته، وتغييره بحسب مذموم، أو جرفة مذمومة، أو شيء ينقل عليه إذا سمعه؛ لأنَّ أذاه في الجملة حرام.

وفي الحديث جاء قوله صلى الله عليه وسلم: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، وقوله صلى الله عليه وسلم: «كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه، وماله، وعرضه».

5- لَيْسَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (بَغْيَرِ مَا اكْتَسَبُوا) تَقْيِيدُ الْحُكْمِ، بحيث يكون مفهومه: جَوَّازُ أَدَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِمَا اكْتَسَبُوا، أَيُّ أَنْ يُسَبَّوْا بِعَمَلٍ ذَمِيمٍ اكْتَسَبُوهُ؛

لأنَّ الْجَزَاءَ عَلَى ذَلِكَ لَيْسَ مَوْكُولًا لِعُمُومِ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُ مَوْكُولٌ إِلَى وِلَاةِ الْأُمُورِ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْغِيْبَةِ، وَقَالَ عَنْهَا: «أَنْ تَذْكُرَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». فَقِيلَ: فَإِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ».

فإن كان الإيذاء بحق لم يحرم بشرط أن يتولاه ولي الأمر أو من ينبيه عنه؛ مثل: الإيذاء بالقصاص، والإيذاء بقطع اليد في السرقة، والإيذاء بالتعزيرات المختلفة.

وهذه الأمور وأمثالها وإن وصفت بأنها أذى واقع على الشخص فهي عقوبات على أذى صادر منه سلفاً.

6- من أشد أنواع الأذى: الطعن في الصحابة، والغيبة، واستباحة عرض المسلم،

فعن الصحابة: روى الإمام أحمد والترمذي عن عبد الله بن المغفل المزني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه».

وعن الغيبة: روى أبو داود والترمذي عن أبي هريرة: أنه قيل: «يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: «ذكرك أخاك بما يكره»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته».

وعن استباحة عرض المسلم: روى ابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «أي الربا أربى عند الله؟». قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم»، ثم قرأ: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيَرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً).

7- الأمر بالتستر والإرخاء عام يشمل جميع النساء، وذلك لا يكون إلا بما لا يصف بدنهما، ولا يشف عن جلدها، إلا إذا كانت مع زوجها، فلها أن تلبس ما شاءت؛ لأن له أن يستمتع بها كيف شاء.

وليس الأمر مقتصرًا على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وبناته؛ كما هو منطوق الآية: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ).

8- صورة إدناء (إرخاء) الجلباب:

هو تغطية المرأة جميع جسدها؛ قال ابن عباس: إلا عين واحدة تبصر بها.

وقال قتادة، وابن عباس في رواية أخرى: أن تلويه فوق الجبين وتشده، ثم تعطفه على الأنف، وإن ظهرت عيناها، لكنه يستتر الصدر ومعظم الوجه.

وقال الحسن البصري: تغطي نصف وجهها.

هذا وقد استُدل بالآية على لزوم تغطية وجه المرأة؛ لأن العلماء والمفسرين -كالطبري، وابن الجوزي، وابن كثير، وأبي حيان، وأبي السعود، والجصاص الرازي- فسروا إنداء الجلباب بتغطية الوجوه والأبدان والشعور عن الأجانب، أو عند الخروج لحاجة.

وفي مسألة: هل وجه المرأة عورة أم لا : كلام طويل يطلب من مظانه من كتب الفقه.

(رابعاً) من وجوه البلاغة ولطائف التفسير

1- في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ):

الْقُرْآنُ بَيَّنَّ أَذَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ أَذَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغْضِبُ اللَّهَ تَعَالَى؛ فَكَأَنَّهُ أَذَى اللَّهِ.

2- في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا):

مَيَّزَ اللَّهُ بَيْنَ أَذَاهُ سُبْحَانَهُ وَأَذَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَانِبٍ، وَبَيْنَ أَذَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ، فَجَعَلَ الْأَوَّلَ: كَفْراً مُوجِباً لِلْعَنَنِ، وَالثَّانِي: كَبِيرَةً مِنَ الْكِبَائِرِ.

3- إطلاق الجزاء في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، وتقبيده في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا):

لِلإِذْنِ بِأَنَّ أَذَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِغَيْرِ حَقٍّ أَبَدًا، وَأَمَّا إِذَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْهُ وَمِنْهُ؛ فَقَدْ يَكُونُ بِحَقٍّ، وَقَدْ يَكُونُ بِغَيْرِ حَقٍّ.

وَإِذَا كَانَ بِحَقٍّ، كَمَا إِذَا وَقَعَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْإِبْتِدَاءُ بِشْتَمٍ لِمُؤْمِنٍ أَوْ مُؤْمِنَةٍ، أَوْ ضَرْبٍ، فَإِنَّ الْقِصَاصَ مِنَ الْفَاعِلِ لَيْسَ مِنَ الْأَذِيَّةِ الْمَحْرَمَةِ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ، مَا لَمْ يَجَاوِزْ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ.

4- في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا):

عَطَفَ الْمُؤْمِنَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لِلتَّصْرِيحِ بِمُسَاوَةِ الْحُكْمِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَعْلُومًا مِنَ الشَّرِيعَةِ؛

وَذَلِكَ لِتَهْدِيدِ الْمُؤْذِينَ عَنْ أَذَى الْمُؤْمِنَاتِ؛ لِأَنَّهُنَّ جَانِبٌ ضَعِيفٌ، بِخِلَافِ الرِّجَالِ فَقَدْ يَرَعُهُمْ عَنْهُمْ اتِّقَاءً غَضَبِهِمْ، وَتَأْثَرَهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ.

5- قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ):

ابْتَدَأَ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَاتِهِ مَعَ أَنَّهُنَّ دَاخِلَاتُ فِي نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ:

أ- لِأَنَّهُنَّ أَكْمَلُ النِّسَاءِ، فَذَكَرَهُنَّ مِنْ ذِكْرِ بَعْضِ أَفْرَادِ الْعَامَّةِ؛ لِلإِهْتِمَامِ بِهِ.

ب- لِأَنَّ الدَّعْوَةَ لَا تَتِمُّ إِلَّا إِذَا بَدَأَ الدَّاعِي فِي نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، لَذا بَدَأَ الْأَمْرَ بِالْحِجَابِ بِنِسَاءِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَاتِهِ.

6- قوله تعالى في تنزيل هذه الآية: (وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا):

فِيهِ تَأْنِيسٌ لِلنِّسَاءِ فِي تَرْكِ الْجَلَابِيبِ قَبْلَ نَزُولِ الْأَمْرِ.

7- يفهم من قوله تعالى: (ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ): أَنَّ الدُّنْيَا لَمْ تَخُلْ عَنِ الْفُسْقِ وَالْفُجُورِ حَتَّى فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ.

فرحم الله أمراً غَضَّ بصره عن الأجنبية، فإن النظرة تزرع في القلب شهوة، وكفى بها فتنة.

فيجب على المرء أن لا يقرب امرأة ذات عطر وطيب، ولا يمس يدها، ولا يمازحها، ولا يلاطفها، ولا يخلو بها، فإن الشيطان يهيج شهوته، ويوشك أن يوقعه في الفاحشة.

المحاضرة الثامنة

التعريف بسورة «الحجرات»

أولاً: معلومات أساسية عن السورة

- 1- سُورَةُ الْحُجْرَاتِ سُورَةٌ مَدَنِيَّةٌ بِاتِّفَاقٍ أَهْلِ التَّفْسِيرِ، أَيِّ مِمَّا نَزَلَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ.
- 2- وَهِيَ السُّورَةُ الـ: 108 فِي تَرْتِيبِ نُزُولِ السُّورِ، نَزَلَتْ بَعْدَ سُورَةِ «الْمُجَادِلَةِ» وَقَبْلَ سُورَةِ «التَّحْرِيمِ»، وَكَانَ نُزُولُ هَذِهِ السُّورَةِ سَنَةً تِسْعٍ.
- 3- وَفِي تَرْتِيبِ الْمَصْحَفِ هِيَ السُّورَةُ الـ 49، بَعْدَ سُورَةِ «الْفَتْحِ»، وَقَبْلَ سُورَةِ «ق».
- 4- وَسُمِّيَتْ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ وَكُتِبَ السُّنَّةُ وَالتَّفْسِيرُ سُورَةُ «الْحُجْرَاتِ»، وَلَيْسَ لَهَا اسْمٌ غَيْرُهُ.
- 5- وَوَجْهُ تَسْمِيَّتِهَا بِهَذَا الْاسْمِ أَنَّهَا ذَكَرَ فِيهَا لَفْظُ الْحُجْرَاتِ.
- 6- وَآيَاتُهَا ثَمَانٌ عَشْرَةَ آيَةً بَدُونَ خِلَافٍ عِنْدَ جَمِيعِ الْعَادِيَيْنِ.
- 7- وَنَزَلَ أَوَّلُ آيَاتِهَا فِي شَأْنِ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ وَنِدَائِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ حُجْرَاتِهِ، فَعُرِفَتْ بِهَذِهِ الْإِضَافَةِ، كَمَا سَيَأْتِي عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)، وَقَوْلِهِ: (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ).

ثانياً: سبب تسميتها

سميت سورة «الحجرات» بهذا الاسم؛ لأن الله تعالى ذكر فيها حرمة بيوت النبي ﷺ ، وهي الحجرات التي كان يسكنها أمهات المؤمنين الطاهرات رضوان الله عليهن.

وذلك إشارة إلى الحادثة التي وقعت في عهد النبي ﷺ ، وهي مناداة بعض الوفود من الأعراب الذين جاؤوا إلى المدينة له ﷺ بصوت عال وطريقة فظة جافية، وفي هذا ما فيه من سوء أدب.

فلب الحادثة كان في إساءة الأدب مع النبي ﷺ ، وهذا متناسب مع بقية مقاطع السورة التي تتحدث عن مجموعة من الآداب.

وربما كان من المناسبات أيضاً أن هذه الآداب التي تعلمها السورة تهدف إلى إنشاء مجتمع شبيه بحجرات النبي ﷺ ؛ في سلامتها ونظافتها وطهارتها، فعلى قدر التزام المجتمعات بهذه الآداب يكون دنوها من أعظم مجتمع عرفته البشرية.

ثالثاً: سورة «الحجرات» ومكارم الأخلاق

في سورة «الحجرات» -كما يقول الفخر الرازي في «تفسيره»- إِرْشَادُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَهِيَ -أي: مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ- : إِمَّا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ أَوْ مَعَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَوْثَانِ الْجِنْسِ، وَهُمْ عَلَى صِنْفَيْنِ؛ لِأَنََّّهُمْ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا عَلَى طَرِيقَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَدَاخِلِينَ فِي رُتْبَةِ الطَّاعَةِ أَوْ خَارِجًا عَنْهَا وَهُوَ الْفَاسِقُ وَالِدَاخِلُ فِي طَائِفَتِهِمُ السَّالِكُ لَطَرِيقَتِهِمْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَاضِرًا عِنْدَهُمْ أَوْ غَائِبًا عَنْهُمْ.

فَهَذِهِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ:

1- أَحَدُهَا: يَتَعَلَّقُ بِجَانِبِ اللَّهِ،

2- وَثَانِيهَا: بِجَانِبِ الرَّسُولِ p ،

3- وَثَالِثُهَا: بِجَانِبِ الْفَاسِقِ،

4- وَرَابِعُهَا: بِالْمُؤْمِنِ الْحَاضِرِ،

5- وَخَامِسُهَا: بِالْمُؤْمِنِ الْغَائِبِ.

فَذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»، وَأَرْشَدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ إِلَى مَكْرَمَةٍ مَعَ قِسْمٍ مِنَ الْأَقْسَامِ الْخَمْسَةِ:

1- فَقَالَ أَوَّلًا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) [الحجرات: 1]، وَذَكَرَ الرَّسُولَ p كَانَ لِبَيَانِ طَاعَةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَعْلَمُ إِلَّا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ p .

2- وَقَالَ ثَانِيًا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) [الحجرات: 2]؛ لِبَيَانِ وُجُوبِ اخْتِرَامِ النَّبِيِّ p .

3- وَقَالَ ثَالِثًا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا)؛ لِبَيَانِ وُجُوبِ الْإِحْتِرَازِ عَنِ الْإِعْتِمَادِ عَلَى أَقْوَالِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْإِقَاءَ الْفِتْنَةَ بَيْنَكُمْ .

4- وَقَالَ رَابِعًا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ) [الْحُجَرَاتِ: 11] وَقَالَ: (وَلَا تَنَابَزُوا) [الْحُجَرَاتِ: 11]؛ لِبَيَانِ وُجُوبِ تَرْكِ إِيْذَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي حُضُورِهِمْ وَالْإِزْدِرَاءِ بِحَالِهِمْ وَمَنْصِبِهِمْ.

5- وَقَالَ خَامِسًا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) [الْحُجَرَاتِ: 12] وَقَالَ: (وَلَا تَجَسَّسُوا) [الْحُجَرَاتِ: 12] وَقَالَ: (وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا)؛ بَيَانِ وُجُوبِ الْإِحْتِرَازِ عَنِ إِهَانَةِ جَانِبِ الْمُؤْمِنِ حَالِ غَيْبَتِهِ، وَذَكَرَ مَا لَوْ كَانَ حَاضِرًا لَتَأْدَى، وَهُوَ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ مِنَ التَّرْتِيبِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَذْكَرِ الْمُؤْمِنَ قَبْلَ الْفَاسِقِ لِتَكُونَ الْمَرَاتِبُ مُتَدَرِّجَةً: الْإِبْتِدَاءُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ p، ثُمَّ بِالْمُؤْمِنِ الْحَاضِرِ، ثُمَّ بِالْمُؤْمِنِ الْغَائِبِ، ثُمَّ بِالْفَاسِقِ؟

نَقُولُ: قَدَّمَ اللَّهُ مَا هُوَ الْأَهَمُّ عَلَى مَا دُونَهُ:

فَذَكَرَ جَانِبَ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ جَانِبَ الرَّسُولِ p،

ثُمَّ ذَكَرَ مَا يُفْضِي إِلَى الْإِقْتِتَالِ بَيْنَ طَوَائِفِ الْمُسْلِمِينَ بِسَبَبِ الْإِصْغَاءِ إِلَى كَلَامِ الْفَاسِقِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَذْكَرُ كُلَّ مَا كَانَ أَشَدَّ نِفَارًا لِلصُّدُورِ،

وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ الْحَاضِرُ أَوِ الْغَائِبُ فَلَا يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ إِلَى حَدِّ يُفْضِي إِلَى الْقَتْلِ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ عَقِيبَ نَبَأِ الْفَاسِقِ آيَةَ الْإِقْتِتَالِ، فَقَالَ: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا).

رَابِعًا: سُورَةُ «الْحَجَرَاتِ» تَوْجِيهِ وَتَرْبِيَّة

سورة الحجرات سورة عظيمة جليلة لما تضمنته من آداب وأحكام ومبادئ في الأخلاق وغيرها، وهي كلها وحدة واحدة، موضوعها: حقائق اعتقادية وتوجيهات أخلاقية للمسلمين.

وهذه السورة التي لا تتجاوز ثماني عشرة آية سورة جليلة، تتضمن حقائق كبيرة من حقائق العقيدة والشرعية، ومن حقائق الوجود والإنسانية.

حقائق تفتح للقلب وللعقل آفاقا عالية، وتثير في النفس خواطر عميقة، ومعاني كبيرة، وتشمل من مناهج التكوين والتنظيم، وقواعد التربية والتهديب، ومبادئ التشريع والتوجيه: ما يتجاوز -إذا كُتِبَ- حجمها وعدد آياتها مئات المرات.

والسورة تبرز أمام النظر أمرين عظيمين للتدبر والتفكر

الأمر الأول: أنها تضع معالم كاملة، لعالم رفيع كريم، متضمنة القواعد والأصول والمبادئ والمناهج التي يقوم عليها هذا العالم.

وهو عالم يصدر عن أمر الله، ويتجه إلى الله، عالم نقي القلوب، نظيف المشاعر، عف الألسنة، عف في السر وفي العلن.

عالم له أدب مع الله تعالى، وأدب مع رسوله p ، وأدب مع نفسه، وأدب مع غيره، أدب في هواجس ضميره، وفي حركات جوارحه.

وفي الوقت ذاته فهذا العالم شرائعه المنظمة لأوضاعه، ونظمه التي تكفل صيانتته.

وهي شرائع ونظم تقوم على ذلك الأدب، وتنبتق منه، وتتسق معه؛ فيتوافق باطن هذا العالم وظاهره، وتتلاقى شرائعه ومشاعره، وتتوازن دوافعه وزواجره، وتتناسق أحاسيسه وخُطاه، وهو يتجه ويتحرك إلى الله.

ومن ثم لا يُوكل قيام هذا العالم الرفيع الكريم وصيانتته، لمجرد أدب الضمير ونظافة الشعور، ولا يُوكل كذلك لمجرد التشريع والتنظيم، بل يلتقي هذا بذاك في انسجام وتناسق.

كذلك لا يُوكل لشعور الفرد وجهده، كما لا يترك لنظم الدولة وإجراءاتها، بل يلتقي فيه الأفراد بالدولة، والدولة بالأفراد، وتتلاقى واجباتهما ونشاطهما في تعاون واتساق.

وأما الأمر الثاني الذي يبرز للنظر من خلال السورة، ومن مراجعة المناسبات الواقعية التي صاحبت نزول آياتها: فهو هذا الجهد الضخم الثابت، الذي تمثله توجيهات القرآن الكريم والتربية النبوية الحكيمة، لإنشاء وتربية تلك الجماعة المسلمة، التي تمثل ذلك العالم الرفيع الكريم، الذي وجد على هذه الأرض حينئذ.

هذه الجماعة المثالية لم تنبت فجأة ولم توجد مصادفة ولم تخلق بين يوم وليلة، بل نمت نموا طبيعيا بطيئا كما تنمو الشجرة الباسقة العميقة الجذور، وأخذت الزمن اللازم لنموها، كما أخذت الجهد الموصول الثابت الضروري لهذا النمو، واحتاجت إلى معاناة التجارب الواقعية المريرة والابتلاءات الشاقة المضنية مع التوجيه لعبرة هذه التجارب والابتلاءات.

وفي هذا كله كانت تتمثل الرعاية الإلهية لهذه الجماعة المختارة- على علم- لحمل هذه الأمانة الكبرى، وتحقيق مشيئة الله بها في الأرض.

وذلك مع الفضائل الكامنة والاستعدادات المكنونة في ذلك الجيل وفي الظروف والأحوال المهيأة له على السواء.

وبهذا كله أشرقت تلك الومضة العجيبة في تاريخ البشرية، ووجد هذا الجيل الفريد.

خامساً: سورة «الحجرات» ومعالم الحياة الإسلامية

قلنا إن سورة «الحجرات» تضع معالم كاملة، لعالم رفيع كريم، متضمنة القواعد والأصول والمبادئ والمناهج التي يقوم عليها هذا العالم.

وفي تفصيل هذا نقول:

1- إنه عالم له أدب مع الله، يتمثل في: إدراك حدود العبد أمام الرب، فلا يسبق العبد المؤمن إلهه في أمر أو نهى، ولا يقترح عليه في قضاء أو حكم، ولا يتجاوز ما يأمر به وما ينهى عنه، ولا يجعل لنفسه إرادة أو رأياً مع خالقه؛ تقوى منه وخشية، وحياء منه وأدبا.

2- وله أدب مع رسول الله ﷺ ، يتمثل في: إدراك حدود المسلم أمامه؛ إذ هو الذي يبلغ عن الرب:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [الحجرات 1].

كما يتمثل في أدب خاص عند مخاطبته، وأدب خاص في توقيره ﷺ :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ، وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يَغْضَوْنَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ. إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ. وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [الحجرات 2 : 5].

3- وهو عالم له منهجه في التثبت من الأقوال والأفعال، والاستيثاق من مصدرها، قبل الحكم عليها.

ويستند هذا المنهج إلى: تقوى الله، وإلى الرجوع بالأمر إلى رسول الله ﷺ ، في غير تقدم بين يديه، ولا اقتراح لم يطلبه ولم يأمر به:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ. فَضَلَّ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [الحجرات 6 : 8].

4- وهو عالم له نظمه وإجراءاته العملية، في مواجهة ما يقع فيه من خلاف وفتن وقلقل، تخلخل كيانه لو تركت بغير علاج.

وهو يواجهها بإجراءات عملية منبثقة من قاعدة الأخوة، ومن حقيقة العدل والإصلاح، ومن تقوى الله والرجاء في رحمته ورضاه:

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [الحجرات 9 : 10].

5- وهو عالم له آدابه النفسية في مشاعره تجاه بعضه البعض، وله آدابه السلوكية في معاملاته بعضه مع بعض:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [الحجرات: 11].

6- وهو عالم نظيف المشاعر، مكفول الحرمات، مصون الغيبة والحضرة، لا يؤخذ فيه أحد بظنة، ولا تتبع فيه العورات، ولا يتعرض أمن الناس وكرامتهم وحریتهم فيه لأدنى مساس:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ) [الحجرات 12].

7- وهو عالم له فكرته الكاملة عن وحدة الإنسانية المختلفة الأجناس المتعددة الشعوب، وله ميزانه الواحد الذي يقوم به الجميع. إنه ميزان الله المبرأ من شوائب الهوى والاضطراب:

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [الحجرات 13].

8- والسورة بعد عرض هذه الحقائق الضخمة تحدد معالم الإيمان، الذي باسمه دُعي المؤمنون إلى إقامة ذلك العالم، وباسمه هتف لهم؛ ليلبوا دعوة الله الذي يدعوهم إلى تكاليفه بهذا الوصف الجميل، الحافز إلى التلبية والتسليم: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا».

ذلك النداء الحبيب الذي يخجل من يدعى به من الله أن لا يجيب، والذي يبسر كل تكليف، ويهون كل مشقة، ويشوق كل قلب، فيسمع ويستجيب: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ. قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [الحجرات 14 : 16].

9- وتكشف السورة في ختامها عن ضخامة الهبة الإلهية للبشر؛ هبة الإيمان التي يمن بها على من يشاء، وفق ما يعلمه فيه من استحقاق:

(يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) [الحجرات 17 : 18].

سادساً: الآداب في سورة «الحجرات»

هذه السورة هي حقاً سورة الآداب:

وقد تضمنت العديد من الآداب:

1- الأدب مع الشرع: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْعُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [الحجرات 1].

2- الأدب مع النبي ﷺ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ، وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ) [الحجرات 2 : 3].

3- أدب تلقى الأخبار: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) [الحجرات 6].

4- أدب الأخوة بين المؤمنين: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [الحجرات 10].

5- أدب الإصلاح في حال وقوع خلاف: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) [الحجرات 9].

6- الآداب الاجتماعية بين المسلمين: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمُ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ) [الحجرات 11 : 12].

7- أدب التعامل مع الناس بشكل عام: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [الحجرات 13].

وقد تأخر ذكر أدب التعامل مع الناس في السورة؛ ليرشدنا إلى أنه قبل أن نتعامل مع الناس بأدب، فإن علينا أن نحقق كل الآداب السابقة في التعامل مع رسولنا p وفيما بيننا، حتى نتميز بأخلاقنا وأدابنا، وحتى نترك عند الناس من غير المسلمين الانطباع الحسن؛ لأن الخلق الحسن قد يفتح من البلاد وقلوب العباد ما لا تفتحه الحروب والمعارك. وكم من الناس دخلوا في الإسلام بأخلاق المسلمين الفاتحين لا بسيوفهم.

سابعًا: مقاطع سورة «الحجرات»

نستطيع أن نجمل مقاطع السورة فيما يلي:

المقطع الأول (الآيات 1: 4) : توجيه المسلمين إلى الأدب مع الرسول p، وغيض الصوت وعدم التقدم عليه وعدم مناداته بجلافة:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَعْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ. وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ).

المقطع الثاني (الآيات 5: 8) : توجيه المسلمين للتثبت من خبر الفاسق وبيان آثار الإيمان:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ. وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ. فَضَلَّ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ).

وقد كان النداء الأول للمؤمنين (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)؛ لتقرير جهة القيادة ومصدر التلقي.

وكان النداء الثاني (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ)؛ لتقرير ما ينبغي للقيادة من أدب وتوقير.

وكان هذا وذلك هو الأساس لكافة التوجيهات والتشريعات في السورة؛ إذ لا بد من وضوح المصدر الذي يتلقى عنه المؤمنون، ومن تقرير مكان القيادة وتوقيرها؛ لتصبح للتوجيهات بعد ذلك قيمتها ووزنها وطاعتها.

ومن ثم جاء هذا النداء الثالث (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)؛ ليبين للمؤمنين كيف يتلقون الأنباء، وكيف يتصرفون فيها، ويقرر ضرورة التثبت من مصدرها.

المقطع الثالث (الآيتان 9: 10) : الإصلاح بين المؤمنين والتذكير بأخوتهم:

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَفَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ).

وهذه قاعدة تشريعية عملية؛ لصيانة المجتمع المؤمن من الخصام والتفكك، تحت النزوات والاندفاعات.

وهي تأتي تعقيباً على تبين خبر الفاسق، وعدم العجلة والاندفاع وراء الحمية والحماسة قبل التثبت والاستيقان.

المقطع الرابع (الآية 11) : تحريم السخرية والنبز واللمز:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْقُسُوفُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ).

إن المجتمع الفاضل الذي يقيمه الإسلام بهدي القرآن مجتمع له أدب رفيع، ولكل فرد فيه كرامته التي لا تمس، وهي من كرامة المجموع، ولمز أي فرد هو لمز لذات النفس؛ لأن الجماعة كلها واحدة، وكرامتها واحدة.

المقطع الخامس (الآية 12) : تحريم سوء الظن والغيبة والتجسس:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْنَاهُ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ).

وهذه الآية تقيم سياجاً في هذا المجتمع الفاضل الكريم، حول حرمان الأشخاص فيه وكراماتهم وحياتهم، بينما هي تعلم الناس كيف ينظفون مشاعرهم وضمانهم، في أسلوب مؤثر عجيب.

المقطع السادس (الآية 13) : تذكير الناس بأصلهم، وأن التقوى أساس التفاضل:

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ).

المقطع السابع (الآيات 14 - 18) : معنى الإسلام والإيمان، وأثارهما، ومنة الله بهما:

وفي ختام السورة يأتي بيان حقيقة الإيمان، في سياق الرد على الأعراب الذين قالوا: (آمنا) وهم لا يدركون حقيقة الإيمان، والذين منوا على رسول الله أنهم أسلموا، وهم لا يقدرّون منة الله على عباده بالإيمان.

(قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ. قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهُ بِذُنُوبِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ. يَمْشُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُوتُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُوتُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ).

والآيات تبين حقيقة الإيمان:

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ).

فالإيمان تصديق القلب بالله وبرسوله ؛ التصديق الذي لا يرد عليه شك ولا ارتياب، ولا يتزعزع ولا يضطرب، والذي ينبثق منه الجهاد بالمال والنفس في سبيل الله.

فالقلب متى تذوق حلاوة هذا الإيمان لا بد أن يحقق حقيقته في واقع الحياة؛ يريد أن يوحد بين ما يستشعره في باطنه من حقيقة الإيمان، وما يحيط به في ظاهره من مجريات الأمور وواقع الحياة.

ومن هنا يأتي هذا الانطلاق إلى الجهاد في سبيل الله بالمال والنفس، فهو انطلاق ذاتي من نفس المؤمن، يريد به أن يحقق الصورة الوضيئة التي في قلبه؛ ليراها ممثلة في واقع الحياة والناس.

ثامناً: خلاصة ما تضمنته سورة «الحجرات»

مباحث هذه السورة قسماً:

قسم بين النبي وأمتة، وقسم يخص أمتة؛ وهو إما ترك للرذائل، وإما تحلية بالفضائل.

والقسم الأول هو:

- (1) ألا يقضى المؤمنون في أمر قبل أن يقضى الله ورسوله ρ فيه [آية 1].
- (2) الهيبة والإجلال لرسول الله ρ ، وألا تتجاوز أصواتهم صوته [آية 2].
- (3) ألا يخاطبوه ρ باسمه وكنيته كما يخاطب بعضهم بعضاً، بل يخاطبونه بـ: النبي والرسول [آية 2].
- (4) إن الذين يخفضون أصواتهم عند رسول الله ρ أولئك هم المتقون [آية 3].
- (5) إن من نادوه ρ من وراء الحجار أكثرهم لا يعقلون [آية 4].
- (6) ذمّ المنّ على الله ورسوله ρ بالإيمان [آية 17].

والقسم الثاني هو:

- (1) ألا نسمع كلام الفاسق حتى نتنبّث منه وتظهر الحقيقة [آية 6].
- (2) إذا بغت طائفة من المؤمنين على أخرى يجب الصلح بينهما، فإن لم تعد الطائفة الباغية بعد محاولات الصلح وجب قتالها حتى تفيء إلى أمر الله [آية 9].
- (3) حبيب الله الصلح بين المؤمنين [آية 10].
- (4) النهي عن السخرية واللمز والتناز [آية 11].
- (5) النهي عن سوء الظن بالمسلم، وعن تتبع العورات المستورة، وعن الغيبة والنميمة [آية 12].
- (6) الناس جميعاً سواسية، مخلوقون من ذكر وأنثى، لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى [آية 13].

المحاضرة التاسعة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 1 إلى 5

الآيات 1 - 5

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (1) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (2) إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (3) إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (4) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5)).

(أولاً) القراءات المتواترة

(1) اختلف القراء العشرة في: (لَا تَقْدِمُوا):

فَقَرَأَ يَغْفُوبُ بِفَتْحِ النَّاءِ وَالْدَّالِ: (لَا تَقْدِمُوا)،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ النَّاءِ وَكَسْرِ الدَّالِ: (لَا تَقْدِمُوا).

(2) واختلفوا في: (الْحُجُرَاتِ):

فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْجِيمِ: (الْحُجُرَاتِ)،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا: (الْحُجُرَاتِ).

(ثانياً) أسباب النزول

سبب نزول الآية (1):

أخرج البخاري والترمذي وغيرهما عن ابن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أخبره أنه قدم ركب من بني تميم على رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد، وقال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي، وقال عمر: ما أردت خلافتك، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) إلى قوله: (وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا).

أي أن الآيات نزلت في مجادلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما عند النبي ﷺ في تأمير القعقاع بن معبد أو الأقرع بن حابس.

سبب نزول الآية (2):

أخرج ابن جرير عن قتادة قال: كانوا يجهرون له بالكلام، ويرفعون أصواتهم، فأنزل الله: (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ) الآية. وروي أن الآية نزلت في ثابت بن قيس بن شماس كان في أذنه وقر، وكان جهوري الصوت، وكان إذا كلم إنسانا جهر

سبب نزول الآية (3):

أخرج ابن جرير عن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس قال: لما نزلت هذه الآية: (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) قعد ثابت بن قيس في الطريق يبكي، فمرّ به عاصم بن عدي بن العجلان، فقال: ما يبكيك؟ قال: هذه الآية أتخوف أن تكون نزلت فيّ، وأنا صيّت رفيع الصوت، فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ، فدعا به، فقال: أما ترضى أن تعيش حميدا، وتقتل شهيدا، وتدخل الجنة؟ قال: رضيت، ولا أرفع صوتي أبدا على صوت رسول الله ﷺ، فأنزل الله: (إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ) الآية.

والقصة مروية أيضا في الصحيحين عن أنس بن مالك.

صوته، فربما كان يكلم رسول الله ﷺ، فيتأذى بصوته، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

سبب نزول الآية (4):

أخرج الطبراني وأبو يعلى بسند حسن عن زيد بن أرقم قال: جاء ناس من العرب إلى حجر النبي ﷺ، فجعلوا ينادون: يا محمد، يا محمد، فأنزل الله: (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ) الآية.

وقال محمد بن إسحاق وغيره: نزلت في جفاة بني تميم، قدم وفد منهم على النبي ﷺ، فدخلوا المسجد، فنادوا النبي ﷺ من وراء حجرته أن اخرج إلينا يا محمد، فإن مدحنا زين، وإن ذمنا شين، فأذى ذلك من صياحهم النبي ﷺ، فخرج إليهم، فقالوا: إنا جنناك يا محمد نفاخرك، ونزل فيهم: (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ).

وأخرج أحمد بسند صحيح عن الأقرع بن حابس أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات، فلم يجبه، فقال: يا محمد، إن حمدي لزين، وإن ذمي لشين، فقال «ذلكم الله».

(ثالثاً) معاني المفردات

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ):

(لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ):

قراءة الجمهور هنا: (لَا تَقْدِمُوا)، والفعل متعدّ، وماضيّه: قَدَّمَ.

وَحَقُّ الفعل (قَدَّمَ) أَنْ يَكُونَ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولَيْنِ، لَكِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَرُدَّ، وَإِنَّمَا يُعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي بِحَرْفِ (عَلَى)، فيقال: قَدَّمَ كذا على كذا.

وحُذِفَ مفعوله في الآية؛ ليتناول كل ما يمكن أن يقدمه المرء بين يدي الله ورسوله؛ من قول، أو فعل، أو رأي، أو غير ذلك.

أي: لا تقدّموا قولاً أو فعلاً أو أمراً أو حكماً أو رأياً دونهما.

وَيُقَالُ: (قَدَّمَ) بِمَعْنَى (تَقَدَّمَ)؛ كَأَنَّهُ قَدَّمَ نَفْسَهُ، فَهُوَ مُضَاعَفٌ صَارَ غَيْرَ مُتَعَدِّ.

فَمَعْنَى (لَا تُقَدِّمُوا) عَلَى هَذَا: لَا تَتَقَدَّمُوا، وَهِيَ الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَّةُ، لَكِنْ بِحَذْفِ التَّاءِ الْأُولَى.

وهي قراءة يعقوب: (لا تَقْدَمُوا): بفتح التاء والقاف والdal مع تشديدها، فأصله: (لا تتقدموا) وحذفت التاء تخفيفاً، فالفعل هنا لازم.

والمعنى: لا تتقدموا أمامهما -أي: أمام حكم الله ورسوله- بشيء ما من الأشياء.

والمراد بـ: (بَيِّنْ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ): أمامهما.

(وَاتَّقُوا اللَّهَ): خافوه واحذروا مخالفة أمره ونهيه في التقديم أو مخالفة الحكم وغيرهما.

(إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ) لأقوالكم (عَلِيمٌ) بأفعالكم.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ):

(لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ): أي إذا كلمتموه، فلا ترفعوا أصواتكم فوق صوته إذا نطق، أو المَعْنَى: لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَبِحَضْرَتِهِ إِذَا كَلَّمَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

(وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ): أي: إذا ناجيتموه، فلا تبلغوا به الجهر الدائر بينكم، بل اجعلوا أصواتكم أخفض من صوته،

أو لا تخاطبوه باسمه وكنيته كما يخاطب بعضكم بعضاً إجلالاً له، وخاطبوه بـ: «يا نبي الله» أو: «يا رسول الله» .

(أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ): أي لنلا تحبط أعمالكم، أو كراهة وخشية أن تحبط أعمالكم، أي يبطل ثواب أعمالكم؛ لأن في رفع الصوت والجهر استخفافاً، قد يؤدي إلى الكفر المحبط للعمل، إذا ضم إليه قصد الإهانة وعدم المبالاة.

(وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ): أنها محبطة.

(إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ):

(يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ): يخفضونها ويلينونها عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ p؛ مراعاة للأدب، أو مخافة مخالفة النهي.

(امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى): امتحن قلوبهم: اختبرها، والمراد: طهرها ونقاها للتقوى؛ كما يمتحن الصائغ الذهب بالإذابة؛

أي: مرّنها على التقوى، وأعدّها لها.

(لَهُمْ مَغْفِرَةٌ): لذنوبهم.

(وَأَجْرٌ عَظِيمٌ): ثواب عظيم لغضهم الصوت وسائر طاعاتهم.

وتنكير (أَجْرٌ) للتعظيم.

(إِنَّ الَّذِينَ يِنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجَرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ):

(مِنْ وَرَاءِ الْحُجَرَاتِ): الحجرات: جمع حجرة: وهي قطعة من الأرض تحجّر بحائط ونحوه، والمراد: من خلف وخارج غرف نسائه p.

وفي (الْحُجَرَاتِ): قراءتان -كما سبق-: قراءة بِضَمِّ الْحِيمِ: (الْحُجَرَاتِ)،

وقراءة بِفَتْحِهَا: (الْحَجَرَاتِ)،

وكلاهما بمعنى واحد؛ فالاسم إذا كان على وزن: (فَعْلَة) -ك: ظلمة، وغرفة- جاز في جمعه جمع مؤنث: (فُعَلَات) و(فُعَلَات) و(فُعَلَات). مثل الغرفات: جمع غرفة، والظلمات: جمع ظلمة.

فنقول في جمع: (حُجْرَة): حُجْرَات، وحُجَرَات، وحُجَرَات.

وقد جاء بهذا الضبط الأخير -أي: حُجْرَات- قراءة شاذة؛ حيث قرأ ابن أبي عبله: (مِنْ وَرَاءِ الْحُجَرَاتِ).

(أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ): إذ العقل يقتضي حسن الأدب، ومراعاة الحشمة، أمام منصب النبي p.

(وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ):

(وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا): أي لو ثبت صبرهم وانتظارهم حتى تخرج.

(حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ): أي: لكان الصبر خيرا لهم من الاستعجال؛ لما فيه من الأدب وتعظيم الرسول p الموجبين للثناء والثواب.

(وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ): حيث اقتصر على النصيح والتقريع لهؤلاء المسيئين للأدب، التاركين تعظيم الرسول p.

(رابعًا) المعنى العام

هذه باقية من الآداب الخاصة في معاملة النبي p من قبل المؤمنين على أساس من التوقير والاحترام والتعظيم.

1- (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ، إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ):

أي يا أيها المؤمنون إيماننا صحيحا، لا نتقدموا ولا تتعجلوا بقول أو حكم أو قضاء في أمر ما أو فعل قبل قضاء الله تعالى ورسوله p لكم فيه، فربما تقضون بغير حق،

واتقوا الله في كل أموركم، وراقبوه في عدم تخطي ما لم يأذن به الله تعالى ورسوله p،

فإن الله سميع لأقوالكم، عليم بأفعالكم ونياتكم، لا يخفى عليه شيء منكم.

وهذا نهى واضح عن مخالفة كتاب الله تعالى وسنة رسوله p، وذكر الرسول p لأنه مبلغ عن الله تعالى شرعه ودينه.

قال ابن عباس في الآية: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة.

2- (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ):

أي: يا أيها المؤمنون بالله ورسوله إذا تكلمتم مع الرسول p فلا ترفعوا أصواتكم فوق صوته، لأن رفع الصوت يدل على ترك الاحترام، وخفض الصوت وعدم رفعه من التعظيم والتوقير.

وهذا أدب ثان أدب الله به المؤمنين، وهو أدب محمود مع الناس أيضا.

أَوْ الْمَعْنَى: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَبِحَضْرَتِهِ إِذَا كَلَّمَكُمْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا كَمَا وَقَعَ فِي سَبَبِ النَّزُولِ، وَلأن قَوْلَهُ تَعَالَى التَّالِي: (وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ) نَهَى عَنْ جَهْرِ آخَرٍ وَهُوَ الْجَهْرُ بِالصَّوْتِ عِنْدَ خُطَابِهِمُ الرَّسُولَ p فوجب التَّعَايُرُ بَيْنَ مُقْتَضَى النِّهْيَيْنِ.

3- (وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ):

أي: وإذا كلمتموه فخطبوه بالسكينة والوقار، خلافا لما تعتادونه من الجهر بالقول الدائر بينكم، ولا تقولوا: يا محمد، يا أحمد، ولكن: يا نبي الله، ويا رسول الله، في سكون وهدوء وعدم إزعاج؛ توقيرا له، وتقديرا لمهمته ورسالته التي يبلغكم بها.

(أَنْ تَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ):

أي: نهاكم الله عن الجهر غير المعتاد وعن رفع الصوت خشية أن يذهب ثواب أعمالكم، أو أن يؤدي الاستخفاف به إلى الكفر، من حيث لا تشعرون بذلك.

فقد جاء في الحديث الصحيح الذي أخرجه مالك وأحمد والترمذي والنسائي وغيرهم عن بلال بن الحارث عن النبي p: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقي لها بالا، يكتب له بها الجنة، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يلقي لها بالا، يهوي بها في النار أبعد ما بين السماء والأرض».

وبعد أن حذر من خطر المخالفة، رغب الله تعالى في خفض الصوت وحث عليه، فقال:

(إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ):

أي: إن الذين يخفضون أصواتهم في أثناء كلام رسول الله p وفي مجالسه، أخلص الله قلوبهم للتقوى، ومحصها، وجعلها أهلا ومحلا للتقوى، كما يمتحن الذهب بالنار، فيخرج جيده من رديئه، ويسقط خبثه،

فكذلك هؤلاء المتأدبون عند رسول الله p، طهر الله قلوبهم من كل قبيح، ولهم مغفرة لذنوبهم، وثواب عظيم على تأديبهم بخفض الصوت وسائر الطاعات.

ثم ذم الله تبارك وتعالى الذين ينادون رسول الله p من خلف أو قدام الحجرات، وهي بيوت نساءه، كما يفعل أجلاف الأعراب، فقال تعالى -مرشدا لهم إلى ما هو الخير والأفضل-:

(إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ):

أي: إن الذين ينادونك من بعيد، من وراء حجرات (بيوت) نساءك، وهم جفاة بني تميم، أكثرهم جهال لا يعقلون الأصول والآداب، ولا يدركون ما يجب لك من التعظيم والاحترام.

(وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ، لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ):

أي: ولو صبروا حتى تخرج إليهم كالمعتاد، لكان لهم في ذلك الخير والمصلحة في الدنيا والآخرة؛ لما فيه من رعاية حسن الأدب مع رسول الله p ورعاية جانبه الشريف، والعمل بما يستحقه من الإعظام والإجلال.

والله غفور لذنوب عباده، رحيم بهم، لا يؤاخذ مثل هؤلاء فيما فرط منهم من إساءة الأدب.

وهذا حث على التوبة والإنابة.

(خامساً) التفسير والأحكام

دلت الآيات على ما يأتي:

1- وجوب طاعة الله تعالى ورسوله p ، وتقديم حكم القرآن والسنة على ما سواهما.

2- تعليم العرب وغيرهم مكارم الأخلاق وفضائل الآداب؛ إذ كان في العرب جفاء وسوء أدب في خطاب النبي p وتلقيب الناس.

3- قال القرطبي وابن العربي:

(قوله تعالى: (لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) أصل في ترك التعرض لأقوال النبي p ، وإيجاب اتباعه والافتداء به.

وربما احتج نفاة القياس بهذه الآية، وهو باطل منهم، فإن ما قامت دلالاته، فليس في فعله تقديم بين يديه، وقد قامت دلالة الكتاب والسنة على وجوب القول بالقياس في فروع الشريعة، فليس فيه تقديم بين يديه).

4- الأمر بالتقوى وإيجابها عام، في كل الأوامر والنواهي الشرعية، ومنها التقدم بين يدي الله تعالى ورسوله p المنهي عنه، والله يراقب الناس، فهو سميع لأقوالهم، عليم بأفعالهم.

5- يجب خفض الصوت أثناء مخاطبة النبي p، والامتناع من الجهر بالأصوات أعلى من صوته، وإلا لم يتحقق من المؤمنين الاحترام الواجب للنبي p.

وليس المراد النهي عن الجهر مطلقا بحيث يلزم الهمس، وإنما النهي عن جهر مخصوص مقيد بصفة، وهو الخالي عن مراعاة أبهة النبوة وجلال قدرها، وانحطاط سائر الرتب عنها.

6- ويجب أيضا على المؤمنين ألا يخاطبوا النبي p بقولهم: يا محمد، ويا أحمد، ولكن: يا نبي الله، ويا رسول الله، توقيرا له.

والهدف من هذين الواجبين تعظيم رسول الله p وتوقيره، وخفض الصوت بحضرته وعند مخاطبته.

7- قال القاضي أبو بكر بن العربي:

(حرمة النبي p ميتا كحرمته حيا، وكلامه المأثور بعد موته في الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه، فإذا قرئ كلامه وجب على كل حاضر ألا يرفع صوته عليه، ولا يعرض عنه، كما كان يلزمه ذلك في مجلسه عند تلفظه به).

8- إن النهي المذكور عن رفع الصوت هو الصوت الذي لا يناسب ما يهاب به العظماء ويوقر الكبراء.

أما الصوت المرفوع الذي يقصد به الاستخفاف والاستهانة، فلا شك أنه كفر.

وأما الصوت الذي يرفع في حرب أو مجادلة معاند أو إرهاب عدو ونحو ذلك، فليس منهيًا عنه؛ لأنه لمصلحة، ففي الحديث أنه p قال للعباس بن عبد المطلب لما انهزم الناس يوم حنين: «اصرخ بالناس»، وكان العباس أجهر الناس صوتا.

9- إن مخالفة النهي في الآية برفع الصوت أكثر من الحالة المتوسطة المعتادة يؤدي إلى إحباط الأعمال وإبطال الثواب.

وليس قوله: (أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) بموجب أن يكفر الإنسان وهو لا يعلم، فكما لا يكون الكافر مؤمنا إلا باختياره الإيمان على الكفر، كذلك لا يكون الكافر كافرا من حيث لا يعلم.

ويكون قوله: (وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) إشارة إلى أن ارتكاب المآثم يجر الأعمال إلى الحبوط من حيث لا يشعر المرء به.

10- إن الذي يخفضون أصواتهم عند رسول الله p إذا تكلموا إجلالا له، أو كلموا غيره بين يديه إجلالا له، أولئك الذين اختص الله قلوبهم للتقوى، وطهرهم من كل قبيح، وجعل في قلوبهم الخوف من الله والتقوى، ولهم مغفرة لذنوبهم، وثواب عظيم وهو الجنة.

11- إن أعراب بني تميم الذين وفدوا على النبي p، فدخلوا مسجد المدينة، ونادوا النبي p من وراء حجرته أن: اخرج إلينا، فإن مدحنا زين، وذمنا شين، هم قوم جهلة ذوو طباع جافة قاسية.

وكانوا سبعين رجلا، وكان المنادي منهم هو: الأقرع بن حابس -كما في رواية الترمذي عن البراء بن عازب-، وكان النبي ﷺ نام للقائلة، جاؤوا شفعاء في أسارى بني عنبر، فأعتق رسول الله ﷺ نصفهم، وفادى على النصف، ولو صبروا لأعتق جميعهم بغير فداء.

12- لو انتظروا خروجه ﷺ لكان أصلح لهم في دينهم ودنياهم،

وقد كان ﷺ لا يحتجب عن الناس إلا في أوقات يشتغل فيها بمهمات نفسه،

فكان إزعاجه في تلك الحالة من سوء الأدب.

13- قوله: (وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) حث على التوبة والإنابة إلى الله تعالى.

(سادساً) من وجوه البلاغة ولطائف التفسير

(1) الافتتاح ببدء المؤمنين في الآيتين الأولى والثانية: للتنبيه على أهمية ما يرد بعد ذلك الداء لتترقبه أسماعهم بشوق.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إذا سمعت الله يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) فأزعجها سمعك؛ فإنه خير يأمر بك به، أو شر ينهك عنه.

ووصفهم بـ: الَّذِينَ آمَنُوا جَارٍ مجرى اللقب لهم، مع ما يؤذن به أصله من أهليتهم لتلقي هذا النهي بالامتثال.

وإعادة الداء في الآية الثانية للاهتمام بالعرض الوارد فيها، والإشعار بأنه عرض جدير بالتنبيه عليه بخصوصه، حتى لا ينعمر في العرض الأول.

(3) قوله تعالى: (لا تُفَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) التركيب تمثيل، بتشبيه حال من يفعل فعلاً دون إذن من الله ورسوله ﷺ بحال من يتقدم مماشيته في مشيه ويتركه خلفه.

ووجه الشبه الانفraz عنه في الطريق.

(4) والمقصود من هذه الآية (أي: الآية الأولى): النهي عن إبرام شيء دون إذن من رسول الله ﷺ،

فذكر قبله اسم الله للتنبيه على أن مراد الله إنما يعرف من قبل الرسول ﷺ.

(5) سلك القرآن في الآيتين الأوليين من السورة- لإقامة أهم حسن المعاملة طريق النهي عن أضدادها من سوء المعاملة؛ لأن ذرء المفسدة مقدم في النظر العقلي على جلب المصلحة،

فنهى عن ثلاث من سوء المعاملة؛ للتنبيه على أضدادها من حسن المعاملة.

(6) ظاهر قوله تعالى: (أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ): التحذير من حبوط جميع الأعمال؛ لأن الجمع المضاف من صيغ العموم ولا يكون حبوط جميع الأعمال إلا في حالة الكفر،

فمعنى الآية: أن عدم الاختراز من سوء الأدب مع النبي ﷺ بعد هذا النهي قد يفضي بفعله إلى إثم عظيم، يأتي على عظيم من صالحاته، أو يفضي به إلى الكفر.

قال ابن عطية: أي يكون ذلك سبباً إلى الوحشة في نفوسكم، فلا تزال معتقداتكم تتدرج الفهقرى؛ حتى يؤول ذلك إلى الكفر، فحبط الأعمال. أهـ.

وذلك لأن عدم الانتهاء عن سوء الأدب مع الرسول ﷺ يعود النفس بالاسترسال فيه، فلا تزال تزاد منه وينقص توقير الرسول ﷺ من النفس، وتتولى من سييء إلى أشد منه، حتى يؤول إلى عدم الاكتراث بالتأديب معه. وذلك كقوله.

وَهَذَا مَعْنَى: (وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ).

(7) قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ):

نَفِي الْعَقْلِ عَنْهُمْ مُرَادٌ بِهِ عَقْلُ التَّادُّبِ الْوَاجِبِ فِي مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَقْلُ التَّادُّبِ الْمُنْقُولِ عَنْهُمْ فِي عَادَتِهِمُ الَّتِي اعْتَادُوهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مِنَ الْجَفَاءِ وَالْعُلْظَةِ وَالْعُنْجُفِيَّةِ، وَلَيْسَ فِيهَا تَحْرِيمٌ وَلَا تَرْتُّبٌ ذَنْبٍ.

وقوله: (أَكْثَرُهُمْ): إما أن يراد به الكل؛ لأن العرب تذكر الأكثر وتريد الكل؛ احترازًا عن الكذب واحتياطًا في الكلام،

أو يكون المراد أنهم في أكثر أحوالهم لا يعقلون، أو لَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَنَادِ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَ نِدَائِهِمْ، أَوْ لَعَلَّ الْمَقْصُودَ اسْتِثْنَاءَ الَّذِينَ كَانُوا أَسْلَمًا مِنْ قَبْلُ.

(8) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ): فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ.

وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ بَعْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ: (وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَلِمِكَ إِلَّا كَأَخِي السِّرَارِ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ).

المحاضرة العاشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 6 إلى 8

الآيات من 6 إلى 8

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (6) وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ (7) فَضَلَّأَ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (8)).

(أولاً) القراءات المتواترة

- اخْتَلَفَ الْقُرَاءَةُ الْعَشْرَةَ فِي: (فَتَبَيَّنُوا):

فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ: (فَتَبَيَّنُوا)؛ مِنْ التَّنَبُّتِ،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (فَتَبَيَّنُوا)؛ مِنْ التَّبَيُّنِ.

(ثانيًا) أسباب النزول

سبب نزول الآية (6):

تَضَافَرَتِ الرِّوَايَاتُ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَارِثِ بْنِ ضِرَارَةَ الْخُرَاعِيِّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ عَنْ سَبَبٍ قَضِيَّةٍ حَدَّثَتْ.

ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُرَاعَةَ لِيَأْتِيَ بِصَدَقَاتِهِمْ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ مَجِيئُهُ، أَوْ لَمَّا اسْتَبْطَأُوا مَجِيئَهُ، فَإِنَّهُمْ خَرَجُوا لِتَلْقَائِهِ، أَوْ خَرَجُوا لِيُبَلِّغُوا صَدَقَاتِهِمْ بِأَنْفُسِهِمْ، وَعَلَيْهِمُ السِّلَاحُ،

وَأَنَّ الْوَلِيدَ بَلَغَهُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا إِلَيْهِ بِتِلْكَ الْحَالَةِ وَهِيَ حَالَةٌ غَيْرُ مَأْلُوفَةٍ فِي تَلَقِّي الْمُصَدِّقِينَ وَحَدَّثَتْهُ نَفْسُهُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، أَوْ لَمَّا رَأَوْهُمْ مُفِيلِينَ كَذَلِكَ - عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ - خَافَ أَنْ يَكُونُوا أَرَادُوا قَتْلَهُ؛ إِذْ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ شَحْنَاءٌ مِنْ زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَلَّى رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَأَنَّ الْوَلِيدَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ أَرَادُوا قَتْلِي، وَإِنَّهُمْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ؛ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ لِيَنْظُرَ فِي أَمْرِهِمْ، وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ بَعَثَ خَالِدًا وَأَمَرَهُ بِأَنْ لَا يَغْزَوْهُمْ حَتَّى يَسْتَنْبِتَ أَمْرَهُمْ، وَأَنْ خَالِدًا لَمَّا بَلَغَ دِيَارَ الْقَوْمِ بَعَثَ عَيْنًا لَهُ يَنْظُرُ حَالَهُمْ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ يُقِيمُونَ الْأَذَانَ وَالصَّلَاةَ، فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، وَقَبِضَ زَكَاتَهُمْ، وَقَفَلَ رَاجِعًا.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَنَّهُمْ ظَنُّوا مِنْ رُجُوعِ الْوَلِيدِ أَنْ يَظُنَّ بِهِمْ مَنَعَ الصَّدَقَاتِ، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ خَالِدٌ إِلَيْهِمْ، مُتَبَرِّئِينَ مِنْ مَنَعِ الزَّكَاةِ وَنِيَّةِ الْفَتْكِ بِالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ.

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُمْ لَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدُوا الْجَيْشَ خَارِجًا إِلَى غَزْوِهِمْ. فَهَذَا تَلْخِصُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ سَبَبَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ قَضِيَّتَانِ أُخْرَيَانِ، لَكِنْ مَا سَبَقَ هُوَ الْأَشْهُرُ.

(ثالثًا) معاني المفردات

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا):

(فَاسِقٌ): الْفَاسِقُ: الْخَارِجُ عَنْ حُدُودِ الدِّينِ أَوْ الشَّرْعِ، مَأْخُذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: فَسَقَ الرُّطْبُ: إِذَا خَرَجَ مِنْ قَشْرِهِ، وَالْفَسُوقُ: الْخُرُوجُ مِنَ الشَّيْءِ وَالْإِنْسِلَاحُ مِنْهُ، فَيَكُونُ الْفَسُوقُ هُوَ فِعْلٌ مَا يُحَرِّمُهُ الشَّرْعُ مِنَ الْكَبَائِرِ. وَفُسِّرَ هُنَا أَيْضًا بِالْكَاذِبِ؛ قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ وَمُقَاتِلٌ وَسَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. (بِنَبَأٍ): بِخَبَرٍ.

(فَتَبَيَّنُوا): مِنَ التَّبَيَّنِ؛ أَي: اطْلُبُوا بَيَانَ الْحَقِيقَةِ، وَمَعْرِفَةَ الصِّدْقِ مِنَ الْكُذْبِ.

وَفِي قِرَاءَةِ حَمْزَةٍ وَالْكَسَائِيِّ وَخَلَفَ -كَمَا سَبَقَ-: (فَتَنْبَّئُوا): مِنَ التَّنَبُّتِ.

وَالْمُرَادُ مِنَ التَّبَيَّنِ: التَّعَرُّفُ وَالتَّفْحُصُ، وَمِنَ التَّنَبُّتِ: الْأَنَاءَةُ وَعَدَمُ الْعَجَلَةِ، وَالتَّبَصُّرُ فِي الْأَمْرِ الْوَاقِعِ وَالْخَبَرِ الْوَارِدِ، حَتَّى يَتَّضِحَ وَيُظْهَرَ.

فَمَالَ الْقِرَاءَتَيْنِ وَاحِدًا، وَإِنْ اخْتَلَفَ مَعْنَاهُمَا.

(أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ):

(أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا): أَنْ وَمَا فِي حِيزِهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ؛ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَي: خَشْيَةُ إِصَابَتِكُمْ قَوْمًا، أَوْ كِرَاهَا إِصَابَتِكُمْ قَوْمًا،

أَي خَشْيَةُ ذَلِكَ، أَوْ كِرَاهَا إِصَابَتِكُمْ.

وَمَفْعُولٌ تَصِيبُوا مَحذُوفٌ؛ وَالتَّقْدِيرُ: بِضَرٍّ، أَوْ نَحْوِهِ.

(بِجَهَالَةٍ): فِي مَحَلِّ نَصْبٍ حَالٍ مِنَ الْفَاعِلِ (وَهُوَ الضَّمِيرُ فِي تَصِيبُوا)؛ أَي: جَاهِلِينَ.

الْجَهَالَةُ: مَصْدَرُ الْفِعْلِ (جَهَلَ)، يُقَالُ: جَهَلَ يَجْهَلُ جَهْلًا وَجَهَالَةً.

وتطلق الكلمة ويراد بها تارة عكس العِلْم، ويراد بها تارة عكس الحِلْم.

فعلى المعنى الأول فالمراد: أن تصيبوا قومًا بضر بجهل منكم؛ لأنكم صدقتم خبر الفاسق.

وعلى المعنى الثاني: أن تصيبوا قومًا بضر بطيش منكم وعجلة.

(فَتَصْبِحُوا): تصيروا، (عَلَى مَا فَعَلْتُمْ): من الخطأ بالقوم، (نَادِمِينَ): مغتمين غما لازما، متمنين أنه لم يقع.

(وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ):

(وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ): أي فلا تقولوا الباطل، فإن الله يخبره بالحال.

(لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ): الذي تخبرون به على خلاف الواقع.

والمراد بطاعة الرسول ﷺ لهم: أخذه برأيهم، وتنفيذه لما يريدونه منه.

والمراد بالكثير من الأمر: الكثير من الأخبار، والأحكام التي يريدون تنفيذها، حتى ولو كانت على غير ما تقتضيه المصلحة والحكمة.

(لَعَنِتُّمْ): أي: لوقعتم في العنت، والعنت هو المشقة الشديدة. يقال: عنت فلان- على وزن فرح- إذا وقع في مشقة شديدة تؤدي إلى هلاكه.

(وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ):

(وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ): (لكن): للاستدراك، والاستدراك هنا من حيث المعنى لا من حيث اللفظ؛ لأنَّ مَنْ حَبَّبَ إليه الإيمانَ غَايَرَتْ صِفَتُهُ صِفَةً مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. (وَزَيَّنَهُ): حسَّنه. و(الْكُفْرَ): تغطية نعم الله تعالى بجحودها. و(الْفُسُوقَ): الخروج عن الحد. و(الْعِصْيَانَ): المخالفة.

واختلف المفسرون في معنى الاستدراك الذي تؤديه (لكن):

واختلف المفسرون في معنى الاستدراك الذي تؤديه (لكن):

فقال بعضهم: إنه استدراك على ما تدلَّ عليه الجملة السابقة: (لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ) من أنهم مشرفون بالطبع على الهلاك والغي، فاستدرك أن الله أصلح ذلك بما أنعم عليهم من تحبيب الإيمان وتكريه الكفر والفسوق والعصيان.

والاستدراك على هذا يعني أن التحبيب والتزيين والتكريه للكل.

وقال آخرون: إنه استدراك على ما يقتضيه الكلام السابق، وبيان لمظاهر فضله عليهم ورحمته- سبحانه- بهم.

أي: ولكنه ﷻ لا يطيعكم في كل ما يعن لکم، وإنما يتبين الأمور ويتثبت من صحتها ثم يحكم، وقد حبيب الله إلى كثير منكم الإيمان وزينه في قلوبهم، وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان.

والاستدراك على هذا يعني أن التحبيب والتزيين والتكريه للبعض لا للكل.

(أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ):

(أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ) جملة معترضة للمدح.

و(الرَّاشِدُونَ) الثابتون على دينهم،

والرشاد: هو إصابة الحق، واتباع طريق الاستقامة.

(فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ):

(فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً): (فَضْلًا): مفعول لأجله، و(نِعْمَةً): معطوف عليه، وهو تعليل لقوله: (حَبَّبَ) و(زَيَّنَ) و(كَرَّهَ)؛
فإن ذَلِكَ التَّحْيِيْبَ وَالتَّزْيِيْنَ وَالتَّكْرِيهَ مِنْ نَوْعِ الْفَضْلِ وَالنَّعْمَةِ.

والتقدير: حبيب.. وزين.. وكره.. للفضل منه عليكم والإنعام.

(وَاللَّهُ عَلِيمٌ): بأحوال المؤمنين وما بينهم من التفاضل، (حَكِيمٌ): في إنعامه عليهم بالتوفيق.

(رابعًا) المعنى العام

هذا هو المقطع الثاني من السورة، وهو يعتني بتوجيه المسلمين للتثبت من خبر الفاسق، وبيان آثار الإيمان.

فبعد أن أمر الله تعالى المؤمنين بطاعة الله تعالى وطاعة الرسول p، وخفض الصوت عند الرسول p (الآيات 1-5)؛
لبيان وجوب احترامه، أردف ذلك بأمر آخر، وهو وجوب التثبت من الأخبار، والتحذير من الاعتماد على مجرد الأقوال،
منعا من إلقاء الفتنة بين أفراد المؤمنين وجماعتهم.

وقد كان النداء الأول للمؤمنين (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)؛ لتقرير جهة القيادة ومصدر التلقي.

وكان النداء الثاني (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ)؛ لتقرير ما ينبغي للقيادة من أدب وتوقير.

ومن ثم جاء هذا النداء الثالث (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا
فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)؛ ليبين للمؤمنين كيف يتلقون الأنباء، وكيف يتصرفون فيها، ويقرر ضرورة التثبت من مصدرها.

وهذا أدب اجتماعي عام ضروري للحفاظ على وحدة الأمة، واستئصال أسباب المنازعات فيما بينها.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ، فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ):

أي: يا أيها الذين صدقوا بالله تعالى ورسوله p، إن أتاكم فاسق لا يبالي بالكذب بخبر فيه إضرار بأحد، فتبينوا الحقيقة،
وتثبتوا من الأمر، ولا تتعجلوا بالحكم حتى تتبصروا في الأمر والخبر لتتضح الحقيقة وتظهر؛ خشية أن تصيبوا قوما
بالأذى، وتلحقوا بهم ضررا لا يستحقونه، وأنتم جاهلون حالهم، فتصيروا نادمين على ذلك، مغتمين له، متمنين عدم
وقوعه.

ثم ذكّرهم بوجود رسول الله p بينهم؛ ليعظموه ويسألوه، فقال:

(وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ):

أي: اعلموا أن معكم رسول الله p، فعظموه ووقروه وانقادوا لأمره، فإنه أعلم بمصالحكم، ولا تقولوا قولا باطلا، ولا
تتسرعوا بالحكم على الناس من غير تبين حقيقة الخبر،

ولو أطاعكم في كثير مما تخبرونه به من الأخبار، وتشيرون عليه من الآراء غير الصائبة؛ لأدى ذلك إلى الوقوع في
العنت، وهو التعب والإثم والهلاك، ولكنه لا يطيعكم في غالب ما تريدون قبل اتضاح الأمور، ولا يسارع إلى العمل بما
يبلغه قبل النظر والتأمل فيه.

(وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ، وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ):

بحسب الاختلاف السابق في تفسير معنى الاستدراك يكون المعنى:

أي: ولكن الله حبَّب الإيمان إليكم فجعلكم تطيعون الرسول فيما ليس من رغباتكم التي تشيرون بها،
أو: ولكن الله حبَّب الإيمان إلى بعضكم، فجعلهم يتوقفون عن الطلب من الرسول أمورًا يرغبون أن يفعلها،
وعلى هذين الوجهين بقية الآية:

وحسَّن إليكم/إلى بعضكم الإيمان بتوفيقه وتثبيتته في أعماق قلوبكم/قلوبهم، وجعل كلا من الكفر والفسوق والعصيان
مكروها عندكم/عندهم.

وهؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الراشدون الذين استقاموا على طريق الحق، ومقتضى الشرع، وأدب الدين.

(فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ):

أي: إن الله حبَّب إليكم الإيمان، وكرَّه إليكم الأمور الثلاثة المتقدمة، تفضلا منه عليكم، وإنعاما من لدنه، والله عليم بكل
الأمور الحادثة والمستقبلية، حكيم في تدبير شؤون خلقه، وفي أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

(خامسًا) التفسير والأحكام

(خامسًا) التفسير والأحكام:

1- قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا): أَصْلُ فِي الشَّهَادَةِ وَالرَّوَايَةِ؛ مِنْ وَجُوبِ الْبَحْثِ عَنْ
دَخِيلَةٍ مَنْ جُهِلَتْ تَقْوَاهُ.

2- وَهِيَ أَيْضًا أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي تَصَرُّفَاتِ وُلاَةِ الْأُمُورِ، وَفِي تَعَامُلِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ؛ مِنْ عَدَمِ الْإِصْنَاعِ إِلَى كُلِّ مَا
يُزَوَّى وَيُخْبَرُ بِهِ.

3- يستنبط من هذه الآية الأحكام التالية:

أ- وجوب التثبت من الأخبار المنقولة والروايات المروية؛ أخذًا بالحيطه والحذر، ومنعا من إيذاء الآخرين بخطأ فادح،
فيصبح المتسرع في الحكم والتصديق نادما على العجلة، وترك الثاني؛ لذا كان النبي ﷺ يقول: «التأني من الله، والعجلة
من الشيطان».

ب- قبول خبر الواحد وشهادته إذا كان عدلا؛ لأن الآية أمرت بالتثبت عند نقل خبر الفاسق، ومن ثبت فسقه بطل قوله في
الأخبار إجماعا؛ لأن الخبر أمانة، والفسق قرينة يبطلها؛ وعليه يقبل خبر الواحد العدل.

والمراد: قبول خبر العدل في الشهادات، وإلزام الحقوق، وإثبات أحكام الدين.

ج- يستدل بالآية على أنه لا يُعْمَلُ بِشَهَادَةِ مَجْهُولِ الْحَالِ وَلَا بِرَوَايَتِهِ، حَتَّى يُبْحَثَ عَنْهُ، وَتَثَبَّتْ عَدَالَتُهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ
بِالتَّثَبُّتِ قَبْلَ الْقَبُولِ.

وَهَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْأَصْلُ فِي النَّاسِ الْعَدَالَةُ وَيُنْسَبُ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ، فَيَقْبَلُ عَنْدهُ مَجْهُولُ الْبَاطِنِ، وَيُعْبَرُ عَنْهُ بِمَسْئُورِ الْحَالِ.

أَمَّا الْمَجْهُولُ بَاطِنُهُ وَظَاهِرُهُ مَعَ فَقْدِ حُكْمِ الْإِتِّفَاقِ عَلَى عَدَمِ قَبُولِ خَبَرِهِ.

4- استدل بعضهم بهذه الآية على أن من الصحابة من ليس بعدل؛ لأن الله تعالى أطلق الفاسق على الوليد بن عقبة (وهو
صحابي بالاتفاق)، فإنها نزلت فيه، ولا يمكن إخراج سبب النزول من اللفظ العام.

هكذا قالوا واستدلوا، وفي هذا الاستدلال نظر أبداه الطاهر ابن عاشور في «تفسيره»، ونلخصه منه في النقاط التالية:

أ- لَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَقْتَضِي وَصْفَ الْوَلِيدِ بِالْفَاسِقِ تَصْرِيحًا وَلَا تَلْوِيحًا.

ب- اتَّفَقَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْوَلِيدَ ظَنَّ ذَلِكَ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيَّ p ، وَلَيْسَ فِي الرَّوَايَاتِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ تَعَمَّدَ الْكُذْبَ.

قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِي: (إِطْلَاقَ لَفْظِ الْفَاسِقِ عَلَى الْوَلِيدِ شَيْءٌ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّهُ تَوَهَّمَ وَظَنَّ فَأَخْطَأَ، وَالْمُخْطِئُ لَا يُسَمَّى فَاسِقًا، وَكَيْفَ وَالْفَاسِقُ فِي أَكْثَرِ الْمَوَاضِعِ الْمُرَادُ بِهِ مَنْ خَرَجَ عَنِ رِبْقَةِ الْإِيمَانِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (فَقَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ).

ج- لَوْ كَانَ الْوَلِيدُ فَاسِقًا لَمَا تَرَكَ النَّبِيَّ p تَعْنِيفَهُ وَاسْتِنَابَتَهُ؛ فَإِنَّهُ رُوي أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ عَلَى قَوْلِهِ لَهُ: «التَّبَيَّنْ مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ»، إِذْ كَانَ تَعْجِيلُ الْوَلِيدِ الرَّجُوعَ عَجَلَةً.

د- كَانَ خُرُوجُ الْقَوْمِ لِلتَّعَرُّضِ إِلَى الْوَلِيدِ بِنَتِكَ الْهَيْئَةِ مَثَارَ ظَنِّهِ حَقًّا إِذْ لَمْ يَكُنِ الْمَعْرُوفُ خُرُوجَ الْقَبَائِلِ لِتَلْقَى السُّعَاةَ.

هـ- اتَّفَقَ مَنْ تَرَجَّمُوا لِلْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ شُجَاعًا جَوَادًا وَكَانَ ذَا خُلُقٍ وَمُرُوءَةٍ.

و- جُمُهور أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى اعْتِبَارِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ p عُذُولًا، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ p وَآمَنَ بِهِ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

ز- الَّذِينَ تَلَفَّفُوا هَذِهِ الْأَخْبَارَ هُمُ النَّاقِمُونَ عَلَى عُثْمَانَ؛ إِذْ كَانَ مِنْ عِدَادِ مَا نَقَمُوهُ بِالْبَاطِلِ عَلَى عُثْمَانَ أَنَّهُ أَوْلَى الْوَلِيدَ بْنِ عُقْبَةَ (وَهُوَ أَخُوهُ لِأُمِّهِ) إِمَارَةَ الْكُوفَةِ، فَحَمَلُوا الْآيَةَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا، وَأَلْصَقُوا بِالْوَلِيدِ وَصَفَ الْفَاسِقِ، وَحَاشَاهُ مِنْهُ- لِتَكُونَ وَلَايَتُهُ الْإِمَارَةَ بَاطِلًا.

ح- عَلَى تَسْلِيمِ أَنَّ تَكُونَ الْآيَةُ إِشَارَةً إِلَى فَاسِقٍ مُعَيَّنٍ، فَلَمَّاذَا لَا يُحْمَلُ عَلَى الَّذِي أَخْبَرَ الْوَلِيدَ بِأَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا لَهُ؛ لِيَصُدُّوه عَنْ الْوُصُولِ إِلَى دِيَارِهِمْ؛ قَصْدًا لِإِرْجَاعِهِ؟

وَقَدْ اتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ عَلَى أَنَّ بَنِي الْمُسْطَلِقِ وَبَنِي الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ شَحَنَاءُ مِنْ عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَفِي السِّيَرَةِ الْحَلَبِيَّةِ أَنَّهُمْ قَالُوا: خَشِينَا أَنْ يُبَادِنَنَا بِالَّذِي كَانَ بَيْنَنَا مِنْ شَحْنَاءِ.

5- اسْتَدَلَ أَهْلُ السُّنَّةِ بِقَوْلِهِ: (حَبَّبَ) وَ (كَرَّهَ) عَلَى مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْأَفْعَالِ؛ أَيِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ أَفْعَالَ الْعِبَادِ، كَمَا خَلَقَ ذَوَاتِهِمْ، وَصِفَاتِهِمْ، وَالسُّنَنَ، وَالْوَانِهِمْ، لَا شَرِيكَ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ).

بِخِلَافِ الْقَدَرِيَّةِ وَالْإِمَامِيَّةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِنْسَانَ يَخْلُقُ أَفْعَالَ نَفْسِهِ، وَيُؤُولُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ: (حَبَّبَ ... وَكَرَّهَ) عَلَى اللَّطْفِ وَالتَّوْفِيقِ.

(سادسًا) من وجوه البلاغة ولطائف التفسير

1- الآيات التي نتناولها في هذه المحاضرة تبين جانبًا من معالم الصورة الذي يريدها الإسلام في أمته وأتباعه، وهو جانب المنهج في التثبت من الأقوال والأفعال، والاستيثاق من مصدرها، قبل الحكم عليها.

ويستند هذا المنهج إلى: تقوى الله، وإلى الرجوع بالأمر إلى رسول الله p.

2- التنكير في قوله تعالى: (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ): يفيد العموم والشمول؛ لأن النكرة إذا وقعت في سياق الشرط تعمم، كما تعم إذا وقعت في سياق النفي.

كأنه قال: أي فاسق جاءكم بأي نبأ فتوقفوا ومحصوه واعرضوه على محك التصويب والتخطئة قبل البت في الحكم، ولا تستعجلوا الأمور، ولا تعتمدوا قول الفاسق؛ لأن من لا يتحاشى جنس الفسوق لا يتحاشى الكذب الذي هو نوع منه.

3- في قوله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ) عدة لطائف ولمحات بلاغية:

أ- كُون رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ أَمْرٌ مَعْلُومٌ لَا يُخْبَرُ عَنْهُ. فَالْمَقْصُودُ تَعْلِيمُ الْمُسْلِمِينَ بِاتِّبَاعِ مَا شَرَعَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَلَوْ كَانَتْ غَيْرَ مُوَافِقَةٍ لِرِغَابَاتِهِمْ.

ب- ابْتِدَاءُ الْجُمْلَةِ بِ: (اعْلَمُوا) لِلإِهْتِمَامِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ).

ج- التقديم: في قوله: (أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ)؛ حيث قدّم خبر إن -أي: فيكم- على اسمها -أي: رسول- والقصد من ذلك:

1- الإِهْتِمَامُ بِكُونِهِ فِيهِمْ.

2- التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ وَاجِبَهُمُ الْإِغْتِبَاطُ بِهِ، وَالْإِخْلَاصُ لَهُ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ فِيهِمْ شَرَفٌ عَظِيمٌ لِمَجْمَاعَتِهِمْ وَصَلَاحٌ لَهُمْ.

3- التَّشْدِيدُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ؛ لِيَتَحَاشَوْا مَا اسْتَهْجَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، مِنْ مَحَاوَلَتِهِمْ اتِّبَاعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَرَائِهِمْ.

4- التعبير بالمضارع دون الماضي في قوله: (لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ) -ولم يقل: أطاعكم-: يفيد الديمومة والاستمرار على أن يعمل ما يروونه صواباً، وأن عليه كلما عنّ لهم رأي، أو بدأت لهم في الأمور بداءة أن يخلد إليهم، ويفعل ما يعتقدونه حقاً.

والمعنى: لَوْ أَطَاعَكُمْ كُلَّمَا رَغِبْتُمْ مِنْهُ، أَوْ أَشَرْتُمْ عَلَيْهِ: لَعَنِتُمْ؛ لِأَنَّ بَعْضَ مَا يَطْلُبُونَهُ مُضِرٌّ بِالْغَيْرِ، أَوْ بِالرَّائِبِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُحِبُّ عَاجِلَ النَّفْعِ الَّذِي يَعُودُ عَلَيْهِ بِالضَّرِّ.

5- التعبير بكلمة (كثير) في قوله تعالى: (لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ) فيه:

أ- مراعاة لجانب المؤمنين؛ حيث لم ينسب جميع آرائهم إلى الخطأ،

ب- تعليم حسن وتأديب جميل في باب التخاطب.

6- خبر (لكن) وما عطف عليه في قوله تعالى: (وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ): مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِلْهَابِ وَتَحْرِيكِ الهمم؛ لمراعاة محبة الإيمان وكراهة الكفر والفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ.

أَيَّ إِنَّ كُنْتُمْ أَحْبَبْتُمْ الْإِيمَانَ، وَكَرِهْتُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، فَلَا تَزْغَبُوا فِي حُصُولِ مَا تَرْغَبُونَهُ إِذَا كَانَ الدِّينُ يَصُدُّ عَنْهُ، وَكَانَ الْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ يَدْعُو إِلَيْهِ.

وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْإِنْدِفَاعَ إِلَى تَحْصِيلِ الْمَرْغُوبِ مِنَ الْهَوَى، دُونَ تَمْيِيزِ بَيْنَ مَا يُرْضِي اللَّهَ وَمَا لَا يُرْضِيهِ، أَثَرٌ مِنْ أَثَارِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمِنْ أَثَارِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ.

7- إن الذين وفقهم الله، فحَبَّبَ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، وَكَرَّهَ إِلَيْهِمُ الْكُفْرَ، أَي قَبَّحَهُ عِنْدَهُمْ: هم الراشدون،

والله فعل ذلك بهم فضلاً منه، ونعمة من لدنه.

وفي تسميتهم بالراشدين إشارة إلى أنهم أقاموا على اتباع أمر الرسول ﷺ، والتزموا إرشاده، وعرفوا مقامه ومكانه بينهم، فاستحقوا الرشد، وكانوا راشدين.

8- قوله تعالى: (أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ): الضمير (هم) يسمى ضمير فصل، وهو يفيد القصر. أي: أولئك الموصوفون بما سبق هم الراشدون، لا غيرهم.

9- كان النبي ﷺ في دعائه يدعو بمضمون الآية السابعة، فكان من دعائه -كما أخرجه الإمام أحمد-: «اللهم حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ، وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ».

المحاضرة الحادية عشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيتين 9 - 10

الآيتان 9 - 10

قال تعالى:

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (10)).

(أولاً) القراءات المتواترة

- اختلف القراء العشرة في: (بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ):

فَقَرَأَ يَعْثُوبٌ بِكسْرِ الهمزة وإسكان الخاء وتاء مكسورة على الجمع: (إِخْوَتِكُمْ)،

وَقَرَأَ باقي العشرة بفتح الهمزة والخاء وياء ساكنة على التثنية: (أَخَوَيْكُمْ).

(ثانياً) أسباب النزول

سبب نزول الآية (9):

روي في سبب نزولها روايات. منها:

1- أخرج أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه قيل للنبي ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قُحَيْفَةَ فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَكِبَ حِمَارًا، فَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبْحَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَشْنُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ، فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَشَتَمَهُ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ، فَبَلَغَنَا أَنَّهَا أَنْزَلْتُ فِيهِمْ: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا . . .).

تعليق على الرواية السابقة:

الجزم بأن ما في هذه الرواية هو سبب نزول هذه الآية الكريمة فيه نظر؛ وذلك لما يلي:

1- لم يجزم أنس رضي الله عنه بذلك، بل قال: «بلغنا أنها نزلت فيهم».

2- القصة جرت في أوائل وجود النبي ﷺ بالمدينة، ونزول سورة «الحجرات» كان سنة تسع.

3- الآية فيها: (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا)، وابن أبي لم يكن قد أسلم ظاهرياً، ولو كان قد أسلم فيبعد وصفه بوصف الإيمان في محكم التنزيل.

وقد قال ابن بطل (أحد شراح «صحيح البخاري»):

أما مسير النبي ﷺ إلى عبد الله بن أبي، فإنما فعل ذلك أول قدومه المدينة؛ ليدعوه إلى الإسلام؛ إذ التبليغ فرض عليه، وكان يرجو أن يسلم من وراءه بإسلامه؛ لرياسته في قومه...

وقول أنس: «فبلغنا أنها نزلت: (وإن طائفتان)» يستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة عبد الله بن أبي وفي قتال أصحابه مع النبي ﷺ؛

لأن أصحاب عبد الله بن أبي ليسوا بمؤمنين، وقد تعصبوا له بعد الإسلام في قصة الإفك،

وقد جاء هذا المعنى مبيناً في هذا الحديث في كتاب الاستئذان من رواية أسامة بن زيد أن النبي ﷺ مر في مجلس فيه أخلاط من المشركين والمسلمين وعبد الأوثان واليهود، وفيهم عبد الله بن أبي.. وذكر الحديث،

فدل أن الآية لم تنزل في قصة عبد الله بن أبي، وإنما نزلت في قوم من الأوس والخزرج اختلفوا في حق، فاقتلوا بالعصى والنعال.

هذا قول سعيد بن جبير والحسن وقتادة. انتهى كلام ابن بطل.

2- عَنْ قَتَادَةَ وَالسُّدِّيِّ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي فِتْنَةِ بَيْنِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، بِسَبَبِ خُصُومَةِ بَيْنِ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، أَحَدُهُمَا مِنَ الْأَوْسِ وَالْآخَرُ مِنَ الْخَزْرَجِ، انْتَصَرَ لِكُلٍّ مِنْهُمَا قَوْمُهُ، حَتَّى تَدَافَعُوا وَتَنَاقَلَ بَعْضُهُمْ بِأَلْيَدِي وَالتِّعَالِ وَالْعِصِيِّ فَنَزَلَتْ الْآيَةُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمَا.

3- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ كَانَ بَيْنَهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِتَالٌ بِالسَّعْفِ وَالتِّعَالِ وَنَحْوِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِيهِمْ.

وهناك روايات أخرى.

(ثالثاً) معاني المفردات

(وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما):

(طائفتان): تنية طائفة، والطائفة من الشيء: القطعة منه. والمراد هنا: الجماعة من الناس.

(اقتتلوا): الضمير يعود على (طائفتان) باعتبار المعنى؛ لأن الطائفة في اللفظ مفرد، وفي المعنى جمع؛ لأنها تدل على عدد كبير من الناس.

(فأصلحوا بينهما): بالنصح والدعوة إلى حكم الله، وامنعوهما عن القتال بالنصيحة أو بالتهديد.

(فإن بعت أحدهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله):

(بَعَثَ): أي: تَعَدَّتْ، وَلَمْ تُجِبْ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ. وَالْبَغْيُ: الظلم والاعتداء عَلَى حَقِّ الْغَيْرِ، وَالنَّطْوُلُ، وَالْفَسَادُ.

(حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ): يقال: فَاءَ الظُّلُّ: رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ، وفَاءَ الشَّخْصُ: رَجَعَ.

والمعنى: حتى تَرْجِعَ إِلَى كِتَابِهِ، فَأَمْرُ اللَّهِ هُوَ مَا فِي الشَّرِيعَةِ مِنَ الْعَدْلِ وَالْكَفِّ عَنِ الظُّلْمِ، أي: حَتَّى تُقْلِعَ عَنْ بَغْيِهَا.

(فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ):

(فَإِنْ فَاءَتْ): أي: رجعت.

(فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا): أي: احمِلُوهُمَا عَلَى الانصاف، وأزيلوا آثار النزاع.

(بِالْعَدْلِ): أي: ليكن الإصلاح بينهما بالعدل. وَالْعَدْلُ: هُوَ مَا يَقَعُ التَّصَالُحُ عَلَيْهِ بِالتَّرَاضِي وَالْإِنْصَافِ وَأَنْ لَا يَضُرَّ بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، فَيَجِبُ الْعَدْلُ فِي صُورَةِ الْإِصْلَاحِ فَلَا تُضَيِّعُ بِصُورَةِ الصُّلْحِ مَنَافِعَ عَنْ أَيِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ، إِلَّا بِقَدَرٍ مَا يَقْتَضِيهِ الصُّلْحُ، مِنْ تَرْوِيلٍ عَنْ بَعْضِ الْحَقِّ بِالْمَعْرُوفِ.

(وَأَفْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ):

(وَأَفْسِطُوا): أي: اعدلوا.

(إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ): أي: العادلين المحقين

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ):

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ): أي: في الدين والعقيدة والإيمان الموجب للحياة الأبدية، فالأخوة في الدين أقوى وأدوم من أخوة النسب والصدقة.

وهذا تعليل للأمر بالإصلاح؛ لذا كرر الإشارة إلى الإخاء مرتباً عليه الأمر بالإصلاح، فقال:

(فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ): أي: إذا تنازعا.

وقراءة الجمهور: (بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ) بِلَفْظِ تَثْنِيَةِ الْأَخِ، عَلَى تَشْبِيهِهِ كُلِّ طَائِفَةٍ بِأَخٍ، أي: أصلحوا بَيْنَ الطَّائِفَةِ وَالْأُخْرَى؛ مُرَاعَاةً لِحَرْيَانِ الْحَدِيثِ عَلَى افْتِتَالِ طَائِفَتَيْنِ.

وَقَرَأَةُ يَعْقُوبَ: (فَأَصْلِحُوا بَيْنَ إِخْوَتِكُمْ) عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ أَخٍ؛ بِاعْتِبَارِ كُلِّ فَرْدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ كَالْأَخِ.

(وَاتَّقُوا اللَّهَ) في مخالفة حكمه والإهمال فيه. (لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ): أي: تُرَجَى لَكُمْ الرَّحْمَةُ مِنَ اللَّهِ، فَتَجْرِي أَحْوَالُكُمْ عَلَى اسْتِقَامَةٍ وَصَلَاحٍ.

(رابعاً) المعنى العام

بعد أن حذر الله تعالى (في الآية: 6) المؤمنين من نَبَأِ الْفَاسِقِ، أبان هنا ما يترتب على خبره من الفتنة والنزاع، وربما الاقتتال، فطلب تعالى الإصلاح بالوسائل السلمية بين المتنازعين؛ كالنصيحة والوعظ والإرشاد والتحكيم، فإن بغت إحدى الفئتين على الأخرى، فتقاتل الباغية الظالمة.

ثم علل الأمر بالصلح بوجود رباط الأخوة بين الفريقين، ثم أمر الوسطاء والأطراف المتنازعة بتقوى الله وطاعة أوامره.

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا): أي: إذا تقاتل فريقان من المسلمين، فيجب على ولاة الأمور الإصلاح بالنصح والدعوة إلى حكم الله والإرشاد وإزالة الشبهة وأسباب الخلاف.

والخطاب في الآية لولاة الأمور، والأمر فيها للوجوب.

(فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى، فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ): أي: فإن اعتدت وتجاوزت الحد إحدى الفئتين على الأخرى، ولم تدعن لحكم الله وللنصيحة، فعلى المسلمين أن يقاتلوا هذه الطائفة الباغية، حتى ترجع إلى حكم الله وما أمر به من عدم البغي.

والقتال يكون بالسلاح وبغيره، يفعل الوسيط ما يحقق المصلحة، وهي الرجوع عن النزاع والقتال، فإن تحقق المطلوب بما دون السلاح كان مسرفاً في الزيادة، وإن تعين السلاح وسيلة فعل حتى الفئتين؛ أي: الرجوع.

(فَإِنْ فَاغَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ): أي: إن رجعت الفئة الباغية عن بغيتها بعد القتال، ورضيت بأمر الله وحكمه، فعلى المسلمين أن يعدلوا بين الطائفتين في الحكم، ويتحروا الصواب المطابق لحكم الله، ويأخذوا على يد الطائفة الظالمة حتى تخرج من الظلم، وتؤدي ما يجب عليها للأخرى، حتى لا يتجدد القتال بينهما مرة أخرى.

ثُمَّ بَعْدَ أَنْ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِالْعَدْلِ الْخَاصِّ فِي الصُّلْحِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ أَمَرَ أَمْرًا عَامًّا بِالْعَدْلِ، فَقَالَ: (وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ).

ثم أمر الله تعالى بالإصلاح في غير حال القتال ولو في أدنى اختلاف، فقال:

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ، فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ): تنميماً للإرشاد ذكر تعالى أن المؤمنين إخوة في الدين، ويجمعهم أصل واحد وهو الإيمان، فيجب الإصلاح بين كل أخوين متنازعين.

وهذا تعليل لإقامة الإصلاح بين المؤمنين إذا استشرى الحال بينهما، فَالْجُمْلَةُ مَوْعِظَةٌ مَوْعِظَةُ الْعِلَّةِ،

وَقَدْ بُنِيَ هَذَا التَّعْلِيلُ عَلَى اعْتِبَارِ حَالِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ كَحَالِ الْإِخْوَةِ. وَلَمَّا كَانَ الْمُتَعَارَفُ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّهُ إِذَا تَشَبَّهَتْ مُشَاقَّةُ بَيْنِ الْأَخَوَيْنِ، لَزِمَ بَقِيَّةَ الْإِخْوَةِ أَنْ يَنْهَضُوا فِي إِزَاحَتِهَا بِالصُّلْحِ بَيْنَهُمَا؛ فَكَذَلِكَ شَأْنُ الْمُسْلِمِينَ إِذَا حَدَثَ شِقَاقٌ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِنْهُمْ.

وَالْمُخَاطَبُ بِقَوْلِهِ: (وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) جَمِيعُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَيَشْمَلُ الطَّائِفَتَيْنِ: الْبَاغِيَّةَ وَالْمَبْغِيَّ عَلَيْهَا، كَمَا يَشْمَلُ غَيْرَهُمَا مِمَّنْ أَمَرُوا بِالْإِصْلَاحِ وَمُقَاتَلَةِ الْبَاغِيَّةِ.

فَنَقْوَى كُلَّ فَرِيقٍ تَكُونُ بِالْوُقُوفِ عِنْدَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ كُلًّا مِمَّا يَخُصُّهُ.

والمعنى: فأصلحوا بينهما، وليكن رائدكم في هذا الإصلاح وفي كل أموركم تقوى الله وخشيته والخوف منه، بأن تلتزموا الحق والعدل، ولا تحيفوا ولا تميلوا لأحد الأخوين، فإنهم إخوانكم، والإسلام سوى بين الجميع، فلا تفاضل بينهم ولا فوارق، ولعلكم ترحمون بسبب التقوى؛ وهي التزام الأوامر واجتناب النواهي.

(خامساً) التفسير والأحكام

دلت الآيات على ما يأتي:

1- يجب على ولاية الأمور وحكام الدول الإسلامية الإصلاح بين فئتين متقاتلتين مسلمتين، بالدعوة إلى كتاب الله؛ لهما أو عليهما، وبالنصح والإرشاد، والجمع والتوفيق بين وجهات النظر.

وذهب الشيخ الطاهر ابن عاشور في تفسيره إلى أن الأمر بالإصلاح في الآية يكون عند بواذر ظهور إرادة القتال بين الطائفتين، فقال:

(وَالْوَجْهُ أَنْ يَكُونَ فِعْلُ «أَفْتَنُوا» مُسْتَعْمَلًا فِي إِرَادَةِ الْوُقُوفِ؛ مِثْلُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ»، وَمِثْلُ: «وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا»، أَيْ: يُرِيدُونَ الْعُودَ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمَا وَاجِبٌ قَبْلَ الشَّرُوعِ فِي الْإِفْتِتَالِ، وَذَلِكَ عِنْدَ ظُهُورِ بَوَادِرِهِ، وَهُوَ أَوَّلَى مِنْ انْتِظَارِ وَقُوعِ الْإِفْتِتَالِ؛ لِيُمْكِنَ تَدَارُكُ الْخُطْبِ قَبْلَ وَقُوعِهِ... وَبِذَلِكَ

يَظْهَرُ وَجْهُ تَفْرِيعِ قَوْلِهِ: «فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى» عَلَى جُمْلَةٍ «اقتتلوا»، أي: فَإِنْ ابْتَدَأَتْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قِتَالَ الْأُخْرَى وَلَمْ تَنْصَعْ إِلَى الإِصْلَاحِ فَقَاتِلُوا الْبَاغِيَةَ).

ثم قال: (فَ: «الَّتِي تَبْغِي» هِيَ الطَّائِفَةُ الظَّالِمَةُ الْخَارِجَةُ عَنِ الْحَقِّ، وَإِنْ لَمْ تُقَاتِلْ؛ لِأَنَّ بَغْيَهَا يَحْمِلُ الطَّائِفَةَ الْمَبْغِيَّ عَلَيْهَا أَنْ تُدَافِعَ عَنْ حَقِّهَا). أهـ.

2- فَإِنْ تَعَدَّتْ إِحْدَى الْفَتْنَيْنِ وَلَمْ تَسْتَجِبْ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَتَطَاوَلَتْ وَأَفْسَدَتْ فِي الْأَرْضِ، فَيَجِبُ قِتَالُهَا بِاسْتِعْمَالِ الْأَخْفِ بِالْأَخْفِ، حَتَّى الْفِيئَةُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، أَيْ الرُّجُوعُ إِلَى كِتَابِهِ، فَإِنْ رَجَعْتَ وَجِبَ حَمْلُ الْفَتْنَيْنِ عَلَى الْإِنْصَافِ وَالْعَدْلِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَادِلِينَ الْمُحِقِّينَ، وَيَجَازِيهِمْ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ.

والفئة الباغية في اصطلاح الفقهاء: فرقة خالفت الإمام بتأويل سائغ في الظاهر، باطل بطلانا مطلقا بحسب الظن لا القطع.

أما المرتد فتأويله باطل قطعاً، فليس باغياً.

وكذلك الخوارج في الاعتقاد دون قتال المسلمين ليسوا بغاة، وكذلك مانع حق الشرع لله أو للعباد ليس باغياً، لأنه لا تأويل له.

ولا بد أن يكون للبغاة شوكة وعدد يحتاج الإمام في دفعهم إلى كلفة، ببذل مال أو إعداد رجال، فإن كانوا أفراداً يسهل ضبطهم فليسوا بأهل بغى.

3- أكثر العلماء على أن البغاة ليسوا بفسقة ولا كفرة، لقوله تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا)، ولقوله سبحانه: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ)، فوصفهم الله تعالى بوصف الإيمان وأثبت لهم وصف الأخوة، مع كونهم باغين.

وقد روى الحارث الأعور، قال: سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن قتال أهل البغي من أهل الجمل وصفين: أمشركون هم؟ قال: لا، من الشرك فروا، فقليل: أمنافقون؟ قال: لا؛ لأن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل له: فما حالهم؟ قال: إخواننا بغوا علينا.

4- إن قتال الفئة الباغية لدفع الصائل.

وقد فصل العلماء الحكم في البغاة فقالوا: إن اقتتل فتنتان على البغي منهما جميعاً أصلح بينهما، فإن لم تصطلحا وأقامتا على البغي قوتلتا، وإن كانت إحداها باغية على الأخرى، فالواجب أن تقاتل فئة البغي إلى أن ترضى بالصلح، فإن تم الصلح بينها وبين المبغي عليها، وجب عقده بالقسط والعدل.

5- في الآية دلالة على أن اعتقاد مذاهب أهل البغي لا يوجب قتالهم ما لم يقاتلوا؛ لأنه تعالى قال: (فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا...).

6- قال ابن العربي: هذه الآية أصل في قتال المسلمين، والعمدة في حرب المتأولين، وعليها عوّل الصحابة، وإياها عنى النبي ﷺ بقوله: «تقتل عمّارا الفئة الباغية»؛ أي عمار بن ياسر.

7- ما يُبْدَأُ بِهِ الْبَغَاةُ: إذا خرجت على الإمام العدل فئة خارجة باغية ولا حجة لها، قاتلهم الإمام بالمسلمين كافة أو بمن فيه كفاية، ويدعوهم قبل ذلك إلى الطاعة والدخول في الجماعة، وهو الحق الذي دعا الله إليه قبل القتال، فإن أبوا من الرجوع والصلح قوتلوا.

وإذا قوتلوا فلا يقتل أسيرهم، ولا يُثْبَغُ مدبرهم، ولا يُجْهَرُ على جريحهم، ولا تسبى ذراريهم ولا أموالهم.

وهذا ما فعله الصحابة في حروبهم للبغاة، فلم يتبعوا مدبراً، ولا أجهزوا على جريح، ولا قتلوا أسيراً، ولا ضمنوا نفساً ولا مالاً، وهم القدوة في ذلك.

8- المؤمنون إخوة في الدين والحرمة، لا في النسب، وأخوة الدين أثبت من أخوة النسب، فإن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النسب.

جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تجسسوا، ولا تتاجسوا، وكونوا عباد الله إخواناً».

وقد وردت أحاديث كثيرة في تأخي المسلمين، منها:

ما جاء في الصحيح: «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ. بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» .

وما في الصحيح أيضاً: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

وفي الصحيح كذلك: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتواصلهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسهر».

وفي الصحيح كذلك: «المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضاً».

وفي الحديث: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»؛ أَي يُحِبُّ لِلْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

فالمسلمون إخوة، وكان الإسلام أب لهم، ينتمون إليه كما ينتمي الإخوة إلى أبيهم:

أَبِي الْإِسْلَامِ لَا أَبَ لِي سِوَاهُ *** إذا افتخروا بقبسٍ أو تميم

9- في قوله تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ الْبَغْيَ لَا يُزِيلُ اسْمَ الْإِيمَانِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَاهُمْ إِخْوَةً مُؤْمِنِينَ مَعَ كَوْنِهِمْ بَاغِينَ).

فهذا دليل على أن المؤمن الذي يرتكب الكبيرة؛ كالقتل، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، لا يخرج عن كونه مؤمناً؛ لأن الباغي جُعِلَ من إحدى الطائفتين، وقد سماهما الله تعالى مؤمنين.

وقد استدلل البخاري وغيره بهذا على أن المعصية وإن عظمت- لا تخرج من الإيمان، خلافا للمعتزلة والخوارج القائلين بأن مرتكب الكبيرة كافر، وهو في النار.

(سادساً) من وجوه البلاغة ولطائف التفسير

1- بمناسبة قوله تعالى: (فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي): البغي: طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى، تجاوزه أم لم يتجاوزه.

وهو على ضربين:

- أحدهما محمود، وهو تجاوز العدل إلى الإحسان، والفرض إلى التطوع.

- والثاني مذموم، وهو تجاوز الحق إلى الباطل.

ولأن البغي قد يكون محموداً ومذموماً، قال تعالى: (إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ)، فخص العقوبة ببغيه بغير الحق.

وهو في أكثر المواضع —ومنه هذا الموضع— مذموم؛ كما في قوله: (إِنَّمَا بَغَيْكُمُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ)، وقوله: (إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ)، وقوله: (غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ)؛ أي: غير طالب ما ليس له طلبه، ولا متجاوز لما رُسم له. قال الحسن: غير متناول للذة، ولا متجاوز سدَّ الجوعة.

وقد ورد لفظ (البغي) في القرآن على أوجه من المعاني. منها:

أ- بمعنى الظلم: (إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ).

ب- بمعنى المعصية والزلة: (فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ).

ج- بمعنى الحسد: (بَغِيًّا بَيْنَهُمْ).

د- بمعنى الطلب: (مَنْ فَضَّلِ اللَّهَ).

3- قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ): جيء بصيغة القصر (إنما) المفيدة لحصر حالهم في حال الإخوة؛ مبالغة في تقرير هذا الحكم بين المسلمين؛ للرد على الذين يَبْغُونَ على غيرهم من المؤمنين.

وجملة: (المؤمنون إخوة) تشبيه بليغ، حذف منه وجه الشبه وأداة التشبيه، وأصله المؤمنون كالأخوة في التراحم، فأخبر عنهم بأنهم إخوة مجازاً على وجه التشبيه البليغ؛ زيادة لتقرير معنى الأخوة بينهم.

2- قوله تعالى: (وَأَقْسِطُوا): أي: اعدلوا في كل الأمور؛ مأخوذ من الإقسط، يقال: أقسط الشخص: عدل في القسمة والحكم وفي الحقوق، والمقسط: العادل.

أما قَسَطَ فمعناها: جار، فيقال: قسط الحاكم: جار واحد عن الحق، والقسط: الجور، والقاسط: الجائر، كما في قوله تعالى: (وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا).

3- في قوله تعالى: (وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ): اختيرت الرحمة؛ لأن الأمر بالتقوى واقع إثر تقرير حقيقة الأخوة بين المؤمنين، وشأن تعامل الإخوة: الرحمة؛ فيكون الجزاء عليها من جنسها.

4- لا يجوز أن ينسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطوع به، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله عز وجل، وهم كلهم لنا أئمة، وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر؛ لحزمة الصحبة ولنهي النبي ﷺ عن سبهم، وأن الله غفر لهم، وأخبر بالرضا عنهم.

هذا مع ما قد ورد من الأخبار من طرق مختلفة عن النبي ﷺ أن طلحة شهيد يمشي على وجه الأرض.

فلو كان ما خرج إليه من الحرب عسياناً، لم يكن بالقتل فيه شهيداً، وكذلك لو كان ما خرج إليه خطأ في التأويل وتقصيراً في الواجب عليه؛ لأن الشهادة لا تكون إلا بقتل في طاعة.

وإذا كان الأمر كذلك لم يوجب ذلك لعنهم ولا البراءة منهم ولا تفسيفهم، ولا إبطال فضائلهم وجهادهم، وعظيم غنائهم في الدين، رضي الله عنهم.

وقد سئل بعضهم عن الدماء التي أريقت فيما بينهم فقال: (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون).

وسئل بعضهم عنها أيضاً فقال: «تلك دماء قد طهر الله منها يدي، فلا أخضب بها لساني»؛ أي تحرزا من الوقوع في خطأ، والحكم على بعضهم بما لا يكون مصيباً فيه.

قَالَ ابْنُ قُورَيْكٍ: وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ إِنَّ سَبِيلَ مَا جَرَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُنَازَعَاتِ كَسَبِيلِ مَا جَرَى بَيْنَ إِخْوَةِ يُوسُفَ مَعَ يُوسُفَ، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَمْ يَخْرُجُوا بِذَلِكَ عَنْ حَدِّ الْوَلَايَةِ وَالنُّبُوَّةِ، فَكَذَلِكَ الْأَمْرُ فِيمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ. أَهـ.

وَقَدْ سِئِلَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ قِتَالِهِمْ، فَقَالَ: قِتَالُ شَهَدَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ μ وَغِبْنَا، وَعَلِمُوا وَجَهَانَا، وَاجْتَمَعُوا فَاتَّبَعْنَا، وَاخْتَلَفُوا فَوَقَفْنَا.

قَالَ الْمَحَاسِبِيُّ: فَتَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ الْحَسَنُ، وَنَعْلَمُ أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا أَعْلَمَ بِمَا دَخَلُوا فِيهِ مِنَّا، وَنَتَّبِعُ مَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَنَقِفُ عِنْدَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَلَا نَبْتَدِئُ رَأْيًا مِنَّا، وَنَعْلَمُ أَنَّهُمْ اجْتَهَدُوا وَأَرَادُوا اللَّهَ؛ إِذْ كَانُوا غَيْرَ مُتَّهِمِينَ فِي الدِّينِ.

المحاضرة الثانية عشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 11 إلى 13

الآيات من 11 إلى 13

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (11) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ (12) يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (13)).

(أولاً) القراءات المتواترة

- اختلف القراء العشرة في: (تلمزوا):

فقرأ يعقوب بضم الميم: (تلمزوا)،

وقرأ باقي العشرة بكسر الميم: (تلمزوا).

- واختلفوا في: (ميتاً):

فقرأ نافع وأبو جعفر ويعقوب -في رواية رؤيس-: بفتح الميم وتشديد الياء المكسورة: (ميتاً).

وقرأ باقي العشرة بفتح الميم وتسكين الياء: (مَيْتًا).

(ثانيًا) معاني المفردات

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ):
(لَا يَسْخَرُ): لا يهزأ ولا يعيب.

والسَّخَرُ -وَيُقَالُ السُّخْرِيَّةُ-: الاستهزاء. ويقال: سخر به وسخر منه. وقد تكون السخرية: بمحاكاة القول أو الفعل أو الإشارة.

(قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ): الْقَوْمُ: اسمُ جَمْعٍ: جَمَاعَةُ الرِّجَالِ خَاصَّةً دُونَ النِّسَاءِ، قَالَ زُهَيْرٌ:

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ أَخَالُ أَدْرِي ... أَقَوْمٌ آلٍ حِصْنٍ أَمْ نِسَاءٍ؟

(عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ): جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ الْمُتَعَاطِفَتَيْنِ، وَلَيْسَتْ وَصْفًا لِقَوْمٍ؛ تُفِيدُ الْمُبَالَغَةَ فِي النَّهْيِ عَنِ السُّخْرِيَّةِ، بِذِكْرِ حَالَةٍ يَكْثُرُ وُجُودُهَا فِي الَّذِي يُسْخَرُ بِهِ؛ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنَ السَّاخِرِ، فَتَكُونُ سُخْرِيَّةُ السَّاخِرِ أَفْطَحَ.

(عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ): مثل الجملة السابقة.

(وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ):

(وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ): أي لا يعيب بعضكم بعضا، ولا تعيبوا، فتعابوا.

وَاللَّمْزُ: ذِكْرُ مَا يَعُدُّهُ الذَّاكِرُ عَيْبًا لِأَحَدٍ مُوَاجِهَةً؛ فَهُوَ الْمُبَاشَرَةُ بِالْمَكْرُوهِ.

فهو الطعن والتنبيه إلى المعاييب بقول أو إشارة باليد أو العين أو نحوهما.

وَالْمَعْنَى: لَا يَلْمِزُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ لِتَقَرُّرِ مَعْنَى الْأُخُوَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ)؛ أي: ولا يخرج بعضكم بعضًا.

(وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ):

(التَّنَابُزُ): نَبَزَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالتَّنَبُّزُ بِسُكُونِ الْبَاءِ: ذَكَرَ النَّبَرَ بِتَحْرِيكِ الْبَاءِ، وَهُوَ اللَّقَبُ السُّوءُ، كَقَوْلِهِمْ: أَنْفُ النَّاقَةِ، وَفَرْقُورٌ، وَبَطْلَةٌ. وَكَانَ غَالِبُ الْأَلْقَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَبْرًا.

وَالْمُرَادُ بِالْأَلْقَابِ فِي الْآيَةِ الْأَلْقَابُ الْمَكْرُوهَةُ بِقَرِينَةٍ (وَلَا تَنَابَزُوا).

أي لا تتداعوا بالمكروه من الألقاب.

وَاللَّقَبُ: مَا أَشْعَرَ بِخَسَّةٍ أَوْ شَرَفٍ؛ سَوَاءٌ كَانَ مُلقَّبًا بِهِ صَاحِبُهُ، أَمْ اخْتَرَعَهُ النَّابِزُ لَهُ.

(بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ):

(بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ): أي: بِئْسَ الذِّكْرُ أَنْ يُدْكَرَ أَحَدٌ بِالْفُسُوقِ بَعْدَ أَنْ وَصِفَ بِالْإِيمَانِ.

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَا نُهِيَ عَنْهُ فِيمَا تَقَدَّمَ -من السخرية واللمز والتنابز بالألقاب- مَذْمُومٌ؛ لِأَنَّهُ فُسُوقٌ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ، وَلَا تُزِيلُهُ إِلَّا التَّوْبَةُ.

وقوله: (بَعْدَ الْإِيمَانِ): أي: بَعْدَ الْإِتِّصَافِ بِالْإِيمَانِ؛ أَيْ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يُنَاسِبُهُ الْفُسُوقُ؛ لِأَنَّ الْمَعَاصِيَ مِنْ شَأْنِ أَهْلِ الشِّرْكِ الَّذِينَ لَا يَزَعُهُمْ عَنِ الْفُسُوقِ وَازْعٌ.

(وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ):

(وَمَنْ لَمْ يَتُبْ): من ذلك المنهي عنه.

(فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ): فهم لا غيرهم ظلّمة، بوضع العصيان موضع الطاعة، وتعريض النفس للعذاب.

فَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ ظَالِمٌ؛ لِأَنَّهُ ظَلَمَ النَّاسَ بِالْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ، وَظَلَمَ نَفْسَهُ بِأَنْ رَضِيَ لَهَا عِقَابَ الْآخِرَةِ مَعَ التَّمَكُّنِ مِنَ الْإِفْلَاحِ عَنْ ذَلِكَ؛ فَكَانَ ظُلْمُهُ شَدِيدًا جَدًّا.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ):

(اجْتَنِبُوا): تباعدوا، وكونوا بمنأى عنه، أو على جانب منه.

(كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ): الظَّنُّ حد وسط بين العلم (اليقين) والشك أو الوهم، وهو ما يطرأ للنفس بسبب شبهة، أو أمارة قوية أو ضعيفة.

وَالْمُرَادُ بِ (الظَّنِّ) هُنَا: الظَّنُّ الْمُتَعَلِّقُ بِأَحْوَالِ النَّاسِ، وَخُذِفَ الْمُتَعَلِّقُ لِتَذْهَبَ نَفْسُ السَّامِعِ إِلَى كُلِّ ظَنٍّ مُمَكِّنٍ هُوَ إِثْمٌ. وَفِي الْحَدِيثِ «إِذَا ظَنَنْتُمْ فَلَا تُحَقِّقُوا».

(إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ): أي: هو ذنب مؤثم موجب العقوبة عليه، وهو كثير؛ كظن السوء بأهل الخير من المؤمنين.

(وَلَا تَجَسَّسُوا):

(وَلَا تَجَسَّسُوا): التَّجَسُّسُ: الْبَحْثُ بِوَسِيلَةٍ خَفِيَّةٍ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْجَسِّ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْجَاسُوسُ.

فالتجسس: البحث عن العورات، والمعايب، وكشف ما ستره الناس.

(وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُم بَعْضًا):

الغيبة -بكسر الغين- والاعتيابُ: ذَكَرُ أَحَدٍ غَائِبٍ بِمَا لَا يُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ بِهِ؛ أَيْ: ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ فِي غَيْبَتِهِ، وَإِنْ كَانَ الْعَيْبُ فِيهِ.

(أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا؟): اسْتَفْهَامٌ تَقْرِيرِيٌّ لِتَحَقُّقِ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يُؤَرِّبُ بَأَنَّهُ لَا يُحِبُّ ذَلِكَ؛ وَلِذَلِكَ أُجِيبَ الْاسْتَفْهَامُ بِقَوْلِهِ: (فَكَرِهْتُمُوهُ).

(فَكَرِهْتُمُوهُ): الْكَرَاهَةُ هُنَا: الْإِسْمِزَارُ وَالتَّقَدُّرُ.

وَالْتَقْدِيرُ: إِنْ وَقَعَ هَذَا أَوْ إِنْ عَرَضَ لَكُمْ هَذَا فَقَدْ كَرِهْتُمُوهُ. وَالْفَاءُ -وتسمى الفاء الفصيحة- تُفِيدُ الْإِلْزَامَ بِمَا بَعْدَهَا.

(وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ):

(وَاتَّقُوا اللَّهَ): عَطَفَ عَلَى جُمْلِ الطَّلَبِ السَّابِقَةِ؛ كَالْتَذِيلِ لَهَا، إِذِ التَّقْوَى هِيَ جَمَاعُ الْاجْتِنَابِ وَالْإِمْتِنَالِ.

والمعنى: وَاتَّقُوا عِقَابَ اللَّهِ فِي الْاِغْتِيَابِ، بَأَنْ تَتُوبُوا مِنْهُ.

(إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ): تَوَّابٌ قَابِلُ تَوْبَةِ التَّائِبِينَ بِكَثْرَةِ، رَحِيمٌ بِهِمْ، فَيَجْعَلُ صَاحِبَ التَّوْبَةِ كَمَنْ لَمْ يَذْنِبْ.

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى):

(مَنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى): من آدم وحواء، أو من أب وأم، فالكل سواء في ذلك، فلا وجه للتفاخر بالنسب ما دام أصلهم واحدا.

(وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا):

(شُعُوبًا): جمع شعب: وهم الجماعة من الناس التي لها وطن خاص، أو من أصل واحد كربيعة ومضر، وهو يجمع القبائل وأعم منها.

وَقَبَائِلَ: جمع قبيلة: وهي ما دون الشعب.

(لِتَعَارَفُوا): ليعرف بعضكم بعضا، لا للتفاخر بالأباء والقبائل، فلا تتفاخروا بعلو النسب، وإنما الفخر بالتقوى.

(إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ):

(إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ): بالتقوى تكمل النفوس ويتفاضل الأشخاص، والتقوى: التزام المأمورات واجتناب المنهيات.

(إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ): أي عليم بكم وبكل شيء، خبير ببواطنكم وأسراركم كجهركم

(ثالثًا) التفسير والبيان

بعد أن بيّن الله تعالى وأرشد إلى ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع الله تعالى، ومع النبي ﷺ، ومع من يخالفهما ويعصيهما وهو الفاسق، بيّن ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع المؤمن ومع الناس كافة، من الامتناع عن السخرية، والهمز واللمز والتنازب بالألقاب، وإساءة الظن وتتبع عورات الناس ومعائبهم، والغيبة والنميمة، ووجوب المساواة بين الناس، واعتقاد أن معيار التفاضل والتمييز هو التقوى والصلاح وكمال الأخلاق.

ومن جهة أخرى، وللربط مع الآيتين السابقتين مباشرة، فإنه لما افْتَضَّتِ الْأُخُوَّةُ أَنْ تُحَسِّنَ الْمُعَامَلَةَ بَيْنَ الْأَخَوَيْنِ كَانَ مَا تَقَرَّرَ مِنْ إِبْجَابِ مُعَامَلَةِ الْإِخْوَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتَضِي حُسْنَ الْمُعَامَلَةِ بَيْنَ أَحَادِهِمْ، فَجَاءَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مُنْبِهَةً عَلَى أُمُورٍ مِنْ حُسْنِ الْمُعَامَلَةِ قَدْ تَقَعَّ الْغَفْلَةُ عَنْ مُرَاعَاتِهَا.

ويلاحظ سمو الترتيب الإلهي في سرد الآداب العامة في الموضوعات المذكورة:

حيث رتب الله تعالى وقوع النزاع والافتتال بين الطوائف والأفراد على أنباء الفاسقين،

ثم نهى عن الأخلاق المرذولة التي ينشأ عنها النزاع،

ثم أعلن وحدة الإنسانية في الأصل والمنشأ،

كل ذلك من أجل الحفاظ على وحدة الأمة الإسلامية، وجعلها مثالا يحتذى في التعامل مع الأمم والشعوب الأخرى، لنشر الإسلام وإعلاء كلمة الله في كل مكان.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ):

أي يا أيها المؤمنون بالله ورسوله لا يهزأ رجال من آخرين، فربما كان المسخور بهم عند الله خيرا من الساخرين بهم، أو قد يكون المحتقر أعظم قدرا عند الله تعالى وأحب إليه من الساخر منه المحتقر له، فهذا حرام قطعاً، ذكر فيه علة التحريم أو النهي.

وبالرغم من أن النساء يدخلن عادة في الخطاب التشريعي مع الرجال، فقد أفردهن بالنهي هنا دفعا لتوهم عدم شمول النهي لهن، وأكد معنى النهي للنساء أيضا، وذلك بالأسلوب نفسه، فنص على نهى الرجال، وعطف بنهي النساء، بصيغة

الجمع، لأن أغلب السخرية تكون في مجامع الناس، فقال: ولا يسخر نساء من نساء، فلعل المسخور منهن يكنّ خيرا من الساخرات.

ولا يقتصر النهي على جماعة الرجال والنساء، وإنما يشمل الأفراد، لأن علة النهي عامة، فتفيد عموم الحكم لعموم العلة.
(وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ):

أي: لا تلمزوا الناس، ولا يطعن بعضكم على بعض، ولا يعيب بعضكم بعضا بقول أو فعل أو إشارة.

وقد جعل الله لمر بعض المؤمنين لمزا للنفس؛ لأنهم كنفس واحدة، فمتى عاب المؤمن أخاه، فكأنما عاب نفسه، وهذا مثل قوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ)؛ أي: لا يقتل بعضكم بعضا، وقوله تعالى: (وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ)؛ أي: ولا يخرج بعضكم بعضًا.

وأخرج مسلم عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال: «المؤمنون كرجل واحد، إن اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله».

والهماز اللماز مذموم ملعون، كما قال تعالى: (وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ).

والهمز يكون بالفعل، واللمز يكون بالقول، وقد عاب الله من اتصف بذلك في قوله: (هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ)؛ أي: يحتقر الناس ويهمزهم طاعنا بهم، ويمشي بينهم بالنميمة وهي اللمز بالمقال.

والفرق بين السخرية واللمز:

أن السخرية احتقار الشخص مطلقا، على وجه مضحك بحضرته،

واللمز: التنبيه على معايبه، سواء أكان على شيء مضحك أم غيره، وسواء أكان بحضرته أم لا.

وعلى هذا يكون اللمز أعم من السخرية، ويكون من عطف العام على الخاص، لإفادة الشمول.

(وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ):

أي لا يلقب بعضكم بعضا لقب سوء يغيظه، كأن يقول المسلم لأخيه المسلم: يا فاسق، يا منافق، أو يقول لمن أسلم: يا يهودي أو يا نصراني، أو يقول لأي إنسان: يا كلب، يا حمار. وتلقيب الإنسان بما يكره حرام؛ سواء أكان صفة له، أم لأبيه، أم لأمه، أم لكل من ينتسب إليه.

والتنابز يقتضي المشاركة بين الاثنين، وعبر بذلك لأن كل واحد سرعان ما يقابل الآخر بلقب ما، فالنبز يفضي في الحال إلى التنابز،

بعكس اللمز يكون غالبا من جانب، ويحتاج للبحث عن عيب ما يرد به.

ويستثني من ذلك: أن يشتهر بلقب لا يسوؤه، فيجوز إطلاقه عليه؛ كالأعمش والأعرج من رواة الحديث.

أما الألقاب المحمودة فلا تحرم ولا تكره؛ كما قيل لأبي بكر: عتيق، ولعمر: الفاروق، ولعثمان: ذو النورين، ولخالد: سيف الله، ولعمرو بن العاص: داهية الإسلام.

(بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ):

أي: ساء الوصف أن يسمى الرجل فاسقا مع إيمانه.

والفسوق: هو التنابز بالألقاب.

والمراد: ذم اجتماع صفة الفسوق بسبب التنايز بالألقاب مع الإيمان.

وذلك تغليظ وتنفير شديد، حيث جعل التنايز فسقا، وهو تعليل للنهي السابق.

وقد دلَّ الكلام على أَنَّ مَا نُهَوَّا عَنْهُ مَذْمُومٌ لِأَنَّهُ فُسُوقٌ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ وَلَا تُزِيلُهُ إِلَّا التَّوْبَةُ الَّتِي سَتَذَكَّرُ بَعْدَ، وَهَذَا دَالٌّ عَلَى اللَّمَزِ وَالتَّنَائُزِ مَعْصِيَتَانِ لِأَنَّهُمَا فُسُوقٌ.

قوله: (بَعْدَ الْإِيمَانِ): أي: بَعْدَ الْإِتِّصَافِ بِالْإِيمَانِ، أَيْ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يُنَاسِبُهُ الْفُسُوقُ؛ لِأَنَّ الْمَعَاصِيَ مِنْ شَأْنِ أَهْلِ الشِّرْكَ الَّذِينَ لَا يَزْعُمُونَ عَنِ الْفُسُوقِ وَازْعُ.

وَإِذَا كَانَ كُلُّ مِنَ السُّخْرِيَةِ وَاللَّمَزِ وَالتَّنَائُزِ مَعَاصِي فَقَدْ وَجَبَتْ التَّوْبَةُ مِنْهَا؛ لِذَا قَالَ تَعَالَى:

(وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ):

أي: ومن لم يتب عما نهى الله عنه من الأمور الثلاثة (السخرية، واللمز، والتنايز بالألقاب) فهو من الظالمين، بل هم -لا غيرهم- الظالمون أنفسهم، بسبب العصيان بعد الطاعة، وتعريض النفس للعذاب.

فَهُوَ ظَالِمٌ: لِأَنَّهُ ظَلَمَ النَّاسَ بِالْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ، وَظَلَمَ نَفْسَهُ بِأَنْ رَضِيَ لَهَا عِقَابَ الْآخِرَةِ مَعَ التَّمَكُّنِ مِنَ الْإِقْلَاعِ عَنْ ذَلِكَ فَكَانَ ظُلْمُهُ شَدِيدًا جَدًّا.

فَلِذَلِكَ جَاءَ التَّبْيِيرُ بِصِيغَةِ قَصْرِ الظَّالِمِينَ عَلَيْهِمْ كَأَنَّهُ لَا ظَالِمَ غَيْرُهُمْ لِعَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالظَّالِمِينَ الْآخِرِينَ فِي مُقَابَلَةِ هَؤُلَاءِ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ لِيَزْدَجِرُوا.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ):

أي يا أيها المصدقون بالله ورسوله، ابتعدوا عن كثير من الظن، فيشمل بعض الظن، وهو أن يظن بأهل الخير سوءا، وهذا هو الظن القبيح، وهو متعلق بمن ظاهره الصلاح والخير والأمانة.

أما أهل السوء والفسوق المجاهرون بالفجور، كمن يسكر علانية أو يصاحب الفاجرات، فيجوز ظن السوء به لتجنبه والتحذير من سلوكه، دون تكلم عليه، فإن تكلم بذلك الظن وأبداه أثم.

ثم علل الله تعالى النهي بأن بعض الظن وهو ظن السوء بأهل الخير، أو ظن الشر بالمؤمن ذنب مؤثم أي موقع في الإثم، لنهي الله عنه.

وإيهام الكثير لاحتياط في كل ظن ويتأمل من أي نوع، ف**بعض الظن واجب الاتباع**: كالاتجاه في الأحكام العملية وحسن الظن بالله، و**بعضه حرام**: كالظن في الإلهيات والنبوات، وظن السوء بالمؤمنين، و**بعضه مباح**: كالظن في الأمور المعاشية.

وَمَعْنَى الْأَمْرِ بِاجْتِنَابِ كَثِيرٍ مِنَ الظَّنِّ: الْأَمْرُ بِتَعَاطِي وَسَائِلِ اجْتِنَابِهِ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ يَحْصُلُ فِي خَاطِرِ الْإِنْسَانِ اضْطِرَارًا عَنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ، فَلَا يُعْقَلُ التَّكْلِيفُ بِاجْتِنَابِهِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ الْأَمْرُ بِالتَّنَبُّتِ فِيهِ وَتَمْجِيسِهِ، وَالتَّشَكُّكِ فِي صِدْقِهِ، إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ مُوجِبُهُ بِدُونِ تَرَدُّدٍ أَوْ بَرْجَحَانٍ، أَوْ يَتَبَيَّنَ كَذِبُهُ، فَتُكَذَّبَ نَفْسُكَ فِيمَا حَدَّثَتْكَ.

وَهَذَا التَّحْذِيرُ يُرَادُ مِنْهُ مَقَاوِمَةُ الظُّنُونِ السَّيِّئَةِ، بِمَا هُوَ مَعْيَارُهَا مِنَ الْأَمَارَاتِ الصَّحِيحَةِ.

وقد وردت أحاديث كثيرة في تحريم سوء الظن بالمؤمن، منها:

ما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث...» الحديث.

وقوله: (إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ): تعليل مستأنف للأمر السابق بالاجتناب؛ وَلَيْسَ فِيهِ تَوْضِيحٌ لِأَنْوَاعِ الْكَثِيرِ مِنَ الظَّنِّ الْمَأْمُورِ بِاجْتِنَابِهِ، لِأَنَّهَا أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ، فَتَبَّهَ عَلَى عَاقِبَتِهَا وَتَرَكَ التَّفْصِيلَ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ حُضًّا عَلَى مَزِيدِ الْإِحْتِيَاظِ.

(وَلَا تَجَسَّسُوا):

أي: لا تبحثوا عن عورات المسلمين ومعاييبهم، وتستكشفوا ما ستروه، وتستطلعوا أسرارهم.

وقد أخرج أبو داود وغيره عن أبي هريرة الأسلمي قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «يا معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان إلى قلبه، لا تتبعوا عورات المسلمين، فإن من تتبع عورات المسلمين، فضحه الله في قعر بيته».

والتَّجَسُّسُ مِنْ أَثَارِ الظَّنِّ؛ لِأَنَّ الظَّنَّ يَنْعَثُ عَلَيْهِ حِينَ تَدْعُو الظَّانَّ نَفْسُهُ إِلَى تَحْقِيقِ مَا ظَنَّهُ سِرًّا، فَيَسْلُكُ طَرِيقَ التَّجَسُّسِ فَحَذَّرَهُمُ اللَّهُ مِنْ سُلُوكِ هَذَا الطَّرِيقِ لِلتَّحَقُّقِ.

وَوَجْهُ النَّهْيِ عَنْهُ أَنَّهُ ضَرْبٌ مِنَ الْكَيْدِ وَالتَّطَلُّعِ عَلَى الْعُورَاتِ. وَقَدْ يَرَى الْمُتَجَسِّسُ مِنَ الْمُتَجَسَّسِ عَلَيْهِ مَا يَسُوؤُهُ؛ فَتَنَسَّأَ عَنْهُ الْعَدَاوَةُ وَالْحَقْدُ.

وَالْمَنْهِيُّ عَنْهُ: هُوَ التَّجَسُّسُ الَّذِي لَا يَأْتِي مِنْهُ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ، أَوْ دَفْعُ ضَرِّ عَنْهُمْ، فَلَا يَشْمَلُ التَّجَسُّسَ عَلَى الْأَعْدَاءِ.

(وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا):

أي: لا يذكر بعضكم بعضا في غيبته بما يكره، سواء أكان الذكر صراحة أم إشارة أم نحو ذلك، لما فيه من الأذى بالمغتتاب.

وهو يتناول كل ما يكره، سواء في دينه أو دنياه، في خلقه أو خلقه، في ماله أو ولده أو زوجته أو خادمه أو لباسه ونحو ذلك.

وقد فسر النبي ﷺ الغيبة فيما رواه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله ما الغيبة؟ قال: «ذكرك أخاك بما يكره»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته».

وروى أبو داود أيضا عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا- أي قصيرة-، فقال ﷺ: «لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمرَّجته».

(أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ):

شبهه الله تعالى الغيبة بأكل لحم الإنسان الميت للتنفير.

أي: أوجب أحدكم أن يتناول لحم أخيه بعد موته؟ فكما كرهتم هذا، فاجتنبوا ذكره بالسوء وهو غائب.

فإنه تعالى مثل الغيبة بأكل جثة الإنسان الميت، وهذا من التنفير، فإن لحم الإنسان مما تنفر عن أكله الطباع الإنسانية، فضلا عن كونه محرما شرعا.

وفي الآية أنواع من المبالغات: منها: الاستفهام للتقرير ومحبة المكروه، وإسناد الفعل إلى (أَحَدِكُمْ) للإشعار بأن لا أحد يحب ذلك، وتقيد المكروه بأكل لحم الإنسان، وتقيد الإنسان بالأخ، وجعل الأخ أو اللحم ميتا، فيه مزيد تنفير للطبع.

وهذا دليل على تحريم الغيبة وعلى قبحها شرعا؛ لذا كانت الغيبة محرمة بالإجماع. وعلى المغتاب التوبة إلى الله والاستحلال ممن اغتابه، ولا يستثنى من ذلك إلا ما رجحت مصلحته، كما سيأتي.

(وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ):

أي: واتقوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه، فراقبوه في ذلك واخشوا منه، وفروا مما نهاكم عنه من الغيبة وتباعدوا عنها، إن الله تواب على من تاب إليه، رحيم بمن رجع إليه واعتمد عليه.

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى):

كان النداءات السابقة لأهل الإيمان؛ لتأديبهم بالأخلاق الفاضلة،

ونادى هنا بصفة الناس الذي هو اسم الجنس الإنساني؛ ليناسب بيان المطلوب، ويؤكد ما نهى عنه سابقا، وليعمم الخطاب للناس جميعا منعا من السخرية واللمز وغير ذلك على الإطلاق، فقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ).

والمعنى: أيها البشر، إنا خلقناكم جميعا من أصل واحد، من نفس واحدة، من آدم وحواء، فأنتم متساوون؛ لأن نسبكم واحد، ويجمعكم أب واحد وأم واحدة، فلا موضع للتفاخر بالأنساب، فالكل سواء، ولا يصح أن يسخر بعضكم من بعض، ويلمز بعضكم بعضا، وأنتم إخوة في النسب.

(وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ):

أي: وقد جعلناكم شعوبا (أمة كبيرة تجمع قبائل) وقبائل دونها لتتعارفوا لا لتتناكروا، والمقصود أن الله سبحانه خلقكم لأجل التعارف، لا للتفاخر بالأنساب.

وإن التفاضل بينكم إنما هو بالتقوى، فمن اتصف بها كان هو الأكرم والأشرف والأفضل، فدعوا التفاخر، إن الله عليم بكم وبأعمالكم، خبير ببواطنكم وأحوالكم وأموركم.

(رابعًا) الأحكام المستنبطة من الآيات

(رابعًا) الأحكام المستنبطة من الآيات:

دلت الآيات على الأحكام التالية:

1- تحريم السخرية:

وقوله تعالى: (عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ) ، وقوله: (عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ): تعليل للنهي عن السخرية؛ أي: فربما كان المسخور بهم عند الله خيرا من الساخرين بهم.

وقد أخرج مسلم عن أبي هريرة عن النبي p: «رب أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره».

2- تحريم اللمز:

وقد سبق أن الهمز يكون بالفعل، واللمز يكون بالقول، وقد عاب الله من اتصف بذلك في قوله: (هَمَزٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ)؛ أي: يحتقر الناس ويهمزهم طاعنا بهم، ويمشي بينهم بالنميمة وهي اللمز بالمقال.

3- تحريم التنايز بالألقاب:

وَقَدْ خُصِّصَ النَّهْيُ فِي الْآيَةِ بِالْأَلْقَابِ الَّتِي لَمْ يَتَقَادَمْ عَهْدُهَا، حَتَّى صَارَتْ كَالْأَسْمَاءِ لِأَصْحَابِهَا، وَتُنَوِّسِي مِنْهَا قَصْدُ الذَّمِّ وَالسَّبِّ، خُصَّ بِمَا وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ؛ كَقَوْلِ النَّبِيِّ p: «أَصْدَقُ ذُو الْيَدَيْنِ»، وَقَوْلُهُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «يَا أَبَا هُرَيْرٍ».

إذا استثنى من التنايز بالألقاب المكروهة: من غلب عليه اللقب في الاستعمال والشهرة، فلم يعد يعرف إلا بها؛ كالأعرج والأعمش، من رواية الحديث.

أما الألقاب الحسنة كالصديق لأبي بكر، والفروق لعمر، وذو النورين لعثمان، وتلقب خزيمة بذي الشهادتين، وحمزة بأسد الله، وخالد بسيف الله: فذلك جائز مقبول مألوف بين العرب والعجم.

وقل من المشاهير في الجاهلية والإسلام من ليس له لقب، ولم تزل هذه الألقاب الحسنة، في الأمم كلها من العرب والعجم، تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم، من غير نكير.

4- تحريم سوء الظن بأهل الخير والصلاح والإيمان:

والظن أنواع:

الأول: ظن واجب أو مأمور به: كحسن الظن بالله تعالى وبالمؤمنين، كما

جاء في الحديث القدسي فيما رواه الشيخان: «أنا عند ظن عبدي بي».

وقال النبي ﷺ فيما رواه مسلم عن جابر: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله».

وقال ﷺ أيضا فيما رواه أبو داود والحاكم عن أبي هريرة: «حسن الظن من حسن العبادة»

ومثل: قبول شهادة العدول، وتحري القبله.

الثاني: ظن محظور أو حرام: كسوء الظن بالله، وبأهل الصلاح، وبالمسلمين مستوري الحال، ظاهري العدالة.

روى أبو داود عن صفية قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفا، فأتيته أزوره ليلا، فحدثته وقمت، فانقلبت فقام معي ليقلبني (أي: ليردني)، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلا من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرع، فقال النبي ﷺ: «على رسلكما، إنها صفية بنت حيي»، قالوا: سبحان الله، يا رسول الله! قال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، فخشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا أو سوءا».

أما من يجاهر بالخبائث أو يتعاطى الريب، فلا يحرم إساءة الظن به، فليس الناس أحرص منه على نفسه، وقد أمر الله أن يتجنب الإنسان مواضع الريبة ومواقف التهم.

الثالث: ظن مندوب إليه: كإحسان الظن بالأخ المسلم، وإساءة الظن إذا كان المظنون به ظاهر الفسق؛

وقد روى الطبراني في «الأوسط» وابن عدي عن أنس: «احترسوا من الناس بسوء الظن»، وهو حديث ضعيف.

فإذا كان الظن لاتقاء الشر ولا يتعدى إلى الغير، فهو من هذا النوع، محمود غير مذموم، وعليه يحمل هذا الحديث،

وحرمة سوء الظن بالناس: إنما تكون إذا كان لسوء الظن أثر يتعدى إلى الغير.

الرابع: ظن مباح: كالظن في استنباط الأحكام الشرعية الفرعية العملية بالاجتهاد، والعمل بغالب الظن إذا شك في الصلاة: كم صلى ثلاثا أو أربعاً؟

5- تحريم التجسس:

وهو من الكبائر، وقد مر معناه، وهو البحث عن الأمور المكتومة أو السرية، ومنه الجاسوس.

وكذلك التحسس وهو الاستماع لحديث القوم وهم له كارهون، هو حرام أيضا، لكنه قد يستعمل في البحث عن الخير، كما قال تعالى: (فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ).

6- تحريم الغيبة:

وهي من الكبائر بالإجماع كما ذكر القرطبي،

وتحريم الغيبة مرتبط بحماية الكرامة الإنسانية، ثبت في الأحاديث الصحيحة من غير وجه أنه p قال في خطبة حجة الوداع فيما رواه الشيخان عن أبي بكر: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا» .

ومن اغتاب أحدا عليه أن يتوب إلى الله عز وجل، مع استحلال المغتاب في رأي جماعة، ودون استحلاله في رأي آخرين.

والله تعالى نفرّ من الغيبة أشد تنفير، مشبها الاغتيا ب - كما سبق - بأكل لحم الإنسان ميتا.

ولا يستثنى من الغيبة إلا ما فيه مصلحة شرعية، وهي ستة مواضع ورد بها الإذن من الشرع، فيما يلي ملخص لها مأخوذ من كلام النووي رحمه الله في «رياض الصالحين»:

اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي، لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم؛ فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر، ورد العاصي إلى الصواب؛ فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراما.

الثالث: الاستفتاء؛ فيقول للمفتي: ظلمني فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول: ما تقول في رجل كان من أمره كذا ؟ ومع ذلك فالتعيين جائز.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم؛ وذلك من وجوه:

منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين ، بل واجب للحاجة.

ومنها: المشاورة في مصاهرة إنسان، أو معاملته، أو مجاورته، أو غير ذلك؛ فيجب على المشاور أنه لا يخفي حاله ، بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة.

الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته؛ كالمجاهر بشرب الخمر، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرنا .

السادس: التعريف؛ فإن كان الإنسان معروفا بلقب - كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول وغيرهم - ، جاز تعريفهم بذلك، ويحرم إطلاقه على وجه التقيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء ، وأكثرها مجمع عليها ، دلالتها من الأحاديث الصحيحة المشهورة. انتهى ملخصاً.

- التوبة من الغيبة:

قال جمهور العلماء: على المغتاب إن أراد التوبة أن يقلع عن ذلك، وأن يعزم على ألا يعود، ويندم على ما فعل، وأن يتحلل من الذي اغتابه.

وقال آخرون: لا يشترط أن يتحلله، فإنه إذا أعلمه بذلك، ربما تأذى أشد مما إذا لم يعلم بما كان منه، فعليه أن يثني عليه في المجالس التي كان يذمه فيها، وأن يرد عنه الغيبة بحسبه وطاقته، لتكون هذه بتلك.

المحاضرة الثالثة عشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 14 إلى 18

الآيات من 14 إلى 18

قال تعالى:

(قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (14) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (15) قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهُ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (16) يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (17) إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (18)).

أولاً: القراءات المتواترة:

- اختلف القراء في: (لَا يَلِتْكُمْ): فقرأ أبو عمرو ويعقوب: (يَلِتْكُمْ) بهَمْزَةً سَاكِنَةً بَيْنَ الْيَاءِ وَاللَّامِ، وَيُبْدِلُهَا أَبُو عَمْرٍو عَلَى أَصْلِهِ فِي الْهَمْزِ السَّاكِنِ، وَقَرَأَ بَاقِيَ الْعَشْرَةِ: (يَلِتْكُمْ) بِكَسْرِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ.
- واختلفوا في: (بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ): فقرأ ابن كثير: (بِمَا يَعْمَلُونَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (بِمَا تَعْمَلُونَ).

ثانيًا: سبب النزول:

كَانَ مِنْ بَيْنِ الْوُفُودِ الَّتِي وَقَدَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَنَةِ تِسْعِ الْمُسَمَّاةِ سَنَةِ الْوُفُودِ، وَقَدْ بَنَى أَسَدُ بْنُ حُرَيْمَةَ، وَكَانُوا يَنْزِلُونَ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ قُدُومُهُمْ الْمَدِينَةَ عَقِبَ قُدُومِ وَقَدْ بَنَى تَمِيمِ الَّذِي ذَكَرَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ، وَقَدْ بَنَى أَسَدُ فِي عَدَدٍ كَثِيرٍ، وَفِيهِمْ ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَارِ، وَطَلِيحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (الَّذِي ادَّعَى النُّبُوَّةَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ الرَّدَّةِ)، وَكَانَتْ هَذِهِ السَّنَةُ سَنَةً جَدْبٍ بِبِلَادِهِمْ، فَأَسْلَمُوا،

وَكَانُوا يَقُولُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَنَّاكَ الْعَرَبُ بِأَنْفُسِهَا عَلَى ظُهُورِ رَوَاحِلِهَا، وَحِثْنَاكَ بِالْأَنْفَالِ وَالْعِيَالِ وَالذَّرَارِيِّ، وَلَمْ نَقَاتِلْكَ كَمَا قَاتَلْتَ مُحَارِبُ حَصَفَةٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ. يَعْدُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُرْوَخُونَ بِهِذِهِ الْمَقَالَةِ، وَيَمْنُونُ عَلَيْهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَصْرِفَ إِلَيْهِمُ الصَّدَقَاتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

ثالثًا: شرح المفردات:

﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾:

(قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا): (الْأَعْرَابُ): سُكَّانُ الْبَادِيَةِ مِنَ الْعَرَبِ. وَهُوَ اسْمٌ جَمْعٌ لَا مُفْرَدَ لَهُ، فَيَكُونُ لِوَاحِدٍ مِنْهُ بَيَاءُ النَّسَبَةِ: (أَعْرَابِيٌّ). وهي لفظ عام أريد به خاص؛ إذ لَيْسَ هَذَا الْحُكْمُ الَّذِي فِي الْآيَةِ مَنْطَبِقًا عَلَى جَمِيعِ سُكَّانِ الْبَوَادِي وَلَا قَالَ هَذَا الْقَوْلَ غَيْرُ بَنِي أَسَدٍ. وقال بعض المفسرين: إنَّ تَعْرِيفَ (الْأَعْرَابِ) هنا تَعْرِيفُ الْعَهْدِ لِأَعْرَابِ مُعَيَّنِينَ وَهُمْ بَنُو أَسَدٍ.

(قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا): هُمْ قَالُوا آمَنَّا حِينَ كَانُوا فِي شَكٍّ لَمْ يَتِمَّ الْإِيمَانُ مِنْهُمْ، فَأَنْبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَمْ يَتِمَّ مِنْ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ، وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ بِالْقَلْبِ لَا بِمُجَرَّدِ اللَّسَانِ لِقَصْدِ أَنْ يَخْلَصُوا إِيْمَانَهُمْ وَيَتِمَّ كُنُوزُهُ مِنْهُ كَمَا بَيَّنَّاهُ عَقِبَ هَذِهِ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ...﴾ الْآيَةُ.

(وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا): أي: دخلنا في السلم والصلح والانقياد، مخافة على أنفسنا من القتل والسبي، أو للطمع في الصدقة، فإنَّ الإسلام: انقياد ودخول في السلم، وإظهار الشهادة وترك المحاربة مشعر به؛ أي: بالانقياد والدخول المذكور.

(وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ): (لَمَّا) نافية، وَتَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّفْيَ بِهَا مُتَّصِلٌ بِزَمَانِ التَّكَلُّمِ، وَذَلِكَ الْفَارِقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (لَمْ). وَهَذِهِ الدَّلَالَةُ عَلَى اسْتِمْرَارِ النَّفْيِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ تُؤْذِنُ غَالِبًا، بِأَنَّ الْمُنْفِيَ بِهَا مُتَوَقَّعُ الْوُقُوعِ.

أي: لم يدخل الإيمان في قلوبكم إلى الآن، لكنه يتوقع منكم.

(وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ): بالإخلاص وترك النفاق.

(لَا يَلِتْكُمْ): لا ينقصكم. وفيها قراءتان -كما سبق-: (لَا يَلِتْكُمْ): من: لات يليت، كباع يبيع، و: (لَا يَالِتْكُمْ)- بالهمز- من: ألت يألِت، بالفتح في الماضي، والكسر في المضارع. وهما لغتان فصيحتان، والمعنى واحد.

(مِنْ أَعْمَالِكُمْ): من ثواب أعمالكم.

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ):

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ) أي: حق الإيمان.

(الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ): إيمانًا صحيحًا خالصًا، صادرًا عن مواطأة القلب واللسان.

(ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا): أي: لم يدخل قلوبهم شيء من الريب، ولم يشكوا في شيء من الإيمان.

(وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ): أي: في طاعته وابتغاء مرضاته.

(أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ): أي: أولئك الموصوفون بما ذكر من الأوصاف السابقة هُمُ الصَّادِقُونَ في دعوى الإيمان لا غيرهم، فهو تكذيب لأعراب بني أسد، حيث زعموا أنهم صادقون في دعوى الإيمان.

(قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ):

(أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ): قل: أتخبرون الله بما في ضمائركم، وما تنطوي عليه جوانحك من صادق الإيمان بقولكم:

(أَمَنَّا).

(وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ): لا يخفى عليه خافية فيهما، وهو تجهيل لهم وتوبيخ.

(وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ): لا يحتاج إلى إخباركم، فعلمه محيط بجميع الأشياء التي من جملتها ما أضمره في

أنفسهم عندما قالوا: (أَمَنَّا).

(يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ):

(يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا): يمتنون ويعدون إسلامهم منّة عليك، ونعمة مسداة لك.

(و(المنة): هي النعمة التي لا يطلب لها ثواب.

(قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ): لا تمتنوا علي بإسلامكم. أي: لا تعدوا إسلامكم منّة علي.

(بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ): أي: أرشدكم إليه، وأراكم بتوفيقه على ما زعمتم من أنكم أرشدتم إليه.

(إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ): في ادعاء الإيمان.

(إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ):

(يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) أي: ما غاب فيهما عن العباد، وخفي عليهم علمه.

(وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ): في سرّكم وعلاانيتكم، فكيف يخفى عليه ما في ضمائركم؟

(بِمَا تَعْمَلُونَ): فيها قراءتان -كما سبق-، فقراءة: (تَعْمَلُونَ) بقاء الخطاب؛ نظرًا لقوله: (لَا تَمْنُوا)، وقراءة:

(يَعْمَلُونَ) بقاء الغيبة؛ نظرًا لقوله: (يَمُنُونَ).

(رابعًا) التفسير والبيان

رابعًا: التفسير والبيان:

بعد أن حث الله تعالى على التقوى في قوله تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ)، ذكر ما قالته الأعراب من دعوى الإيمان؛ ليثبتوا لأنفسهم الشرف والفضل.

فأبان الله ضعف إيمانهم، وحدد أصول الإيمان الصحيح؛ وهي التصديق بالله ورسوله μ ، والإخلاص في القلب، والجهاد بالنفس والمال في سبيل الله، وطاعته وإعلاء دينه،

وأخبر بأن الله يعلم ما في السرائر والعلانية، فيعلم ما هم عليه من ضعف الإيمان وقوته،

وأفاد بأنه لا ينبغي لمؤمن أن يمتن على الرسول p بإيمانه، بل الله يمن عليه بتوفيقه للهداية على يد رسوله p.

(قَالَتِ الْأَعْرَابُ أَمَّا قُلٌ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ):

أي قالت جماعة من سكان البادية -وهم بنو أسد- أول ما دخلوا الإسلام؛ مدعين لأنفسهم مقام الإيمان: صدقنا بالله ورسوله p وتمكن الإيمان في قلوبنا،

فرد الله تعالى عليهم مبينا لهم أنهم لم يؤمنوا بالإيمان الكامل، ولم يصدقوا تصديقا صحيحا، عن اعتقاد قلب، وخلص نية وطمأنينة، وثقة تامة بالله عز وجل، وأمرهم بأن يقولوا: انقدنا لك يا رسول الله p واستسلمنا، وسالمناك فلا نحاربك.

وأعلمهم بأنه لم يتمكن الإيمان في قلوبهم بعد، بل كان مجرد قول باللسان، دون اعتقاد صحيح ولا نية خالصة؛ لذا جاء النفي بـ (لَمَّا) حرف الجزم، الدال على انتفاء الشيء إلى زمان الإخبار.

وقوله: لَمْ تُؤْمِنُوا لا يراد به انتفاء الإيمان في الزمن الماضي، بل متصلا بزمان الإخبار أيضا.

ثم حرصهم الله تعالى على الإيمان الصادق بقوله:

(وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ):

أي: وإن تطيعوا الله ورسوله إطاعة تامة، وتخلصوا العمل، وتصدقوا تصديقا صحيحا، لا ينقصكم من أجور أعمالكم شيئا، فلا تضيعوا أعمالكم بعدم الإخلاص، والله تعالى غفور لمن تاب إليه وأتاب وأخلص العمل، رحيم به فلا يعذبه بعد التوبة.

وفي ذلك حث على التوبة من الأعمال السالفة، وتسلية لقلوب من تأخر إيمانه، فאלله تعالى يغفر لكم في كل وقت ما قد سلف، ويرحمكم بما أتيتم به.

ثم أبان الله تعالى صفات المؤمنين وحقيقة الإيمان بقوله:

(إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا، وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ):

أي: إنما المؤمنون إيماننا صحيحا خالصا و-هم المؤمنون الكمل- هم الذين صدقوا بالله تعالى ورسوله محمد p تصديقا تاما بالقلب، وإقرارا باللسان، ثم لم يشكوا ولم يتزلزلوا، بل ثبتوا على حال واحدة، وهي التصديق المحض، وجاهدوا بالأموال والأنفس حق الجهاد، من أجل طاعة الله وابتغاء مرضاته، قاصدين بجهادهم إعلاء كلمة الله ودينه، أولئك المتصفون بهذه الصفات المذكورة هم الصادقون بالاتصاف بصفة الإيمان، والدخول في عداد المؤمنين، لا كبعض الأعراب الذين أظهروا الإسلام، ولم يطمئن الإيمان في قلوبهم.

ثم عرفهم الله تعالى بأنه عالم بحقيقة أمرهم قائلا:

(قُلْ: أَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ):

أي: قل لهم أيها الرسول: أتخبرون الله بما في ضمائركم من الدين، ليعلم بذلك حيث قلتم: آمنا؟ والله عالم لا يخفى عليه شيء، يعلم كل ما في السموات وما في الأرض، من جمادات ونباتات وحيوانات وإنس وجن، فكيف يجهل حقيقة ما تدعون من الإيمان؟ والله لا تخفى عليه خافية من ذلك، يعلم بكل شيء، فاحذروا أن تدعوا شيئا خلاف ما في قلوبكم.

ثم أوضح الله تعالى أن إسلامهم لم يكن لله، فقال:

(يَمْنُونُ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا):

أي يعدّون إسلامهم منّة ونعمة عليك أيها النبي، حيث قالوا: جنّناك بالأثقال والعيال، ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان وبنو فلان.

فرد الله تعالى عليهم قائلاً:

(قُلْ لَا تَمَنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ):

أي قل أيها الرسول: لا تعدوا أيها الأعراب إسلامكم منّة علي، فإن نفع ذلك إنما يعود عليكم، والله المنّة عليكم فيه، فهو سبحانه الذي يمن عليكم؛ إذ أرشدكم إلى الإيمان وأراكم طريقه، ووفّقكم لقبول الدين، إن كنتم صادقين فيما تدعون.

وفي هذا إيماء إلى أنهم كاذبون في ادعائهم الإيمان.

ثم أكد الله تعالى علمه بكل شيء، فقال:

(إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ):

أي: إن الله عليم بما ظهر وما غاب في جميع أنحاء السموات والأرض، ومن جملة ذلك: ما يسره كل إنسان في نفسه،

والله مطلع على كل شيء من أعمالكم، فهو مجازيكم بالخير خيراً، وبالشر شراً.

والآية تأكيد للإخبار بعلم الله بجميع الكائنات، وبصره بأعمال المخلوقات، ليترسخ ذلك في الأذهان، ويستقر في أعماق القلوب، ويتمثل دائماً في النفوس.

(خامساً) ما ترشد إليه الآيات

خامساً: ما ترشد إليه الآيات:

1- موضوع الآيات توبيخ من في إيمانه ضعف بعد الآيات السابقة التي فيها حث عموم الناس على تقوى الله

تعالى.

فلا يكفي الإسلام الظاهري، ولا يكفي الإسلام اللغوي، وهو الخضوع والانقياد خوفاً من القتل، ودخولاً في زمرة أهل الإيمان والسلام، وإنما لا بد معه من الإيمان والإذعان القلبي.

2- إن أخلص الناس الإيمان لله تعالى وقرّ لهم ثواباً عظيماً لأعمالهم، ولم ينقصهم شيئاً من أجورهم.

3- لا حرج على من تأخر إيمانه، فالله سبحانه غفار لذنوب عباده كلها بمشيئته، رحيم بهم فلا يعذبهم بعد التوبة.

4- إن عناصر الإيمان الجوهرية في الآية: هي الإيمان بالله وحده لا شريك له، والإيمان بأن محمداً رسول الله وخاتم الأنبياء والرسل، وعدم الارتياح في شيء، بل لا بد من عقيدة ثابتة ويقين كامل لا يتزعزع أبداً، والجهاد في سبيل الله بالأموال والأنفس محكّ الإيمان ودليله، والمؤمنون هم الذين صدّقوا ولم يشكّوا وحققوا ذلك بالجهاد والأعمال الصالحة، وهم الذين صدّقوا في إيمانهم، لا من أسلم خوف القتل ورجاء الكسب.

ويجب أن يكون الجهاد من أجل نصرته دين الله والدعوة إلى سبيله، أو لاسترداد الحقوق المغتصبة والبلاد

المحتلة.

5- إن نفع الإيمان يعود للمؤمن نفسه، فلا يصح لأحد أن يمتن بإسلامه على أحد، بل المنة والفضل والنعمة لله عز وجل الذي وفق عباده للإيمان، وأرشدهم إليه ودلهم عليه.

والصادقون هم الذين يعترفون بهداية الله لهم، والهداية هنا بمعنى الدلالة.

وقوله: (أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) تعريض بأن الأعراب سبب النزول كاذبون.

6- ظاهر الآية يدل على أن أولئك الأعراب لم يكونوا مؤمنين إيماناً صحيحاً، بل كانوا مسلمين إسلاماً ظاهرياً، والإيمان أخص، والإسلام أعم، ولم يكونوا منافقين، فلو كانوا منافقين لعنفوا وفضحوا؛ كما فعل الله تعالى في سورة «براءة».

7- إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، ومن ذلك ما في الضمائر والقلوب، فهو تعالى يعلم الإيمان الحقيقي من الإيمان الكاذب، ويعلم المقاصد والغايات، والمخاوف والأطماع، والبواعث التي تدفع إلى الدخول في الإسلام.

8- الإسلام: هو الدخول في السلم، وهو الانقياد والطاعة، فمن الإسلام ما هو طاعة على الحقيقة باللسان والأبدان والجنان؛ كقوله تعالى لإبراهيم: (إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ)، ومنه: ما هو انقياد باللسان دون القلب، وذلك قوله: (وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ).

المحاضرة الرابعة عشرة

مراجعة

المحاضرة الأولى

مقدمة عن سورة الأحزاب

مع تفسير الآيات من 40 إلى 44

مقدمة عن سورة الأحزاب:

(1) معلومات أساسية عن السورة:

- اسم السورة ووجه التسمية: سُميت بسورة الأحزاب؛ لاشتغالها على الكلام على وقعة الخندق أو الأحزاب.

- وهي مدنية بالإجماع. - وعدد آياتها: ثلاث وسبعون آية.

(2) مرحلة النزول:

تتناول هذه السورة قطاعا حقيقيا من حياة الجماعة المسلمة، في فترة تمتد من بعد غزوة بدر الكبرى، إلى ما قبل صلح الحديبية. ونزلت بعد سورة الأنفال.

(3) محاور السورة الرئيسية:

المحور الأول: يدور حول ربط الأحداث والتنظيمات بالأصل الكبير؛ أصل العقيدة في الله والاستسلام لقدره.

المحور الثاني: هو النبي وتشريفه وتنزيهه مع آل بيته والمؤمنين معه.

المحور الثالث: الحديث عن غزوة الأحزاب التي سميت السورة بها.

(4) موضوعها:

موضوع هذه السورة كسائر السور المدنية، تهتم بالجانب التشريعي.

(5) مشتملاتها:

اشتملت هذه السورة على بعض الآداب الاجتماعية، والأحكام التشريعية، وأخبار في السيرة عن غزوتي الأحزاب وبني قريظة وعن المنافقين، كما ورد فيها بعض القضايا العقدية التي لم ترد في غيرها من السور.

تفسير الآيات من 40 إلى 44 من السورة

قال تعالى: (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (40) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا (41) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42) هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا (44)).

أولاً: القراءات المتواترة:

- (وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ): «وخاتم» قرأ عاصمٌ بفتح التاء، وقرأ باقي العشرة بكسرها.

ثانياً: سبب النزول.

ثالثاً: معاني المفردات:

(وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ). (اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا). (وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا).

(هُوَ الَّذِي يُصَلِّيْ عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ). (تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ). (وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا).

رابعاً: التفسير والبيان.

خامساً: من فوائد الآيات ولطائف التفسير:

(1) قوله تعالى: (وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ): نصٌ في أَنَّ مُحَمَّدًا p خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وأنه لا نبي بعده.

(2) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا): حث للمؤمنين على الذكر ودوام المحافظة عليه.

(3) قوله تعالى: (وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا): تخصيص وقت البكرة ووقت الأصيل بالذكر؛ لمزيد ثواب التسبيح

فيهما.

(5) قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا): الصلاة من الملائكة الدعاء لهم والاستغفار.

(6) قوله تعالى: (تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا): بيان أن الرحمة منه لا تخص السامعين وقت الخطاب، بل هي عامة لهم، ولمن بعدهم، وفي الدار الآخرة.

المحاضرة الثانية

سورة الأحزاب

تفسير الآيات من 45 إلى 48

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا (46) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا (47) وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (48)).

أولاً: معاني المفردات:

(شاهدًا)، (وَمُبَشِّرًا)، (وَنَذِيرًا)، (فَضْلًا كَبِيرًا)، (وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ)، (وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا).

ثانيًا: المعنى العام.

ثالثًا: التفسير والبيان.

رابعًا: من لطائف التفسير:

1- نادى الله تعالى نبيه بلفظ النبوة (يا أيها النبي)، كما ناداه جلّ ثناؤه بوصف الرسالة (يا أيها الرسول). وفيه ما يلي:

تعظيم لمقام الرسول p، وإشارة إلى أفضليته p على الأنبياء، وتعليم لنا الأدب معه.

3- حددت الآيات أوصاف مهمة رسول الله p، فينبغي للدعاة أن يكون لهم حظ من ذلك.

4- وُصِفَ السِّرَاجُ بِالْمُنِيرِ؛ لِإِفَادَةِ قُوَّةِ مَعْنَى الْإِسْمِ فِي الْمُوصُوفِ بِهِ الْخَاصِّ.

5- قوله تعالى: (وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) فيه تنبيه بالأعلى على الأدنى.

6- للنبي p أسماء وأوصاف كثيرة. وقد صنف العلماء في جمع أسماء النبي صلى الله عليه وسلم مصنفات كثيرة، وقد بالغ بعضهم كثيرًا في عد الأسماء ونسبتها للنبي p.

المحاضرة الثالثة

سورة الأحزاب

تفسير الآية 49

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعِيَهُنَّ وَسِرَّخُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا).

أولاً: معاني المفردات:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّغُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا).

ثانيًا: المعنى العام.

ثالثًا: التفسير والبيان:

(1) تعريفات: تعريف النكاح والطلاق والعدة في اللغة والاصطلاح.

(2) المراد بالنكاح في الآية: العقد وحده.

(3) من أدب القرآن: الكناية عن الوطء أو الجماع.

(4) قوله تعالى: (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) خرج مخرج الغالب.

(5) دلت الآية على إباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها.

(6) المرأة المطلقة قبل الدخول لا عدة عليها.

(7) قوله تعالى في هذه الآية: (ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا) فيه تخصيص لعموم آيتين: الأولى: قوله تعالى: (وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ)، والثانية: قوله تعالى: (وَاللَّائِي يَنْسُنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ، فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ، وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ).

(8) استدل جمهور العلماء بقوله تعالى: (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ) على أن الطلاق لا يكون إلا بعد

نكاح.

(9) هل الخلوة قبل الدخول بمثابة الجماع؟

(10) حكم المتعة للمطلقة قبل الدخول.

(11) معنى المتعة ومقدارها.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (50) تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقْرَءَ عَنِهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا (51) لَا يَجِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا (52)).

أولًا: القراءات المتواترة:

- (تُرْجِي): قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وشعبة عن عاصم، ويعقوب: (تُرْجِي) - بالهمز -، وقرأ

باقي العشرة: (تُرْجِي) - بالياء - .

- (لَا يَجِلُّ): قرأ أبو عمرو، ويعقوب: (لَا تَجِلُّ)، وقرأ الباقون: (لَا يَجِلُّ).

ثانيًا: أسباب النزول.

ثالثاً: معاني المفردات: (اللاتي آتيت أجورهنّ وما ملكت يمينك ممّا أفاء الله عليك)، (اللاتي هاجرن معك)، (إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين)، (قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم وما ملكت أيمانهم لكيلا يكون عليك حرج).

(ترجي من تشاء منهم وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك ذلك أدنى أن تقر أعينهنّ).
(لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهنّ إلا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً).

رابعاً: المعنى العام.

خامساً: التفسير والأحكام:

(1) ذكر الله أربع فئات من النساء اللاتي أباح الله لنبيه ﷺ الزواج بهن.

(2) قوله تعالى: (وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) الآية: فيه تخصيص الله رسوله ﷺ بجواز النكاح بلفظ الهبة بدون مهر.

(3) هل كان عند النبي ﷺ امرأة موهوبة؟

(4) هل كان القسم واجباً على رسول الله ﷺ؟

(5) حظر على النبي ﷺ أن يتزوج على نسائه.

(6) قوله سبحانه: (ولو أعجبك حسنهنّ) دليل على مشروعية أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها.

سادساً: من لطائف التفسير:

(1) في وصفه تعالى النساء بقوله: (اللاتي آتيت أجورهنّ) تنبيه على أن الله عز وجل اختار لنبيه ﷺ الأفضل والأكمل.

(2) ذكر العم والخال مفرداً، وجمع العمات والخالات في قوله تعالى: (وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك) لأن العم والخال اسم جنس.

(3) العدول عن الخطاب إلى الغيبة في قوله تعالى: (إن أراد النبي)، ثم الرجوع إلى الخطاب في قوله (خالصة لك)، وذكره ﷺ في الموضعين بوصف (النبوة).

المحاضرة الخامسة

سورة الأحزاب

تفسير الآيتين 53 - 54

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا) (53) **إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا** (54).

أولاً: أسباب النزول.

ثانياً: معاني المفردات:

(لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِرُوا أَرْوَاحَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا (53) إِنْ تُبْذُوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54)).

ثالثاً: المعنى العام.

رابعاً: التفسير والأحكام:

1- الأدب في أمر الطعام والجلوس.

2- يجب التفريق والخروج من البيت والانتشار في الأرض بعد تناول الطعام، وانتهاء المقصود من الأكل ونحوه.

3- قوله تعالى: (بُيُوتَ النَّبِيِّ) دليل على أن البيت للرجل، ويحكم له به، فإن الله تعالى أضافه إليه إضافة ملك.

4- قوله تعالى: (وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا): خص وقت الدخول بأن يكون عند الإذن على جهة الأدب.

5- قوله تعالى: (وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ) دليل على أن المكث في المنزل بعد الطعام للاستئناس بالحديث أمر غير مرغوب فيه.

6- قوله تعالى: (وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ): دليل على ألا حياء في معرفة أحكام الدين وبيان الشرع.

7- قوله تعالى: (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا): الصواب في المتاع العموم.

8- قوله تعالى: (فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ): دليل على أن الله أذن في مسألتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض، أو مسألة يستفتين فيها.

9- استدل بعض العلماء من الأخذ عن أزواج النبي p من وراء حجاب على جواز شهادة الأعمى.

10- إن الحجاب وسيلة ناجعة في طهارة القلب من هواجس السوء وخواطر المعصية، سواء بالنسبة للرجال أو النساء.

11- الآية: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ): دليل على تعليل الأحكام.

12- يحرم الزوج بنساء النبي p بعد مفارقتهم بطلاق أو موت.

13- إن إيذاء رسول الله p أو نكاح أزواجه من الذنوب الكبائر، ولا ذنب أعظم منه.

خامساً: من لطائف التفسير:

1- الآية: (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ): مقصورة على السبب الذي نزلت فيه، وهو القوم الذين كانوا يتحिनون طعام النبي p، فيدخلون ويقعدون منتظرين لإدراكه.

2- قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ): ذكر النبي بوصف الرسالة هنا مشعر بتوبيخ من تحدثهم نفوسهم بإيذائه.

3- سَمِيَ اللهُ نِكَاحَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ p بَعْدَهُ عَظِيمًا عِنْدَهُ، وَهُوَ مِنْ أَعْلَامِ تَعْظِيمِ اللهِ لِرَسُولِهِ p.

المحاضرة السادسة

سورة الأحزاب

تفسير الآيتين 55 - 56

قال تعالى: (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا) (55) إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)).

أولاً: معاني المفردات: (لَا جُنَاحَ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ شَهِيدًا (55) يُصَلُّونَ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (56)).

ثانياً: المعنى العام.

ثالثاً: التفسير والأحكام:

1- هل يدخل العم والخال في المحارم؟

2- ما المراد بقوله تعالى: (وَلَا نِسَائِهِنَّ)؟

3- هل يشمل قوله تعالى: (وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ) العبيد والإماء؟

4- حكم الصلاة على النبي p.

5- هل يصلى على غيره p؟

6- هل يلتزم بالمأثور عند الصلاة عليه p؟

7- فضل الصلاة على النبي p.

رابعاً: من وجوه البلاغة ولطائف التفسير:

1- حكمة الترتيب في ذكر المحارم في قوله تعالى: (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ) الآية.

2- قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا) جاء في غَايَةِ الْحُسْنِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

3- حكمة الالتفات مِنَ الْغَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ) إِلَى الْخُطَابِ فِي قَوْلِهِ: (وَاتَّقِينَ اللَّهَ).

4- وجوه البلاغة في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ).

5- البلاغة في ذكر صَلَاةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ) بِالْمُضَارِعِ (يُصَلُّونَ).

6- البلاغة في ذكر الْمَصْدَرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا).

7- لماذا أُعْقِبَتْ أَحْكَامُ مُعَامَلَةِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّتَاءِ عَلَيْهِ وَتَشْرِيفِ مَقَامِهِ؟

المحاضرة السابعة

سورة الأحزاب

تفسير الآيات من 57 إلى 59

قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (57) وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (58) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَرْوَاجُكَ وَبَنَاتُكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (59)).

أولاً: معاني المفردات: (يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)، (لَعَنَهُمُ اللَّهُ)، (عَذَابًا مُهِينًا)، (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا)، (وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ)، (يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ) (وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا).

ثانياً: المعنى العام.

ثالثاً: التفسير والأحكام:

- 1- إن من يؤذي الله تعالى ورسوله ﷺ يستحق اللعنة والطرده.
- 2- معنى إيذاء الله. 3- معنى إيذاء الرسول ﷺ.
- 4- إن إيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق بالأقوال أو الأفعال القبيحة بهتان وإثم واضح.
- 5- لَيْسَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا) تَقْيِيدَ الْحُكْمِ.
- 6- من أشد أنواع الأذى: الطعن في الصحابة، والغيبة، واستباحة عرض المسلم.
- 7- الأمر بالتستر والإرخاء عام يشمل جميع النساء.
- 8- صورة إدناء (إرخاء) الجلباب.

رابعاً: من وجوه البلاغة ولطائف التفسير:

- 1- البلاغة في القرن بين أذى الله وَرَسُولِهِ في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ):
- 2- البلاغة في التمييز بين أذاه سبحانه وأذى الرسول ﷺ من جانب، وبين أذى المؤمنين من جانب آخر في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا).
- 3- الحكمة في إطلاق الجزاء في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)، وتقبيده في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا).
- 4- في قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا): الحكمة في عطف المؤمنين على المؤمنين للتصريح بمساواة الحكم، مع كونه معلوماً من الشريعة.

5- قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ): لماذا ابْتُدِيَ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ وَبَنَاتِهِ مع أنهن داخلات في نساء المؤمنين؟

6- قوله تعالى: (وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا): فيه تَأْنِيسٌ لِلنِّسَاءِ فِي تَرْكِ الْجَلَابِيبِ قبل نزول الأمر.

7- يفهم من قوله تعالى: (ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ) أن الدنيا لم تخل عن الفسق والفجور حتى في الصدر الأول، وأثر ذلك علينا الآن.

المحاضرة الثامنة

التعريف بسورة «الحجرات»

أولاً: معلومات أساسية عن السورة:

1- سُورَةُ الْحُجَرَاتِ سُورَةٌ مَدَنِيَّةٌ.

2- وَهِيَ السُّورَةُ الـ: 108 فِي تَرْتِيبِ نُزُولِ السُّورِ، نَزَلَتْ بَعْدَ سُورَةِ «الْمُجَادِلَةِ» وَقَبْلَ سُورَةِ «التَّحْرِيمِ»، وَكَانَ نُزُولُ هَذِهِ السُّورَةِ سَنَةً تِسْعٍ.

3- وفي ترتيب المصحف هي السورة الـ 49، بعد سورة «الفتح»، وقبل سورة «ق».

4- وَسُمِّيَتْ سُورَةُ «الْحُجَرَاتِ»، وَلَيْسَ لَهَا اسْمٌ غَيْرُهُ.

5- وَوَجْهٌ تَسْمِيَّتُهَا بِهَذَا الْاسْمِ أَنَّهَا ذُكِرَ فِيهَا لَفْظُ الْحُجَرَاتِ.

6- وَآيَاتُهَا ثَمَانِ عَشْرَةَ آيَةً

7- وَنَزَلَ أَوَّلُ آيَاتِهَا فِي شَأْنِ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ وَنِدَائِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ حُجَرَاتِهِ، فَعُرِفَتْ بِهَذِهِ الْإِضَافَةِ.

ثانياً: سبب تسميتها:

سميت بهذا الاسم؛ لأن الله تعالى ذكر فيها حرمة بيوت النبي ﷺ ، وهي الحجرات التي كان يسكنها أمهات المؤمنين الطاهرات رضوان الله عليهن. وذلك إشارة إلى حادثة التي وقعت في عهد النبي ﷺ.

ثالثاً: سورة «الحجرات» ومكارم الأخلاق:

في سورة «الحجرات» -كما يقول الفخر الرازي في «تفسيره»- إِرْشَادُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَهِيَ إِمَّا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ أَوْ مَعَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَتْبَاءِ الْجَنَسِ، وَهُمْ عَلَى صِنْفَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا دَاخِلِينَ فِي رُتْبَةِ الطَّاعَةِ، أَوْ خَارِجِينَ عَنْهَا، وَالْدَاخِلُ فِي طَائِفَتِهِمْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَاضِراً عِنْدَهُمْ، أَوْ غَائِباً عَنْهُمْ.

فَهَذِهِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ: 1- أَحَدُهَا: يَتَعَلَّقُ بِجَانِبِ اللَّهِ، 2- وَثَانِيهَا: بِجَانِبِ الرَّسُولِ ﷺ، 3- وَثَالِثُهَا: بِجَانِبِ الْفُسَّاقِ، 4- وَرَابِعُهَا: بِالْمُؤْمِنِ الْحَاضِرِ، 5- وَخَامِسُهَا: بِالْمُؤْمِنِ الْغَائِبِ.

فَذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»، وَأَرْشَدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ إِلَى مَكْرَمَةٍ مَعَ قِسْمٍ مِنَ الْأَقْسَامِ الْخَمْسَةِ.

رابعاً: سورة «الحجرات» توجيه وتربية:

تبرز سورة «الحجرات» أمام النظر أمرين عظيمين للتدبر والتفكير:

الأمر الأول: أنها تضع معالم كاملة، لعالم رفيع كريم، متضمنة القواعد والأصول والمبادئ والمناهج التي يقوم عليها هذا العالم. والأمر الثاني: الجهد الضخم الثابت، الذي تمثلته توجيهات القرآن الكريم والتربية النبوية الحكيمة، لإنشاء وتربية تلك الجماعة المسلمة، التي تمثل ذلك العالم الرفيع الكريم، الذي وجد على هذه الأرض حينئذ.

خامساً: سورة «الحجرات» ومعالم الحياة الإسلامية:

سورة «الحجرات» تضع معالم كاملة، لعالم رفيع كريم:

1- إنه عالم له أدب مع الله ورسوله p.

2- وهو عالم له منهجه في التثبت من الأقوال والأفعال، والاستيثاق من مصدرها، قبل الحكم عليها.

4- وهو عالم له نظمه وإجراءاته العملية، في مواجهة ما يقع فيه من خلاف وفتن وقلق، تخلخل كيانه لو تركت بغير علاج.

5- وهو عالم له آدابه النفسية في مشاعره تجاه بعضه البعض، وله آدابه السلوكية في معاملاته بعضه مع بعض.

6- وهو عالم نظيف المشاعر، مكفول الحرمات، مصون الغيبة والحضرة، لا يؤخذ فيه أحد بظنة، ولا تتبع فيه العورات، ولا يتعرض أمن الناس وكرامتهم وحريتهم فيه لأدنى مساس.

7- وهو عالم له فكرته الكاملة عن وحدة الإنسانية المختلفة الأجناس المتعددة الشعوب، وله ميزانه الواحد الذي يقوم به الجميع. إنه ميزان الله المبرأ من شوائب الهوى والاضطراب.

8- والسورة بعد عرض هذه الحقائق الضخمة تحدد معالم الإيمان.

9- وتكشف السورة في ختامها عن ضخامة الهبة الإلهية للبشر؛ هبة الإيمان التي يمن بها على من يشاء، وفق ما يعلمه فيه من استحقاق.

سادساً: الآداب في سورة «الحجرات»: هذه السورة حقاً سورة الآداب:

1- الأدب مع الشرع. 2- الأدب مع النبي p. 3- أدب تلقي الأخبار. 4- أدب الأخوة بين المؤمنين. 5- أدب الإصلاح في حال وقوع خلاف. 6- الآداب الاجتماعية بين المسلمين. 7- أدب التعامل مع الناس بشكل عام.

سابعاً: مقاطع سورة «الحجرات»: المقطع الأول (الآيات 1: 5): توجيه المسلمين إلى الأدب مع الرسول p، وغض الصوت وعدم التقدم عليه، وعدم مناداته بجلالة. المقطع الثاني (الآيات 6: 8): توجيه المسلمين للتثبت من خبر الفاسق وبيان آثار الإيمان. المقطع الثالث (الآيات 9: 10): الإصلاح بين المؤمنين والتذكير بأخوتهم. المقطع الرابع (الآية 11): تحريم السخرية والنز واللمز. المقطع الخامس (الآية 12): تحريم سوء الظن والغيبة والتجسس. المقطع السادس (الآية 13): تذكير الناس بأصلهم، وأن التقوى أساس التفاضل. المقطع السابع (الآيات 14- 18): معنى الإسلام والإيمان، وآثارهما، ومنة الله بهما.

ثامناً: خلاصة ما تضمنته سورة «الحجرات»:

مباحث هذه السورة قسمان: قسم بين النبي وأمته، وقسم يخص أمته؛ وهو إما ترك للردائل، وإما تحلية بالفضائل.

والقسم الأول هو:

(1) ألا يقضى المؤمنون في أمر قبل أن يقضى الله ورسوله p فيه [آية 1].

(2) الهيبة والإجلال لرسول الله ﷺ، وألا تتجاوز أصواتهم صوته [آية 2].

(3) ألا يخاطبوه ﷺ باسمه وكنيته كما يخاطب بعضهم بعضاً، بل يخاطبونه بـ: النبي والرسول [آية 2].

(4) إن الذين يخفضون أصواتهم عند رسول الله ﷺ أولئك هم المتقون [آية 3].

(5) إن من نادوه ﷺ من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون [آية 4].

(6) ذمّ المنّ على الله ورسوله ﷺ بالإيمان [آية 17].

والقسم الثاني هو:

(1) ألا نسمع كلام الفاسق حتى ننتبّث منه وتظهر الحقيقة [آية 6].

(2) إذا بغت طائفة من المؤمنين على أخرى يجب الصلح بينهما، فإن لم تعد الطائفة الباغية بعد محاولات الصلح وجب قتالها حتى تقيء إلى أمر الله [آية 9].

(3) حبيب الله الصلح بين المؤمنين [آية 10].

(4) النهي عن السخرية واللمز والتنازب [آية 11].

(5) النهي عن سوء الظن بالمسلم، وعن تتبع العورات المستورة، وعن الغيبة والنميمة [آية 12].

(6) الناس جميعاً سواسية، مخلوقون من ذكر وأنثى، لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى [آية 13].

المحاضرة التاسعة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 1 إلى 5

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَمِيعٌ عَلِيمٌ (1) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (2) إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (3) إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (4) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5)).

أولاً: القراءات المتواترة:

- (لَا تَقْدِمُوا): قَرَأَ يَعْقُوبُ: (لَا تَقْدِمُوا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (لَا تَقْدِمُوا).

- (الْحُجُرَاتِ): قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ: (الْحُجَرَاتِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (الْحُجُرَاتِ).

ثانياً: أسباب النزول.

ثالثاً: معاني المفردات:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ).

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ).

(إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ).

(إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ).

(وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ).

رابعاً: المعنى العام.

خامساً: التفسير والأحكام:

1- وجوب طاعة الله تعالى ورسوله p، وتقديم حكم القرآن والسنة.

2- تعليم العرب وغيرهم مكارم الأخلاق وفضائل الآداب.

3- قوله تعالى: (لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) أصل في ترك التعرض لأقوال النبي p، وإيجاب اتباعه والافتداء به.

4- الأمر بالتقوى وإيجابها عام، في كل الأوامر والنواهي الشرعية.

5- يجب خفض الصوت أثناء مخاطبة النبي p، والامتناع من الجهر بالأصوات أعلى من صوته.

6- ويجب أيضاً على المؤمنين ألا يخاطبوا النبي p بقولهم: يا محمد، يا أحمد، ولكن: يا نبي الله، يا رسول الله؛ توقيراً له.

7- حرمة النبي p ميتاً كحرمة حياً، وكلامه المأثور بعد موته في الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه.

8- النهي المذكور عن رفع الصوت هو الصوت الذي لا يناسب ما يهاب به العظماء ويوقر الكبراء. أما الصوت المرفوع الذي يقصد به الاستخفاف والاستهانة، فلا شك أنه كفر. وأما الصوت الذي يرفع في حرب أو مجادلة معاند أو إرهاب عدو ونحو ذلك، فليس منهياً عنه؛ لأنه لمصلحة.

9- إن مخالفة النهي في الآية برفع الصوت أكثر من الحالة المعتادة يؤدي إلى إحباط الأعمال.

10- إن الذي يخفضون أصواتهم عند رسول الله p إذا تكلموا إجلالاً له، أو كلموا غيره بين يديه إجلالاً له، أولئك الذين اختص الله قلوبهم للتقوى.

11- إن أعراب بني تميم الذين وفدوا على النبي p، فدخلوا مسجد المدينة، ونادوا النبي p من وراء حجرته أن: اخرج إلينا، فإن مدحنا زين، وذمنا شين، هم قوم جهلة ذوو طباع جافة قاسية.

12- ولو انتظروا خروجه p لكان أصلح لهم في دينهم ودنياهم.

13- قوله: (وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) حث على التوبة والإنابة إلى الله تعالى.

سادساً: من وجوه البلاغة ولطائف التفسير:

(1) البلاغة في الافتتاح بِنِدَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآيَتَيْنِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، وَإِعَادَةُ النَّدَاءِ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ.

(2) البلاغة في قوله تعالى: (لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ).

(3) ما الْمُفْصُودُ مِنَ الْآيَةِ الْأُولَى؟

(4) سَلَكَ الْقُرْآنُ - فِي الْآيَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ السُّورَةِ - لِإِقَامَةِ أَهَمِّ حُسْنِ الْمُعَامَلَةِ طَرِيقَ النَّهْيِ عَنْ أَضْدَادِهَا مِنْ سُوءِ الْمُعَامَلَةِ.

(5) الْحِكْمَةُ فِي دَلَالَةِ ظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (أَنْ تَحْبُطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) عَلَى حَبُوطِ جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، مَعَ أَنْ حَبُوطَ جَمِيعِ الْأَعْمَالِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي حَالَةِ الْكُفْرِ.

(6) البلاغة في قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)، وَالْحِكْمَةُ فِي قَوْلِهِ: (أَكْثَرُهُمْ).

المحاضرة العاشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 6 إلى 8

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (6) وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ (7) فَضَلَّأَ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (8)).

أولاً: القراءات المتواترة:

- (فَتَبَيَّنُوا): قَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ: (فَتَبَيَّنُوا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (فَتَبَيَّنُوا).

ثانياً: أسباب النزول.

ثالثاً: معاني المفردات.

رابعاً: المعنى العام.

خامساً: التفسير والأحكام:

1- قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا): أَصْلُ فِي الشَّهَادَةِ وَالرَّوَايَةِ؛ مِنْ وَجُوبِ الْبَحْثِ عَنْ دَخِيلَةٍ مِنْ جُهْلَتِ تَقْوَاهُ.

2- وَهِيَ أَيْضًا أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي تَصَرُّفَاتِ وَلَاةِ الْأُمُورِ، وَفِي تَعَامُلِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ؛ مِنْ عَدَمِ الْإِصْغَاءِ إِلَى كُلِّ مَا يَرُودُ وَيُخْبِرُ بِهِ.

3- يستنبط من هذه الآية الأحكام التالية:

أ- وجوب التثبت من الأخبار المنقولة والروايات المروية.

ب- قبول خبر الواحد وشهادته إذا كان عدلاً.

ج- لَا يُعْمَلُ بِشَهَادَةِ مَجْهُولِ الْحَالِ وَلَا بِرِوَايَتِهِ، حَتَّى يُبْحَثَ عَنْهُ.

4- استدل بعضهم بهذه الآية على أن من الصحابة من ليس بعدل. وهو استدلال باطل مردود عليه.

5- استدل أهل السنة بقوله: (حَبَّبَ) و (كَرَّهَ) على مسألة خلق الأفعال؛ أي أن الله تعالى خلق أفعال العباد، كما خلق ذواتهم، وصفاتهم، وألسنتهم، وألوانهم، لا شريك له؛ لقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ).

سادساً: من وجوه البلاغة ولطائف التفسير:

1- التنكير في قوله تعالى: (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ): يفيد العموم والشمول.

2- في قوله تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ) عدة لمحات بلاغية:

أ- الْمُقْصُودُ تَعْلِيمُ الْمُسْلِمِينَ اتِّبَاعَ مَا شَرَعَ لَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَوْ كَانَتْ غَيْرَ مُوَافِقَةً لِرَغْبَاتِهِمْ.

ب- ابْتِدَاءُ الْجُمْلَةِ بِ: (اعْلَمُوا) لِلإِهْتِمَامِ.

ج- التقديم في قوله: (أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ)؛ 1- للإِهْتِمَامِ بِكَوْنِهِ فِيهِمْ، 2- والتَّوْبِيهِ عَلَى أَنَّ وَاجِبَهُمُ الْإِغْتِبَاطُ بِهِ، 3- والتشديد على المؤمنين؛ ليتحاشوا ما استهجنه الله عليهم، من محاولتهم اتباع الرسول ﷺ لأرائهم.

3- التعبير بالمضارع في قوله: (لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ): يفيد الديمومة والاستمرار على رغبتهم في أن يعمل ما يروونه صواباً.

4- التعبير بكلمة (كثير) في قوله تعالى: (لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ) فيه: أ- مراعاة لجانب المؤمنين؛ حيث لم ينسب جميع آرائهم إلى الخطأ، ب- وتعليم حسن وتأديب جميل في باب التخاطب.

5- قوله تعالى: (أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ): الضمير (هم) ضمير فصل، وهو يفيد القصر. أي: هم الراشدون، لا غيرهم.

6- كان النبي ﷺ في دعائه يدعو بمضمون الآية السابعة، فكان من دعائه: «اللهم حبِّبْ إلينا الإيمان، وزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهْ إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين».

المحاضرة الحادية عشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيتين 9 - 10

قال تعالى:

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (10)).

أولاً: القراءات المتواترة:

- (بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ): قَرَأَ يَعْقُوبُ: (إِخْوَتَكُمْ)، وَقَرَأَ بَاقِي الْعَشْرَةِ: (أَخَوَيْكُمْ).

ثانياً: أسباب النزول.

ثالثاً: معاني المفردات:

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (10) .

رابعاً: المعنى العام.

خامساً: التفسير والأحكام:

1- يجب على ولاية الأمور وحكام الدول الإسلامية الإصلاح بين فئتين متقاتلتين مسلمتين، بالدعوة إلى كتاب الله؛ لهما أو عليهما، وبالنصح والإرشاد، والجمع والتوفيق بين وجهات النظر. فإن تعدت إحدى الفئتين ولم تستجب إلى حكم الله وكتابه، وأفسدت في الأرض، فيجب قتالها باستعمال الأخف فالأخف.

2- معنى الفئة الباغية في اصطلاح الفقهاء.

3- أكثر العلماء على أن البغاة ليسوا بفسقة ولا كفرة، لقوله تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا)، ولقوله سبحانه: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ).

4- قتال الفئة الباغية هو من باب دفع الصائل.

5- اعتقاد مذاهب أهل البغي لا يوجب قتالهم ما لم يقاتلوا؛ لأنه تعالى قال: (فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا...).

6- يدعو الإمام العدل فئة باغية قبل القتال إلى الطاعة والدخول في الجماعة، فإن أبوا من الرجوع والصلح قوتلوا.

7- إذا قوتلت الفئة الباغية فلا يقتل أسيرهم، ولا يُثْبَع مدبرهم، ولا يُجْهَرُ على جريحهم، ولا تسبى ذراريهم ولا أموالهم.

8- المؤمنون إخوة في الدين والحرمة، لا في النسب، وأخوة الدين أثبت من أخوة النسب.

9- الْبَغْيُ لَا يُزِيلُ اسْمَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَمَّاهُمْ إِخْوَةً مُؤْمِنِينَ مَعَ كَوْنِهِمْ بَاغِينَ. وهو دليل على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن كونه مؤمناً.

سادساً: من وجوه البلاغة ولطائف التفسير:

1- الْبَغْيُ: طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى، تجاوزه أم لم يتجاوزه. وهو على ضربين: محمود ومذموم، لكنه في أكثر المواضع مذموم. وقد ورد لفظ (البغي) في القرآن على أوجه من المعاني.

2- قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ): جيء بصيغة القصر: (إنما) المفيدة لحصر حالهم في حال الإخوة. وجملة: (المؤمنون إخوة) تشبيهه بليغ.

3- قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَقْسِطُوا): أقسط الشخص: عدل، والمقسط: العادل. أما قسط فمعناها: جار، والقاسط: الجائر.

4- لَا يَجُوزُ أَنْ يُنسَبَ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ خَطَأٌ مَقْطُوعٌ بِهِ، لأنهم كُلُّهُمْ اجْتَهَدُوا فِيمَا فَعَلُوهُ وَأَرَادُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

المحاضرة الثانية عشرة

سورة الحجرات

تفسير الآيات من 11 إلى 13

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (11) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْنَاهُ وَإِتَّفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (12) يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (13)).

أولاً: القراءات المتواترة:

- (تَلْمِزُوا): قرأ يعقوب بضم الميم: (تَلْمِزُوا)، وقرأ باقي العشرة بكسر الميم: (تَلْمِزُوا).

- (مَيْتًا): قرأ نافع وأبو جعفر ويعقوب -في رواية رُويس-: (مَيْتًا)، وقرأ باقي العشرة: (مَيْتًا).

ثانياً: معاني المفردات:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (11) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْنَاهُ وَإِتَّفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ (12) يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (13)).

ثالثاً: التفسير والبيان.

رابعاً: الأحكام المستنبطة من الآيات:

- 1- تحريم السخرية. 2- تحريم اللمز. 3- تحريم التنازع بالألقاب. 4- تحريم سوء الظن بأهل الخير والصلاح والإيمان. 5- تحريم التجسس. 6- تحريم الغيبة.

مدخل إجمالي

تتضمن سورة «الحجرات» حقائق التربية، وأسس الأدب الرفيع، والمجتمع الفاضل الذي تأدب به المؤمنون، ورسخت قواعد الإيمان في الصدور.

كما تتضمن حقائق كبيرة من حقائق العقيدة والشرعية، ومن حقائق الوجود والإنسانية.

وهي تضع معالم كاملة، لعالم رفيع كريم، متضمنة القواعد والأصول والمبادئ والمناهج التي يقوم عليها هذا العالم.

1- فهو عالم له أدب مع الله، وله أدب مع رسول الله ﷺ، يتمثل في أدب خاص عند مخاطبته، وأدب خاص في توقيره ﷺ.

2- وهو عالم له منهجه في التثبت من الأقوال والأفعال، والاستيثاق من مصدرها، قبل الحكم عليها. ويستند هذا المنهج إلى تقوى الله، وإلى الرجوع بالأمر إلى رسول الله ﷺ، في غير تقدم بين يديه، ولا اقتراح لم يطلبه ولم يأمر به.

3- وهو عالم له نظمه وإجراءاته العملية، في مواجهة ما يقع فيه من خلاف وفتن وقلقل، تخلخل كيانه لو تركت بغير علاج.

4- وهو عالم له آدابه النفسية في مشاعره تجاه بعضه البعض، وله آدابه السلوكية في معاملاته بعضه مع بعض.

5- وهو عالم نظيف المشاعر، مكفول الحرمات، مصون الغيبة والحضرة، لا يؤخذ فيه أحد بظنة، ولا تتبع فيه العورات، ولا يتعرض أمن الناس وكرامتهم وحریتهم فيه لأدنى مساس.

6- وهو عالم له فكرته الكاملة عن وحدة الإنسانية المختلفة الأجناس المتعددة الشعوب، وله ميزانه الواحد الذي يقوم به الجميع. إنه ميزان الله المبرأ من شوائب الهوى والاضطراب.

7- وتكشف السورة في ختامها عن ضخامة الهبة الإلهية للبشر؛ هبة الإيمان التي يمن بها على من يشاء، وفق ما يعلمه فيه من استحقاق.

وهي بحق سورة الآداب؛ حيث تضمنت العديد منها:

1- الأدب مع الشرع: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [الحجرات

[1].

2- الأدب مع النبي ﷺ: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ، وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ) [الحجرات 2 : 3].

3- أدب تلقى الأخبار: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) [الحجرات 6].

4- أدب الأخوة بين المؤمنين: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [الحجرات

[10].

5- أدب الإصلاح في حال وقوع خلاف: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفَاتِلُوا آلَتَايَ تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (الحجرات 9].

6- الآداب الاجتماعية بين المسلمين : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْنَاهُ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ) [الحجرات 11 : 12].

7- أدب التعامل مع الناس بشكل عام: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [الحجرات 13].

من دروس الآيات 1 - 5

المقطع الأول (الآيات 1: 5) : توجيه المسلمين إلى الأدب مع الرسول p، وغض الصوت وعدم التقدم عليه وعدم مناداته بجلافة:

قال تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (1) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْق صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (2) إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّفْثَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (3) الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (4) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (5)).

وضعت هذه الآيات القواعد التي تكون بين النبي p وأصحابه، وكيف يعاملونه؟

فطلب إليهم ألا يقطعوا أمرا دون أن يحكم الله ورسوله p به، ولا أن يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي p، ولا أن يجهروا له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض؛ لما في ذلك من الاستخفاف الذي قد يؤدي إلى الكفر المحبط للأعمال.

وذم الله تبارك وتعالى الذين ينادون رسول الله p من وراء الحجرات، وهو في بيوت نسائه؛ كما يفعل أعراب الأعراب.

ثم أرشدهم إلى ما فيه الخير والمصلحة لهم في دينهم ودنياهم، وهو أن ينتظروا حتى يخرج إليهم.

ومن إرشادات هذا المقطع من السورة:

1- لا يجوز للمسلم أن يقدم رأيه أو اجتهاده على الكتاب والسنة، فلا رأي ولا اجتهاد إلا عند عدم وجود نص من كتاب أو سنة، وعليه إذا اجتهد أن يكون ما اجتهد فيه أقرب إلى مراد الله ورسوله p، أي: ألصق بالشرع، وإن ظهر له بعد الاجتهاد نص من كتاب أو سنة، عاد إلى الكتاب والسنة، وترك رأيه أو اجتهاده بلا تردد.

2- بما أن الله تعالى قد قبض إليه نبيه، ولم يبق بيننا رسول الله p نتكلم معه أو نناجيه فنخفض أصواتنا عند ذلك، فإن علينا إذا ذكر رسول الله p بيننا أو ذكر حديثه، أن نتأدب عند ذلك؛ فلا نضحك، ولا نرفع الصوت، ولا نظهر أي استخفاف أو عدم مبالاة، وإلا يخشى علينا أن تحبط أعمالنا ونحن لا نشعر .

3- على الذي يغشون مسجد رسول الله p أن لا يرفعوا أصواتهم فيه، إلا لضرورة درس أو خطبة أو أذان أو إقامة .

من دروس الآيات 6 - 8

المقطع الثاني (الآيات 6: 8) : توجيه المسلمين للثبوت من خبر الفاسق وبيان آثار الإيمان:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (6) وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ (7) فَضَلَّأَ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (8)).

أدب الله عباده المؤمنين بأدب نافع لهم في دينهم ودنياهم: أنه إذا جاءهم الفاسق المجاهر بترك شعائر الدين بأي خبر، لا يصدقونه بادئ ذي بدء حتى يتثبتوا، ويطلبوا انكشاف الحقيقة، ولا يعتمدوا على قوله؛ فإن من لا يبالى بالفسق لا يبالى بالكذب الذي هو من فصيلته؛ وذلك كراهة أن يصيبوا بأذى قوما هم جاهلون حالهم، فيندموا على ما فرط منهم، ويتمنوا أنه لو لم يكن قد وقع.

ومن إرشادات هذا المقطع من السورة:

- 1- وجوب الثبوت في الأخبار ذات الشأن، التي قد يترتب عليها أذى أو ضرر بمن قيلت فيه.
- 2- حرمة التسرع المفضي بالأخذ بالظنة، فيندم الفاعل بعد ذلك في الدنيا والآخرة.
- 2- من أكبر النعم على المؤمن تحبيب الله تعالى الإيمان إليه، وتزيينه في قلبه، وتكريه الكفر إليه والفسوق والعصيان؛ وبذلك أصبح المؤمن أرشد الخلق بعد أصحاب رسول الله p.

من دروس الآيتين 9 - 10

المقطع الثالث (الآيتان 9 - 10) : الإصلاح بين المؤمنين والتذكير بأخوتهم:

(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (10)).

بعد أن حذر سبحانه المؤمنين من النبا الصادر من الفاسق بين هنا ما يمكن أن يترتب على خبره من النزاع بين فئتين، وقد يؤول الأمر إلى الاقتتال، فطلب من المؤمنين أن يزيلوا ما نتج من كلامه، وأن يصلحوا بينهما، فإن بغت إحداها على الأخرى فليقاتلوا التي تبغى حتى ترجع إلى الصلح، بدفعها عن الظلم مباشرة إن أمكن، أو باستعداد الحاكم عليها، وإن كان الباغي هو الحاكم، فالواجب على المسلمين دفعه بالنصيحة فما فوقها، بشرط ألا تثير فتنة أشد من الأولى.

ثم أمرهم بتقوى الله، ووجوب اتباع حكمه، رجاء أن يرحمهم بذلك.

ومن إرشادات هذا المقطع من السورة:

- 1- وجوب مبادرة المسلمين إلى إصلاح ذات البين بينهم، كلما حصل فساد، أو خلل فيها .
- 2- وجوب تعاون المسلمين على تأديب أية جماعة تبغى وتعدي حتى تفيء إلى الحق .
- 3- وجوب الحكم بالعدل في قضايا المسلمين وغيرهم.

من دروس الآيات 11 - 13

المقطع الرابع (الآيات 11 : 13) : تحريم السخرية والنبز واللمز وسوء الظن والغيبة والتجسس، وتذكير الناس بأصلهم، وأن التقوى أساس التفاضل:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (11) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْنَاهُ وَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (12) يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (13)) .

بعد أن ذكر ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع الله تعالى ومع النبي ﷺ، ومع من يخالفهما ويعصيهما، وهو الفاسق: بيّن ما ينبغي أن يكون عليه المؤمن مع المؤمن، فذكر أنه لا ينبغي أن يسخر منه ولا أن يعيبه بالهمز واللمز، ولا أن يلقبه باللقب الذي يتأذى منه، فبئس العمل هذا، ومن لم يتب بعد ارتكابه فقد أساء إلى نفسه وارتكب جرماً كبيراً. وقد أدب الله عباده المؤمنين بأداب إن تمسكوا بها دامت المودة والوئام بينهم: منها ما تقدم، ومنها ما ذكره هنا من الأمور العظام التي تزيد توثيق رباط المجتمع الإسلامي قوة، وهى:

(1) البعد عن سوء الظن بالناس وتخوينهم في كل ما يقولون وما يفعلون؛ لأن بعض ذلك قد يكون إثماً محضاً فليجتنب كثير منه.

(2) البعد عن البحث عن عورات الناس ومعاييبهم.

(3) عدم ذكر بعضهم بعضاً بما يكرهون في غيبتهم، وقد مثل الشارع المغتاب بأكل لحم الميتة؛ استفظاعاً له.

بعد أن نهى سبحانه فيما سلف عن السخرية بالناس والازدراء بهم، وعن اللمز والتنازع بالألقاب: ذكر ما يؤكد النهي، ويؤيد ذلك المنع، فبين أن الناس جميعاً من أب واحد وأم واحدة، فكيف يسخر الأخ من أخيه؟ بالإضافة إلى أنه تعالى جعلهم شعوباً وقبائل مختلفة؛ ليحصل بينهم التعارف والتعاون في مصالحهم المختلفة، ولا فضل لواحد على آخر إلا بالتقوى والصلاح وكمال النفس، لا بالأمور الدنيوية الزائلة.

ومن إرشادات هذا المقطع من السورة:

1- حرمة السخرية، واللمز، والتنازع بين المسلمين .

2- وجوب اجتناب كل ظن لا قرينة ولا حال قوية تدعو إلى ذلك .

3- حرمة التجسس أي تتبع عورات المسلمين وكشفها وإطلاع الناس عليها.

4- حرمة الغيبة والنميمة.

5- حرمة التفاخر بالأنساب، ووجوب التعارف للتعاون .

6- لا شرف ولا كرم إلا بشرف التقوى وكرامتها.

المقطع الخامس (الآيات 14 - 18) : معنى الإسلام والإيمان، وآثارهما، ومنة الله بهما:

قال تعالى:

(قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (14) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (15) قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهُ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (16) يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِلَّا اللَّهُ يَمُنْ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (17) إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (18)).

بعد أن حثَّ الناس على التقوى وبتَّ من في إيمانه ضعف من الأعراب، الذين أظهروا الإسلام وقلوبهم وغلَّة؛ لأنهم كانوا يريدون المغانم وعرض الدنيا، إذ جاءوا في سنة مجدبة، وكانوا يقولون للرسول ﷺ: جنناك بالأثقال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان، يريدون بذكر ذلك الصدقة والمنَّ على النبي ﷺ.

فأطلع الله نبيه ﷺ على مكنون ضمائرهم، وأنهم لم يؤمنوا إيماناً حقيقياً، وهو الذي وافق القلب فيه اللسان، وأمرهم أن يقولوا: استسلمنا وخضعنا، ثم أخبرهم بأنهم إن اتقوا الله حق تقاته وقَّاهم أجورهم كاملة غير منقوصة.

ثم بين أن من علامة الإيمان الكامل التضحية بالنفس والمال في سبيل الله؛ ببذلهم في تقوية دعائم الدين، وإعلاء شأنه، وتخضيد شوكة العدو بكل السبل الممكنة.

ثم أعقب هذا بأن الله يعلم ما هم عليه من إيمان ضعيف أو قوى؛ إذ لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، وأنه لا ينبغي للمؤمن أن يمتنَّ على الرسول ﷺ بإيمانه، بل من حق الرسول ﷺ أن يمتنَّ عليه بأن وقَّقى للهداية على يديه إن كان صادق الإيمان.

ثم ختم الآيات بالإخبار عن واسع علمه، وإحاطته بمكنون سرِّ خلقه في السموات والأرض، لا يعزب عنه مثقال ذرة فيهما، وهو البصير بما يعمل عباده من خير أو شر.

ومن إرشادات هذا المقطع من السورة:

1- بيان طبيعة أهل البداية؛ وهي الغلظة، والجفاء، والبعد عن الكياسة والأدب.

2- بيان الفرق بين الإيمان والإسلام إذا اجتمعا، فالإيمان أعمال القلوب، والإسلام من أعمال الجوارح. وإذا افترقا فالإيمان هو الإسلام، والإسلام هو الإيمان. والحقيقة هي أنه لا يوجد إيمان صحيح بدون إسلام صحيح، ولا إسلام صحيح بدون إيمان صحيح، ولكن يوجد إسلام صوري بدون إيمان، وتوجد دعوى إيمان كاذبة غير صادقة.

3- بيان المؤمنين حقاً؛ وهم الذين آمنوا بالله ورسوله ﷺ، ثم لم يرتابوا، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم.

4- بيان حكم المنِّ، وأنه مذموم من الإنسان ومحمود من الرحمن. وحقيقة المن هي عد النعمة وذكرها للمنع عليه وتعدادها المرة بعد المرة.

5- بيان إحاطة علم الله بسائر المخلوقات، وأنه لا يخفى عليه من أعمال العباد شيء.

خلاصة ما تضمنته سورة «الحجرات»

خلاصة ما تضمنته السورة الكريمة:

- 1- ابتدأت السورة بالأدب الرفيع الذي أدب الله به المؤمنين تجاه شريعة الله وأوامر رسوله p، وهو: ألا يبرموا أمراً، ولا يبدوا رأياً، أو يقضوا حكماً في حضرة رسول الله p، حتى يستشيروه، ويستمسكوا بإرشاداته الحكيمة.
- 2- ثم انتقلت إلى أدب آخر، وهو: خفض الصوت إذا تحدثوا مع الرسول p؛ تعظيماً لقدره الشريف، واحتراماً له، فهو ليس كعامة الناس، ومن واجبه التآدب معه في الخطاب مع التوقير والإجلال.
- 3- قررت السورة دعائم المجتمع الفاضل، فأمرت المسلمين بعدم السماع للإشاعات، والتثبت من الأخبار، وخصوصاً إن جاء نبأ من فاسق.
- 4- دعت السورة إلى الإصلاح بين المتخاصمين ودفع عدوان الباغين.
- 5- حذرت السورة من السخرية، والهمز، واللمز، ونفرت من الغيبة، والتجسس، والظن السيئ بالمؤمنين، ودعت إلى مكارم الأخلاق.
- وقد جاء التعبير عن الغيبة بتصوير رجل يأكل لحم أخيه الميت، وياله من تنفير عجيب !!
- 6- ختمت السورة بالحديث عن الأعراب، الذين ظنوا الإيمان كلمة تقال باللسان، وجاءوا يمنون على الرسول إيمانهم،

7- وبينت أن المؤمن الكامل هو من جمع الإيمان، والإخلاص، والجهاد، والعمل الصالح.

خلاصة ما تضمنته مباحث السورة الكريمة:

ومباحث هذه السورة قسمان: قسم بين النبي وأمته، وقسم يخص أمته.

والقسم الأول، وهو ما بين النبي وأمته، فيه ما يلي:

- 1- ألا يقضى المؤمنون في أمر قبل أن يقضى الله ورسوله p فيه [آية 1].
- 2- الهيبة والإجلال لرسول الله p، وألا تتجاوز أصواتهم صوته [آية 2].
- 3- ألا يخاطبوه p باسمه وكنيته كما يخاطب بعضهم بعضاً، بل يخاطبونه بـ: النبي والرسول [آية 2].
- 4- إن الذين يخفضون أصواتهم عند رسول الله p أولئك هم المتقون [آية 3].
- 5- إن من نادوه p من وراء الحجاب أكثرهم لا يعقلون [آية 4].
- 6- ذمّ المنّ على الله ورسوله p بالإيمان [آية 17].

والقسم الثاني وهو ما يخص أمته، وهو إما ترك للرذائل، وإما تحلية بالفضائل. وفيه ما يلي:

- 1- ألا نسمع كلام الفاسق حتى نتثبت منه وتظهر الحقيقة [آية 6].
- 2- إذا بغت طائفة من المؤمنين على أخرى يجب الصلح بينهما، فإن لم تعد الطائفة الباغية بعد محاولات الصلح وجب قتالها حتى تقيء إلى أمر الله [آية 9].
- 3- حبب الله الصلح بين المؤمنين [آية 10].
- 4- النهي عن السخرية واللمز والتنازع [آية 11].

5- النهي عن سوء الظن بالمسلم، وعن تتبع العورات المستورة، وعن الغيبة والنميمة [آية 12].

6- الناس جميعا سواسية، مخلوقون من ذكر وأنثى، لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى [آية 13].

اسئلة الاختبار الفصلى :

السؤال 1

لما نزل تحديد الزوجات بأربع كان في عصمة النبي صلى الله عليه وسلم:

أربع زوجات .

سبع زوجات .

تسع زوجات.

أحد عشر زوجة.

السؤال 2

ذهب جمهور العلماء إلى أن قَسَمَ النبي صلى الله عليه وسلم بين نسائه :

كان واجباً عليه .

لم يكن واجباً عليه.

كان مستحباً في حقه.

كان مشروعاً في حقه.

السؤال 3

عند المقارنة بين أسماء النبي صلى الله عليه وسلم الواردة في النصوص، نجد أن:

الأوصاف هي الأكثر.

الأسماء هي الأكثر.

كلاهما كثير.

كلاهما قليل.

السؤال 4

قوله تعالى: (وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) فيه تنبيه:

بالأدنى على الأعلى.

بالأعلى على الأدنى.

بالقليل على الكثير.

بالكثير على القليل.

السؤال 5

عدد آيات سورة "الأحزاب":

ثلاث وسبعون.

أربع وسبعون.

خمس وسبعون.

إحدى وثمانون.

السؤال 6

تزوج بهما النبي صلى الله عليه وسلم؛ توثيقا لعلاقته بالقبائل، وتكريما لهما:

عائشة وحفصة.

أم حبيبة وأم سلمة.

جويرية بنت الحارث وصفية بنت حيي.

زينب بنت خزيمة وزينب بنت جحش.

السؤال 7

ذهب جماهير العلماء إلى أن نظر الخاطب إلى مخطوبته:

واجب.

حرام.

مستحب.

جائز.

السؤال 8

قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ) الآية؛ ذكر الله سبحانه في هذه الآية الفئات أو الأصناف التي أباح لنبيه صلى الله عليه وسلم الزواج منهن، وهن فئات أو أصناف:

ثلاثة .

أربعة.

خمسة.

ستة.

السؤال 9

انعقاد النكاح بلفظ الهبة من خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يحل للمرأة أن تهب نفسها لأحد؛ هذا قول:

مجمع عليه.

الجمهور.

الحنابلة.

الظاهرية.

السؤال 10

قوله تعالى: (غَيْرَ نَاضِرِينَ إِيَّاهُ)؛ معنى (إِيَّاهُ):

تأنيبه.

أناته.

نضجه.

اكتماله.

السؤال 11

قوله تعالى: (وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ)؛ كلمة "خاتم" سبقت التاء:-

اسم فاعل.

اسم هيئة.

اسم مرة.

اسم للآلة التي يُختم بها.

السؤال 12

قوله تعالى: (وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا)؛ (مِنْ بَعْدِهِ): أي: من بعد مفارقتة إياهن ب:-

طلاق.

موت.

موت أو طلاق.

خلع.

السؤال 13

الصحابي الذي قال: "يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو حجبتن"، فأُنزل الله آية الحجاب:

سعد بن معاذ.

علي بن أبي طالب.

عمر بن الخطاب.

عبد الرحمن بن عوف.

السؤال 14

قوله تعالى: (وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا)؛ "الأصيل" هو الوقت الذي بعد:

الفجر.

الظهر.

العصر.

المغرب.

السؤال 15

آية الحجاب هذه: (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) نزلت في صبيحة عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
بـ:

زينب بنت جحش.

زينب بنت خزيمة.

جويرية بنت الحارث.

أم حبيبة.

السؤال 16

من ينتسب إلى البَائِيَّةِ وَالْبَهَائِيَّةِ من المُسْلِمِينَ، فهو كافر خارج عن الإسلام؛ لأن من عقائدهما:

الزيادة في القرآن.

إثبات نبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم.

إنكار السنة.

الحج لغير الكعبة.

السؤال 17

العم والخال لَمْ يَذْكُرَا في آيتي "النور" والأحزاب" اللتين تعددان المحارم:

لأنهما بمنزلة الوالدين.

لأنهما ليسا من المحارم.

لكي تتحفظ المرأة في وجودهما.

لكيلا تتكشف المرأة أمامهما.

السؤال 18

إفراد غير النبي من أفراد أمتة بالصلاة عليه:

حرام.

مكروه.

جائز.

مشروع.

السؤال 19

قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ)؛ جيء بالمضارع (يُصَلُّونَ)؛ للدلالة على:

الثبات والاستقرار.

التجدد والاستمرار.

المبالغة في الكم.

المبالغة في کیف.

السؤال 20

قوله تعالى: (إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ)؛ المراد بالنكاح هنا:

الوطء والعقد.

الوطء أو العقد.

الوطء.

العقد.

السؤال 21

قوله تعالى: (وَدَغَ أَذَاهُمْ) : إذا كان المصدر في كلمة "أَذَاهُمْ" مضافاً إلى مفعوله، فيكون المعنى:

تجاوز عن إيذائهم إياك.

اترك إلحاق الأذى والضرر بهم.

ترك مجازاتهم على إيذائهم إياك.

لا تأبه بهم.

السؤال 22

المطلقة قبل الدخول:

عليها عدة

لا عدة عليها.

عليها عدة إن أرادت.

عليها عدة إن حكم القاضي بذلك.

السؤال 23

(الْعَطِيَّةُ يُعْطِيهَا الزَّوْجُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا طَلَّقَهَا) يطلق عليها:

النفقة.

الخلع.

الصداق المؤجل.

المتعة.

السؤال 24

قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ): ابْتَدَى بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَاتِهِمْ مَعَ أَنَّهُنَّ دَاخِلَاتٌ فِي نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ:

للتلطف بهن.

للتشديد عليهن.

لأن الدعوة لا تثمر إلا إذا بدأ الداعي بها في نفسه وأهله.

لكي يزهدن في الدنيا.

السؤال 25

الذين استدلوا بقوله تعالى: (فَمَتَّعُوهُمْ وَسَرَّحُوهُمْ سَرَاحاً جَمِيلاً) على أن المتعة واجبة لكل أنواع المطلقات، هم:

الظاهرية.

الحنابلة.

الأحناف.

الجمهور.

السؤال 26

من الفقهاء الذين لم يقدروا المتعة كم هي؟:

أبو حنيفة.

مالك.

الشافعي.

أحمد بن حنبل.

السؤال 27

لم يرد لفظ النكاح في كتاب الله -على رأي الجمهور- إلا في معنى:

الوطء والعقد.

الوطء أو العقد.

الوطء.

السؤال 28

قوله تعالى: (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ)؛ قرئ أيضاً من المتواتر:

لا تَحِلُّ.

لا تُحِلُّ.

لا نُحِلُّ.

لا تَحِلُّ.

السؤال 29

المعية في قوله تعالى: (الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ)؛ هي معية:

المصاحبة.

المقارنة في وصف الهجرة.

روحية.

بالدعاء.

السؤال 30

إذا أسقط المطلق العدة عن المرأة:

تسقط عنها.

لا تسقط.

يرجع بعدها لرأي المطلقة.

يرفع الأمر للقاضي الشرعي.